
التوحيد
من وصايا الرسول ﷺ في حجة الوداع
الشباب وأزمة الفكر والسلوك
لا إله إلا الله محمد رسول الله
تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية
العدد ٥٢٨ السنة الرابعة والأربعون - ذو الحجة ١٤٣٦ هـ
الثمن جنيهان
اليقين بالله سفينة النجاة
منظمة العفو الدولية.. ودعوة شيطانية لهدم القيم الأخلاقية
تغليظ تحريم دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم
الأضحية آداب وأحكام

التحرير
٨ شارع قولة عابدين. القاهرة
ت:٢٣٩٣٦٥١٧. فاكس :٢٣٩٣٠٦٦٢

البريد الإلكتروني
MGTAWHEED@HOTMAIL.COM
رئيس التحرير:
GSHATEM@HOTMAIL.COM

قسم التوزيع والاشتراكات
ت:٢٣٩٣٦٥١٧
ISHTRAK.TAWHEED@YAHOO.COM

المركز العام:
هاتف :٢٣٩١٥٥٧٦-٢٣٩١٥٤٥٦
WWW.ANSARALSONNA.COM

تنويه

إلى الإخوة مشتركي مجلة التوحيد بمصر: برجاء مراجعة مكتب البريد التابع لكم، والاتصال بقسم الاشتراكات في حالة عدم وصول المجلة، والإبلاغ عن اسم مكتب البريد التابع له المشترك؛ للتواصل مع المسئولين في هيئة البريد، وبحث الشكوى؛ لضمان وصول المجلة للمشترك في موعدها

والله الموفق

السلام عليكم

الرزق مخبوء في الأرض

المصطفى عليه الصلاة والسلام يرسل رسالة في غاية الأهمية، يقول فيها: «إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم». (أخرجه أبو داود (٤٠٥/١)، والنسائي (٦٥/٢)، والترمذي (٣٢/٣)).

فلعل دعوة من رجل صالح ضعيف، أو امرأة صالحة ضعيفة في جوف الليل صادفت ساعة إجابة ساق الله بها من واسع فضله رزقًا فأخرج الله تعالى بها من مخبوء الأرض، قال الله تعالى: «أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ» (النمل:٢٥).

فهنيئًا لمن جاءه رزق الله فسجد وعبد وشكر ووحد ربه؛ «لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ» (إبراهيم:٧).

فاستعملوا نعم الله في طاعة الله يُفتح لكم من بركات السماء.

ومهما تربص المتربصون ومكر الماكرون فلن يمنعوا رزق قدره الله، «مَّا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا» (فاطر:٢).

فاللهم يا عزيز يا حميد، يا ذا البطش الشديد، كف عن مصر كل من أراد بها وبأهلها شرًا وفقرا، فإنك أمرت نبيك أن يقول للناس عن مصر: «استوصوا بأهلها خيرا». (روه مسلم: ٢٥٤٣).

التحرير

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني

حسين عطا القراط

في هذا العدد

سكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطي

الإخراج الصحفي

أحمد رجب محمد

محمد محمود فتحي



ثمن النسخة

مصر ٢٠٠ قرش ، السعودية ٦ ريالات ، الإمارات ٦ دراهم ، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي ، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات ، عمان نصف ريال عماني ، أمريكا دولاران ، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٤٠ جنيهاً بحوالة فورية باسم مجلة التوحيد . على مكتب بريد عابدين ، مع إرسال صورة الحوالة الفورية على فاكس مجلة التوحيد ومرفق بها الاسم والعنوان ورقم التليفون.

٢- في الخارج ٢٥ دولاراً أو ١٠٠ ريال سعودى أو مايعادلهما.

ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي فرع القاهرة. باسم مجلة التوحيد . أنصار السنة حساب رقم / ١٩١٥٩٠

مطابع الأهرام التجارية - قليوب - مصر

الإعلام بفضائل البلد الحرام

بقلم/ الرئيس العام
د/ عبدالله شاكر الجنيدي
www.sonna_banha.com

الحمد لله الذي جعل البيت الحرام مثابة للناس وأمنًا، والصلاة والسلام على خير من طاف بالبيت ولبى، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان واقتفى.. وبعدُ:

فإن الله تعالى- جلت حكمته وعظمت قدرته- فضَّل بعض الأماكن والأزمنة والأشخاص على بعض، وهو سبحانه له الحكمة البالغة في ذلك، قال الله تعالى: «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ» (القصص:٦٨)، ومن ذلك تفضيل البلد الحرام على غيره من البقاع، وقد جعله الله حرمًا آمنًا ومكانًا مباركًا، واختار منها آخر رسول إلى أهل الأرض، وهي أحب بلاد الله إلى الله، كما قال عليه الصلاة والسلام: (والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت). (انظر: صحيح سنن الترمذي ٣/٢٥٠).

والحديث صريح في تفضيل مكة على غيرها من البلاد، وأنها خير أرض وأحبها إليه، ولو أن أهل مكة أفسحوا المجال لدعوة الإسلام في بدايتها ما خرج منها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال المباركفوري في شرحه للحديث: «فيه دلالة على أنه لا ينبغي للمؤمن أن يخرج من مكة إلا أن يُخرج منها حقيقة أو حكمًا، وهو الضرورة الدينية أو الدنيوية». (تحفة الأحوذي ١/٤٢٦).

وقد أوجب الله على المستطيعين من عباده قصد البلد الحرام والإتيان إليه بالحج والعمرة، وجعل هذا تكفيرًا للسيئات، ومحوًا للذنوب والآثام، بل لم يجعل لقاصده ثوابًا دون الجنة، كما في البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». (البخاري: ١٧٧٣، ومسلم: ١٣٤٩).

وفي مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، رجع كما ولدته أمه». (مسلم: ١٣٥٠). وقد أدرك المحبون المخلصون مكانة هذا البيت العتيق فأتوا إليه من كل فج عميق، يحدوهم الشوق إلى تعظيمه والطواف به والصلاة عنده، وقد أودع الله في قلوب خلقه الميل إليه، وحب العودة إليه بعد المرة، كما قال الله تعالى: «وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى» (البقرة:١٢٥)، وقد ذكر ابن جرير عن ابن عباس في معنى قوله تعالى: «مَثَابَةً لِلنَّاسِ» (البقرة:١٢٥) أنهم لا يقضون منه وطرًا، يأتونه ثم يرجعون إلى أهليهم، ثم يعودون إليه، وذكر عن سعيد بن جبير أنه قال: «يحجون ثم يحجون ولا يقضون منه وطرًا». (تفسير الطبري ١/٤٢٠).

وقال الشيخ رشيد رضا- رحمه الله-: «ولما كان البيت معبدًا

وشعارًا عامًا كان الناس الذين يدينون بزيارته والقصد إليه للعبادة يشتاقون الرجوع إليه، فمن سهل أن يتوب إليه فعل، ومن لم يتمكن من الرجوع إليه بجثمانه رجع إليه بقلبه ووجدانه، وكونه مثابة للناس أمر معروف في الجاهلية والإسلام، وهو يصدق برجوع بعض زائريه إليه، وحنين غيرهم وتمنيهم له عند عجزهم عنه». (تفسير المنار ١/٤٦٠).

وقد خص الله البلد الحرام بخصائص ومميزات زادت من قدره، ورفعت من شأنه، ومن هذه الخصائص ما يلي:

١- أن مسجدها أول مسجد وُضع في الأرض، وعلى هذا فأول بيت عُبد فيه الرب سبحانه وتعالى كان في هذا الموضع من الأرض، قال الله تعالى: «إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ» (آل عمران:٩٦). قال الرازي رحمه الله: «واعلم أن دلالة الآية على الأولية في الفضل والشرف أمر لا بد منه؛ لأن المقصود الأصلي من ذكر هذه الآية بيان الفضيلة، لأن المقصود ترجيحه على بيت المقدس، وهذا إنما يتم بالأولية في الفضيلة والشرف». (التفسير الكبير ٣٤٧/٤).

وفي الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: «المسجد الحرام». قال: قلت: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى». قلت: كم كان بينهما؟ قال: أربعون سنة، ثم أينما أدركتك الصلاة بَعْدُ فصلِّهْ، فإن الفضل فيه. (البخاري: ٣٣٦٦، ومسلم: ٩٢٠).

قال ابن حجر في شرحه: «الحديث يدل على أن المراد بالبيت بيت العبادة، لا مطلق البيوت، وقد ورد ذلك صريحًا على ما أخرجه إسحاق بن راهويه وابن أبي حاتم وغيرهما بإسناد صحيح عنه قال: «كانت البيوت قبله، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله». (فتح الباري: ج/٤٠٨).

وقال النووي رحمه الله: «فيه جواز الصلاة في جميع المواضع إلا ما استثناه الشرع من الصلاة في المقابر وغيرها من المواضع التي فيها النجاسة كالمزبلة والمجزرة، وكذا ما نهى عنه لمعنى آخر فمن ذلك أعطان الإبل». (شرح النووي على مسلم ٢/٥).

وقد أشكل هذا الحديث على بعض الناس، وقالوا: إن إبراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس، وبينهما أكثر من ألف سنة، وجواب هذا الإشكال أن الحديث لم يقل إن إبراهيم عليه السلام أول من بنى الكعبة، ولا سليمان أول من بنى بيت المقدس، فعملهما إذاً كان تجديد الأصل موجود بينهما هذا القدر من الزمن.

قال القرطبي رحمه الله: «إن الحديث لا يدل على أن إبراهيم وسليمان لما بنيا المسجدين ابتدآ وضعهما لهما، بل ذلك تجديد لما كان أسسه غيرهما». (فتح الباري ٤٠٨/٦، ٤٠٩).

وقال ابن القيم: «وقد أشكل هذا الحديث على من لم يعرف المراد به، فقال: معلوم أن سليمان بن داود هو الذي بنى المسجد الأقصى، وبينه وبين إبراهيم أكثر من ألف عام، وهذا من جهل هذا القائل، فإن سليمان إنما كان له من المسجد الأقصى تجديده، لا تأسيسه». (زاد المعاد ٢٨/١).

«وبكة» الوارد ذكرها في الآية السابقة: من أسماء مكة المشهورة، قيل: سميت بذلك لأنها تُبِكُّ أعناق الظلمة والجبارة، بمعنى أنهم يذلون بها ويخضعون عندها، وقيل: لأن الناس يتباكون فيها، أي: يزدحمون. (انظر: تفسير ابن كثير ٥٢٦/١).

٢- أن الصلاة في المسجد الحرام لا تعدلها ولا تقرب منها صلاة في أي بقعة من بقاع الدنيا، وما ذاك إلا لأن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة فيما سواه، وقد أخرج أحمد في المسند وابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة». قال الألباني: إسناده صحيح. انظر: صحيح الجامع (٣٨٤١)، وقال ابن عبد البر: «اختلف ابن الزين في رفعه ووقفه، ومن رفعه أحفظ وأثبت، ومثله لا يقال بالرأي». (فتح الباري ٦٧/٣).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة في مسجدي

أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة فيما سواه». رواه أحمد في المسند ٣٤٣/٣، وابن ماجه في سننه، وقال الألباني: صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه ٢٣٧/١، وقال ابن القيم: «وهذا صريح في أن المسجد الحرام أفضل بقاع الأرض على الإطلاق، ولذلك كان شد الرحال إليه فرضًا، ولغيره مما يستحب ولا يجب». (زاد المعاد ٢٧/١).

ومما يؤكد فضل المسجد الحرام ومكانته أن الله جعله قبلة لأهل الأرض قاطبة، ولا تقبل صلاة المصلي إلا إذا توجه إليه، ولذا حرم استقبالها أو استدبارها عند قضاء الحاجة، وهذا خاص بها دون سواها، ففي الصحيحين عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة، ولا يولها ظهره، شرقوا أو غربوا». (البخاري: ١٤٤، ومسلم: ٢٦٤).

٣- أن الله تبارك وتعالى جعل البيت الحرام حرمًا آمنًا، وقد امتن الله بذلك على أهل مكة قائلاً: «أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ» (العنكبوت:٦٧)، قال ابن كثير رحمه الله: «يقول تعالى ممتنًا على قريش فيما أحلهم من حرمه الذي جعله للناس سواءً العاكف فيه والباد، ومن دخله كان آمنًا فهم في أمن عظيم، والأعراب حوله ينهب بعضهم بعضًا، ويقتل بعضهم بعضًا، كما قال تعالى: «لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴿١﴾ إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾» (قريش:١-٤). (تفسير ابن كثير ٥٧١/٣).

وقد تعدى الأمن فيه فشمل الحيوان والنبات والطير والزرع، كما في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرَّمه الله يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة: لا يُعْضَدُ شوكه، ولا ينفَّر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاه». (البخاري: ٣١٨٩، ومسلم: ١٣٥٣).

وقد أفاد الحديث أن مكة حرم آمن، وأن القتال بها حرام، وأن حرمتها باقية بإذن الله إلى يوم القيامة، غير أن الخوارج ومن شاكلهم لا يفقهون ذلك حيث قام نفر منهم في مطلع هذا القرن الهجري فدخلوا البيت الحرام بالسلاح، وقتلوا عددًا من الجنود والزوار في حرم الله الآمن، وهذا من قبيح فعلهم- قاتلهم الله تعالى-، ولهذا أقول: يجب أن تتضافر الجهود لمواجهة هذا الفكر الضال المنحرف الذي يقتل ويفجر، وخاصة في أيامنا هذه، حيث استطاع المنحرفون نشر أفكارهم الخبيثة بين الشباب وأسسوا لهم جبهات آخرها ما يعرف اليوم بداعش، سلَّم الله البلاد والعباد من شرهم، وحفظ بلاد المسلمين من بغيهم، ومن ذلك حرم الله الآمن الذي قال الله عنه في كتابه: «وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا» (آل عمران:٩٧). وسيبقى الحرم آمنًا- بإذن الله تعالى- إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

٤- أن الله تعالى أقسم في كتابه مرتين بهذا البلد المبارك، قال الله تعالى: «لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ» (البلد:٢). وقال تعالى: «وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴿١﴾ وَطُورِ سِينِينَ ﴿٢﴾ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ» (التين: ١- ٣)، وهذا القسم يدل على فضل مكة، وأنها أفضل البلدان على الإطلاق، خاصة وقت حلول الرسول صلى الله عليه وسلم فيها، والله سبحانه وتعالى لا يقسم إلا بعظيم، قال الرازي: «لما أقسم بهذا البلد دل ذلك على غاية فضل هذا البلد». (التفسير الكبير ٤١٩/١٦).

٥- أنها أم القرى كما قال الله تعالى: «وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا» (الأنعام:٩٢). وهذا يعني: أنها أصل القرى وغيرها لها تبع، فيجب ألا يكون لها في القرى ندّ ولا عديل، قال الشيخ رشيد رضا في تفسير الآية الأولى: «وأم القرى مكة والمراد أهلها بالاتفاق، كُنِّيت بهذه الكنية لأنها قبلة أهل القرى، أي البلاد التي يجتمع فيها الناس كبيرة كانت أو صغيرة، أو لأن فيها أول بيت وضع للناس، أو لأنها حجمهم ومجتمعهم أو لأنها أعظم القرى شأنًا في الدين، أو لأنهم يعظمونها كالأم». (تفسير المنار ٦٢١/٧).

ولا يظن ظان أن إرسال النبي صلى الله عليه وسلم مقصور على أهل مكة وما حولها من القرى

المجاورة لها، لأن ما حولها يشمل بلاد الدنيا كلها، وقد روى ابن جرير الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الآية: «يعني أم القرى مكة، ومن حولها من القرى إلى المشرق والمغرب». (تفسير الطبري ٧/ ١٨٠). وقد أوضح الله في آيات أخر أن إنذاره صلى الله عليه وسلم عام لجميع الثقلين، كما قال الله تعالى: «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا» (الفرقان:١).

٦- أن الله حرَّم على أهل الشرك دخول هذه البلدة المباركة، فقال: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا» (التوبة:٢٨)، قال الشيخ السعدي- رحمه الله- في تفسيره: «وأي نجاسة أبلغ ممن كان يعبد مع الله آلهة لا تنفع ولا تضر، ولا تغني عنه شيئا؟، وأعمالهم ما بين محاربة لله، وصد عن سبيل الله ونصر للباطل، ورد للحق، وعمل بالفساد في الأرض لا في الصلاح، فعليكم أن تطهروا أشرف البيوت وأطهرها عنهم». (تفسير السعدي ٣/ ٢١٧، ٢١٨).

٧- أن الله حفظها والمدينة النبوية من الدجال، وهذا من خصائص هذين البلدين الكريمين مكة والمدينة، كما في حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال، إلا مكة والمدينة، ليس له من أنقابها نقب إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات، فيخرج الله كل كافر ومنافق». (البخاري ١٨٨١، ومسلم: ٢٩٤٣).

٨- أن الله تبارك وتعالى- يعاقب من همَّ بالسيئة في البلد الحرام وإن لم يفعلها، قال الله تعالى: «وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ» (الحج:٢٥). وقد عدَّى فعل الإرادة هنا بالباء لتضمينه معنى الهم، قال ابن القيم رحمه الله: «فتأمل كيف عدَّى فعل الإرادة هاهنا بالباء، ولا يقال: أردت بكذا إلا لما ضُمِّن معنى فعل «هم». (زاد المعاد ١/ ٢٩).

وقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما في معنى الظلم الوارد في الآية: أن تستحل من الحرام ما حرم الله عليك من لسان أو قتل، فتظلم من لا يظلمك، أو تقتل من لا يقتلك، وذكر عن مجاهد أنه قال: يعمل فيه عملاً سيئًا، ثم عقب ابن كثير على هذه الأقوال بعد إيرادها فقال: «وهذا من خصوصية الحرم أن يعاقب البادي فيه الشر، إذا كان عازمًا عليه، وإن لم يوقعه، كما قال ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا شعبة، عن السدي: أنه سمع مُرَّة يحدث عن عبد الله- يعني ابن مسعود- في قوله: «ومن يرد فيه بإلحاد بظلم». قال: لو أن رجلاً أراد فيه بإلحاد بظلم، وهو بعدن، أذاقه الله من العذاب الأليم». (انظر: تفسير ابن كثير ٣/ ٢٩٦).

وقد ذكره ابن حجر في الفتح، وقال: وهذا سند صحيح. (فتح الباري ١٢/ ٢١٠). ولهذا فإني أذكر نفسي وإخواني الحجاج والزوار، وأهل البلد الحرام والمعتمرين بخطورة الهم والإرادة للمعاصي والذنوب في حرم الله المبارك، لأن الله رتب الوعيد الشديد على مجرد الهم والإرادة، وإن لم تقع، والعاقل يحذر أكثر من الوقوع فيما حرم الله تعالى في حرمه، لأن المعصية فيه ليست كالمعصية في غيره، فهي أشد وأعظم.

قال ابن القيم: «السيئة في حرم الله وبلده وعلى بساطه أكثر وأعظم منها في طرف من أطراف الأرض، ولهذا ليس من عصى المالك على بساط ملكه كمن عصاه في الموضع البعيد من داره وبساطه». (زاد المعاد ١/ ٢٩). وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطَّلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه». (البخاري: ٦٨٨٢).

فيا أهل الإيمان الزموا الآداب الشرعية، وعظموا شعائر رب البرية، واحذروا من سوء الأدب مع الله ومع حرمه ومع عباده: «ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ» (الحج:٣٢).

أسأل الله تعالى أن يتقبل من الحجاج والمعتمرين، وأن يرزقنا حج بيته والصلاة في مسجد نبيه صلى الله عليه وسلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كلمة التحرير

منظمة العفو الدولية.. ودعوة شيطانية لهدم القيم الأخلاقية

بقلم
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@HYAHOO.COM

الحمد لله رب العالمين، قيوم السماوات والأرض، مدبر الخلق أجمعين، وبعدُ:

لن تجد مصيبة تقع.. أو مشهد مساوي مُفجع.. أو جراح تنخر في عظام آدمية، في خضم الحسرة والندامة.. وفي أجواء القتل والدمار في كثير من ديار المسلمين، ستجد الضحايا هم المسلمون، وبلاد الإسلام التي يتكالب عليها أعداؤهم لهدم كياناتهم، وتدمير أوصالهم، واقتلاعهم من أوطانهم.

وفي ظل تلك الأجواء التي تقبعُ على قلوب المسلمين، تخرج علينا منظمة العفو الدولية خلال اجتماعها الدوري الذي انعقد في العاصمة الأيرلندية «دبلن»، بدعوة شيطانية مشبوهة لعدم تجريم الدعارة دوليًا، تُشم من رائحتها السعي لهدم منظومة القيم الإنسانية والأخلاقية، وامتهان لكرامة الإنسان الذي فضله الله عز وجل على سائر المخلوقات، ومنافاة لفطرته التي فطره عليها، واهدار لحقوقه التي منحها الله عز وجل إياه، وأقرتها الشرائع السماوية وفي مقدمتها الدين الإسلامي الحنيف.

وتقوم إيران بدورها المشبوه في هدم الكيان الإسلامي في أعز ما نملك؛ الأمين محمد صلى الله عليه وسلم، بعرضها لفيلم بعنوان: «محمد رسول الله» ، يحكي عن طفولة خاتم المرسلين بتجسيده بالصوت والصورة في استهزاء بالرسول صلى الله عليه وسلم، والحط من قدره صلى الله عليه وسلم ، مما يُعد ذريعة للاستخفاف بمقامه الشريف، مما يستدعي العمل من كل الدول الإسلامية على وقف عرض هذا الفيلم في أسرع وقت .

وفي جانب مأساوي آخر، حيث أشعلت صورة الطفل السوري الذي يبلغ من العمر ثلاث سنوات ممددًا غريقًا.. ميتًا بحذائه وملابسه الصغيرة كاملة على شواطئ السواحل التركية!! وموجات من الغضب بين شتى سكان العالم، ليتذكروا أن المأساة هي مأساة شعوب بكاملها تهرب من جحيم الموت والدمار والقتل وانتهاك لكل المحرمات.. في

بلدان عربية، إنهم المسلمون حيث تقع الكوارث والنكبات.. وانا لله وانا إليه راجعون.

محاولات الغرب المستميتة لشرعنة الفاحشة

إن الدعوة الخبيثة التي أطلقتها منظمة العفو الدولية، خلال اجتماعها الذي انعقد في العاصمة الأيرالندية في الفترة من ٧- ١١ أغسطس ٢٠١٥م، والتي طالبت فيه دول العالم من خلالها بعدم تجريم ممارسة الدعارة، أو فرض عقوبات على أنشطتها باعتبارها- بحسب زعم المنظمة- حق من حقوق الإنسان.

والإسلام دين الفطرة السليمة، قد حرم الزنا وجعله من أكبر الكبائر، وأعظم الذنوب، فهو يُعدُّ من الجرائم التي رُتب على فاعلها عقوبة مغلظة وهي الجلد أو الرجم، فالجلد على غير المحصن مائة جلدة، والرجم حتى الموت على المحصن من الرجال والنساء، وأن ما تدعوا إليه منظمة العفو الدولية لهو دعوة صريحة لارتكاب الزنا، واشاعة الفاحشة التي تؤدي إلى تقويض بناء المجتمعات الإنسانية واختلاط الأنساب البشرية، وانتشار الأمراض القاتلة، وإن الإسلام يدعوا إلى الطهر والعفة، وكذلك باقي الأديان السماوية من قبله، والله رب العالمين ما شرع شيئًا إلاَّ من أجل مصلحة الخلق، والإسلام خاتم الديانات السماوية ما حرم شيئًا وأغلق بابًا، إلا ووضع له البديل، فقد حرَّم الزنا فشرع الزواج لحفظ الإنسان من الانحدار الخلقي، وانحلال المجتمعات وتفسخها!!

إن الفكر الشيطاني للغرب يسعى جاهدًا من خلال تلك المنظمات لنزع وهدم القيم الإسلامية من مجتمعاتنا العربية والإسلامية لتكون معهم في ركب الفساد والانحلال، حتى لا يكون للمجتمع الإسلامي قيمًا مميزة عن غيره من المجتمعات، والضرر الأكبر الذي ترتب على نشر الرذيلة لدى الدول الغربية أنها لا تستطيع مكافحته أو منع هذه الفاحشة، لذا يسعون بمختلف الطرق لنشرها في أوساطنا العربية والإسلامية لنكون مثلهم!!

وديننا الإسلامي الحنيف قد حصر العلاقة بين الرجل والمرأة في إطار الزواج الشرعي، وفق ضوابط الدين الحنيف الذي حدد له أركانًا وشروطًا لا يتم إلا بها ليحقق المودة والرحمة بين الزوجين، وليس الغرض منه قضاء شهوة لحظية، ينتقل بعدها كل طرف إلى حقوقه وواجباته، فيما يعرض المجتمع كله لمخاطر مفجعة، كما حرم الإسلام جميع العلاقات الآثمة خارج هذا الإطار حماية للإنسانية من السقوط إلى قاع الرزيلة والانحطاط والانحلال الاجتماعي والأخلاقي.

إن الدعوات التي أطلقتها منظمة العفو الدولية بعدم تجريم الزنا، وتقنينه تحت مسمى حقوق الإنسان؛ لجريمة كبرى في حق البشرية والإنسانية، ودعوات شيطانية لهدم القيم والأخلاق الإنسانية، والفطرة السليمة التي فطر الله عباده عليها.

إن تلك الدعوات الخبيثة التي تطلقها تلك المنظمات من آن لآخر يراد بها تحويل المرأة إلى سلعة جنسية معروضة للبيع، وتُشجع على الاتجار بالبشر، وتنتهك آدمية المرأة، وتحويلها إلى مجرد أداة لإشباع ملذات الرجل!!

وإن مثل هذه الدعوات المشبوهة تسعى لهدم منظومة القيم الأخلاقية في دول العالم تحت مزاعم الحرية وحقوق الإنسان، في حين أنها في حقيقتها هي امتهان لكرامة الإنسان الذي فضلهُ الله عز وجل على سائر خلقه، ومنافاة لفطرته التي فطره الله عليها، كما أنها استعباد له، ومتاجرة بجسده، وإهدارًا لحقوقه التي منحه الله عز وجل إياها، وأقرتها الشرائع السماوية، وفي مقدمتها الدين الإسلامي الحنيف!!

لذلك يجب علينا أن نحذر من محاولات الغرب المستميتة عبر ما يسمى بـ «المنظمات الدولية» لشرعنة الفاحشة، ونشر الرذيلة في بلاد المسلمين والعالم بشكل مُقنن، وأن نتصدى لتلك الدعاوى التي تظهر علينا كل فترة بشكل ممنهج، وضمن خطة مدروسة للوصول إلـــــى

أهدافها المنشودة.

الزنا من أكبر الكبائر بعد الشرك

وإذا كانت الشرائع السماوية كلها قد حرمت جريمة الزنا، فديننا الإسلامي الحنيف قد حرَّم الزنى، فهو يعدُّ من أكبر الكبائر بعد الشرك والقتل، قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا» (الفرقان:٦٨-٧٠).

وقوله تعالى: «وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ ۖ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا» (الإسراء:٣٢). قال القرطبي: قال العلماء: قوله تعالى: «ولا تقربوا الزنى» أبلغ من أن يقول: ولا تزنوا. فإن معناه: لا تدنوا من الزنى.

وعَنْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لله نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ». (متفق عليه).

وقد أجمع أهل الملل على تحريمه، فلم يُحل في ملة قط، ولذا كان حده أشد الحدود؛ لأنه جناية على الأعراض والأنساب، وهو من جملة الكليات الخمس، وهي حفظ النفس، والدين، والنسب، والعقل والمال. (المغني لابن قدامة).

إن مسائل تعدد الفراش للمرأة الواحدة، تنطوي على مخاطر عديدة، أكدتها الأبحاث والدراسات العلمية، حتى باتت من المسلمات، ذلك أن المرأة تعتبر وعاءً للرجل، فانتقال العدوى من الرجل للمرأة يكون أكثر من انتقال العدوى من المرأة للرجل، وبالتالي فهناك أكثر من ٤٠ مرضًا يمكن انتقالها من خلال المباشرة الجنسية، وإذا تعدد شركاء الفراش للمرأة، فإن فرصة انتقال المرض لهؤلاء الرجال تكون مرتفعة.

حرمة تجسيد شخص النبي صلى الله عليه وسلم في الأعمال الفنية

وفي ظل تنامي سلسلة الكيد للإسلام والمسلمين، تتوالى الضربات والنكبات، فتصدر إيران فيلمًا بعنوان «محمد رسول الله»، يحكي طفولة سيد البشرية صلى الله عليه وسلم، ويجسد فيه الرسول الكريم بالصوت والصورة، كحلقة جديدة للمكر الإيراني كونه أول فيلم سينمائي يجسد شخص خاتم الأنبياء المرسلين، وهو ما يحرمه أهل السنة، ويبيحه بعض الشيعة.

ويأتي إسناد خصائص الفيلم إلى مراجع شيعية في سرد طفولة خاتم الأنبياء، الأمر الذي يشي به الفيلم لمشاهديه مشاهد مغلوطة عن حياة النبي صلى الله عليه وسلم.

ومع أن «محمد رسول الله» يُعد الفيلم الأضخم في تاريخ السينما الإيرانية، إلا أن عشرات الأفلام الدينية قد سبقته، ما جعل صيت السينما الإيرانية يقترن بتجسيد الصحابة والأنبياء.

وكانت أبرز تلك الأفلام التي أصدرتها إيران: «مملكة سليمان» الذي كان يجسد في جزأين سيرة نبي الله سليمان، عليه السلام، وعلاقته بملكة سبأ «بلقيس»، ومن أبرز الانتقادات التي واجهها أنه كان يسب نبي الله سليمان، ويظهره كساحر وليس نبي، وكذلك فيلم «إبراهيم خليل الله» الذي قدم قصة إبراهيم عليه السلام، وذبح ابنه إسماعيل، ونبع زمزم بشكل رآه بعض النقاد متجرئًا ومدلسًا في تناول التاريخ الإسلامي، وهي الاتهامات نفسها التي وجهت للأفلام الإيرانية «أيوب البار»، و«المسيح»، و«النبراس»، الذي كان يجسد حياة الصحابي الجليل علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.

ويرى صناع الفيلم أن حياة النبي محمد صلى الله عليه وسلم أكبر من اختزالها في فيلم واحد، لذا قرروا عمل ثلاثية سينمائية ترصد حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، منذ ولادته حتى وفاته، على أن يتناول الجزء الأول الذي تم إنتاجه وتصويره مؤخرًا سيرة طفولة الرسول الكريم منذ ولادته في عهد الجاهلية، حتى بلوغه سن الثانية عشرة.

وتعرِّج الأحداث على نشأته وسفره مع عمه أبي طالب إلى الشام، ووصولهما إلى صومعة الراهب «بحيرا»، الذي بشَّر أبا طالب بظهور خاتم الأنبياء

بعد المسيح عليه السلام.

وقد جاءت ردود الأفعال قوية وشديدة على خبر عرض الفيلم الإيراني «محمد رسول الله»، وتضمنت أحداث الفيلم تجسيد شخص النبي صلى الله عليه وسلم خلال مرحلة الطفولة، فقد أثار بداية عرض الفيلم ضجة عارمة.

رأي الأزهر الشريف

ومع ظهور الفيلم للعلن جدد الأزهر الشريف رفضه لتجسيد الأنبياء والرسل في الأعمال الدرامية والفنية، وذلك لمكانتهم التي لا ينبغي أن تُمس بأي صورة في الوجدان الديني.

واعتبر الأزهر الشريف في بيان له، أن تجسيد شخصياتهم في هذه الأعمال يُعدُّ انتقاصًا من هذه المكانة الروحية التي يجب الحفاظ عليها، مشددًا على رفضه تجسيد النبي صلى الله عليه وسلم في الفيلم الإيراني «محمد رسول الله»، موضحًا أن رفضه تجسيد الأنبياء لا يقتصر على منع إظهار وجوههم بشكل واضح في هذه الأعمال، ولكن تجسيد الأنبياء صوتًا أو صورة، أو كليهما في الأعمال الدرامية والفنية أمر مرفوض، لأنه يُنزل من مكانة الأنبياء من عليائها وكمالها الأخلاقي، ومقامها العالي في القلوب والنفوس، إلى ما هو أدنى بالضرورة.

وإن شركات الإنتاج العاملة في هذا المجال تسعى للربح من خلال تلك الأعمال، وأن النوايا الإيرانية ليست طيبة في تكرار عرض وإنتاج أعمال عن الأنبياء مثل سيدنا يوسف، وسيدنا محمد، وذلك لغزو المنطقة والعالم الإسلامي بفكر شيعي مبطن بشخصيات الأنبياء والرسل والصحابة.

وقد أدانت دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية عرض إيران للفيلم قائلة على لسان سماحة مفتي المملكة: إنه لا يجوز شرعًا، ووصفه بأنه فيلم مجوسي وعملُ عدوٍ للإسلام، وحذر من تداوله، مشددًا على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مُنزه عن ذلك، وهؤلاء يصورون شيئًا غير الواقع فيه استهزاء بالرسول صلى الله عليه وسلم، وحط من قدره صلى الله عليه وسلم؛ لأن هذا عملٌ فاجر ولا دين له، وإنما تشويه للإسلام، وإظهاره بهذا السوء.

وقد أكد سماحة المفتي على أنه من أراد تبيان حياة الرسول المصطفى صلى الله عليه وسلم عليه بنشر سنته، وليس بعمل هؤلاء المفسدين، محذرًا من تداول الفيلم ومشاهدته؛ لأن هؤلاء غير مؤتمنين، والكذب عمادهم، وهم غير صادقين في أمورهم.

صورة الطفل السوري.. وصمة عار في جبين الإنسانية

وكانت صورة الطفل السوري «إيلان كردي» الذي وُجد مسجى على أحد الشواطئ التركية، ستظل تلك الصورة المخزية المحزنة، وصمة عار في جبين الإنسانية، فلم تقتصر مأساة شعب سوريا على اللاجئين والمشردين في أنحاء العالم، وإنما تعدت ذلك إلى مصرع ما يزيد على (٣٠٠٠٠٠ شخص) لقوا حتفهم بكل أنواع القتل والحرب والتدمير، إضافة إلى ما يربو على حوالي ٥ مليون لاجئ سوري مشردين في كل أنحاء المعمورة، بخلاف أضعاف هذا العدد من النازحين داخل سوريا، دون أي بارقة أمل في إنهاء الصراع خلال وقت قريب، وعودة هؤلاء إلى ديارهم.

وكان آخر الضحايا للهجرة غير الشرعية، غرق أسرة الطفل السوري الذي أوجع قلوب الملايين «آيلان كردي» وشقيقه غالب ضمن ١٢ غريقًا كانوا على متن قاربين متجهين من تركيا إلى جزيرة كوسي اليونانية، ملجأ المهاجرين السوريين، حيث تم العثور على جثة الطفل طافية على شاطئ مدينة «بوردم» الواقعة بين الساحل الجنوبي لتركيا في مشهد هز وجدان العالم، وموجهًا رسالة خزي وعار إلى العالم أجمع، والدول العربية والإسلامية على وجه الخصوص.

فاللهم نسألك أن ترفع البأس عن أمتنا، وأن تحفظ علينا ديننا، وأن ترحم ضعفائنا، وأن تهيئ لأمتنا أمر رشد يعز فيه أهل طاعتك، ويُذل فيه أهل معصيتك، إنك ولي ذلك والقادر عليه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

سورة الزخرف

الحلقة السابعة

إعداد/ د. عبد العظيم بدوي

قال تعالى: « يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ (٦٨) ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ (٦٩) ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ (٧٠) يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٧١) وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٧٢) لَكُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ (٧٣) إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى عَذَابِ جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ (٧٤) لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ (٧٥) وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا۟ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ » (الزخرف: ٦٨- ٧٦).

«يَا عبَاد لا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ»:

وَفِي هَذَا النِّدَاءِ مَا فيه مِنَ التَّكْرِيمِ وَالتَّشْرِيفِ، حَيْثُ نَادَاهُمُ اللَّهُ بِنَفْسِه بِلا وَاسِطَةٍ، ثُمَّ نَادَاهُمْ بِأَفْضَلِ لَقَبٍ وَأَشْرَفِه، وَهُوَ لَقَبُ الْعُبُودِيَّة، وَهُوَ لَقَبٌ عَظِيمٌ، لَقَّبَ اللَّه تَعَالَى بِه خَلِيلَهُ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فِي أَشْرَفِ الْمَقَامَاتِ فِي مَقَامِ التَّنْزِيلِ وَغَيْرِه، قَالَ تَعَالَى: « ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا » (الكهف: ١).

وَمِنَ التَّكْرِيمِ وَالتَّشْرِيفِ الَّذي تَضَمَّنَهُ هَذَا النِّدَاءُ أَنَّ اللَّه تَعَالَى أَضَافَ عُبُودِيَّتَهُمْ لَهُ سُبْحَانَهُ، فَقَالَ: «يَا عبَاد لا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ»، وَنَفْيُ الْخَوْف يُوجِبُ حُصُولَ الأَمْنِ وَالأَمَانِ التَّامِّ، وَنَفْيُ الْحُزْنِ يُوجِبُ حُصُولَ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ التَّامِّ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: إِذَا قَالَ اللَّه تَعَالَى: «يَا عبَاد لا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ» اشْرَأَبَّتْ لَهَا الأَعْنَاقُ كُلُّهَا، وَرَجَاهَا كُلُّ أَهْلِ الْمَوْقِف، لأَنَّهُمْ كُلَّهُمْ عِبَادُهُ، فَقَالَ اللَّه تَعَالَى: «الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ»، فَخَابَتْ آمَالُ الْكَفَرَةِ الْفَجَرَة، وَانْقَطَعَ رَجَاؤُهُمْ.

وَالْمُرَادُ بِالْمَوْصُوفِينَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّه بِقُلُوبِهِمْ، وَأَسْلَمُوا لَهُ جَوَارِحَهُمْ، وَانْقَادُوا لِطَاعَتِه، فَأَطَاعُوا اللَّه ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

«ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ»:

الْمُرَادُ بِالأَزْوَاجِ أَزْوَاجُهُمْ مِنْ نِسَاءِ الدُّنْيَا، كَمَا

قَالَ تَعَالَى: «جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ» (الرعد: ٢٣- ٢٤)، ثُمَّ يُزَوِّجُهُمُ اللَّه تَعَالَى مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ» (الدخان: ٥٤).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «تُحْبَرُونَ»: أَصْلُ الْحَبْرَة: السُّرُورُ وَالْبَهْجَة، لِظُهُورِ أَثَرِهِ عَلَى صَاحِبِهِ (بصائر ذوي التمييز(٢/ ٤٢٣))، فَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ» أَيْ تُكْرَمُونَ إِكْرَامًا، وَتَنعَمُونَ نَعِيمًا، تَمْتَلِئُ قُلُوبُكُمْ بِهِ فَرَحًا وَسُرُورًا، فَتَظْهَرُ آثَارُ الْفَرَحِ عَلَى وُجُوهِكُمْ نَضْرَةً وَحُسْنًا، وَجَمَالًا وَبَهَاءً، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ (٢٢) عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ (٢٣) تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ» (المطففين: ٢٢- ٢٤)، وَقَالَ تَعَالَى: «فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا» (الإنسان: ١١).

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ بَعْضَ النَّعِيمِ الَّذِي يُكْرَمُونَ بِهِ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ:

«۞ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا (١٩) وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا (٢٠) عَٰلِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوٓا أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ وَسَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا»:

«يُطَافُ» فِعْلٌ مُضَارِعٌ لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّه تَعَالَى فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، فَقَالَ تَعَالَى: «وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ» (الطور)، وَقَالَ تَعَالَى: «يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ (١٧) بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ (١٨) لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ» (الواقعة: ١٧- ١٩)، وَقَالَ تَعَالَى: «وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا» (الإنسان: ١٩).

«۞ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ» مِنْ ذَهَبٍ أَيْضًا، وَالصِّحَافُ جَمْعُ صَحْفَة، وَهِيَ آنِيَةُ الطَّعَامِ، وَالْأَكْوَابُ جَمْعُ كُوب، وَهِيَ آنِيَةُ الشَّرَابِ، «حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا (١٩)»، فَكُلُّ مَا يَشْتَهِيهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ مَطْعَمٍ أَوْ مَشْرَبٍ، أَوْ مَلْبَسٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، يَأْتِيهِمْ وَبِزِيَادَة، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ» (ق: ٣٥).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا اشْتَهَى». (صحيح سنن الترمذي ح٢٥٦٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ لَهُ: أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟! قَالَ بَلَى! وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ. قَالَ: فَبَذَرَ، فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ



وَاسْتِوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّه: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ». فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّه لَا تَجِدُهُ إِلَّا قُرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم. (صحيح البخاري ٢٣٤٨).

فَكُلُّ مَا فِي الْجَنَّةِ يَسُرُّ النَّاظِرِينَ، فَهُمْ يُقَلِّبُونَ أَبْصَارَهُمْ فِيمَا يَلَذُّ الْأَعْيُنَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ (٢٢) عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ (٢٣) تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ» (المطففين: ٢٢- ٢٤).

وَمِمَّا يَزِيدُهُمْ فَرَحًا وَسُرُورًا ضَمَانُ الْبَقَاءِ، وَدَوَامُ النَّعِيمِ، وَعَدَمُ الْخُرُوجِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَعَدَمُ الْمَوْتِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لَهُمْ: «رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا».

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، فَيُذْبَحُ ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ. ثُمَّ قَرَأَ: «وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ» وَهَؤُلَاءِ فِي غَفْلَةٍ أَهْلُ الدُّنْيَا «وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» (مريم: ٣٩). (صحيح البخاري ٤٧٣٠).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنهم عَن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قَال: «يُنادي مُنادٍ: إنَّ لَكُم أنْ تحيَوْا فلا تموتوا أبدًا، وإنَّ لكم أنْ تصحُّوا، فلا تسقَموا أبدًا، وإنَّ لكم أنْ تشبُّوا فلا تهرَموا أبدًا، وإنَّ لكم أنْ تنعَموا فلا تبأسوا أبدًا». فذلك قَوْلُهُ تعالَى: «وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ». (صحيح مسلم ٢٨٣٧).

فإنْ قيل: ممَّنْ ورثوها؟

فالجواب: عَنْ أنس رضي الله عنه عَن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْعَبْدُ إذَا وُضِعَ فِي قَبْرِه، وَتَوَلَّى وَذَهَبَ أصْحَابُهُ، حَتَّى إنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أتَاهُ مَلَكَانِ فَأقْعَدَاهُ فَيَقُولانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم؟ فَيَقُولُ: أشْهَدُ أنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ. فَيُقَالُ: انْظُرْ إلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، أبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ. قَالَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا. وَأمَّا الْكَافِرُ - أو الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ لا أدْرِي، كُنْتُ أقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ. فَيُقَالُ: لا دَرَيْتَ وَلا تَلَيْتَ. ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إلَّا الثَّقَلَيْنِ». (صحيح البخاري ١٣٣٨).

عَنِ السُّدِّيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» قَالَ: «لَيْسَ مِنْ كَافِرٍ وَلا مُؤْمِنٍ إلَّا وَلَهُ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ مَنْزِلٌ. فَإذَا دَخَلَ أهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأهْلُ النَّارِ النَّارَ، وَدَخَلُوا مَنَازِلَهُمْ، رُفِعَتِ الْجَنَّةُ لأهْلِ النَّارِ فَنَظَرُوا إلَى مَنَازِلِهِمْ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُمْ: هَذِهِ مَنَازِلُكُمْ لَوْ عَمِلْتُمْ بِطَاعَةِ اللهِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أهْلَ الْجَنَّةِ! رِثُوهُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ، فَيُقْسَمُ بَيْنَ أهْلِ الْجَنَّةِ مَنَازِلُهُمْ». (جامع البيان(٨/ ١٨٥)).

وَلِذَلِكَ سُمِّيَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمَ التَّغَابُنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ» (التغابن: ٩)، لأنَّهُ غَبَنَ فِيهِ أهْلُ الْجَنَّةِ أهْلَ النَّارِ، أيْ أنَّ أهْلَ الْجَنَّةِ أخَذُوا الْجَنَّةَ، وَأخَذَ أهْلُ النَّارِ النَّارَ عَلَى طَرِيقِ الْمُبَادَلَةِ، فَوَقَعَ الْغَبْنُ لأجْلِ مُبَادَلَتِهِمُ الْخَيْرَ بِالشَّرِّ، وَالْجَيِّدَ بِالرَّدِيءِ، وَالنَّعِيمَ بِالْعَذَابِ.

فإنْ قيل: فأيُّ مُعامَلةٍ وقعت بينهما حتى يقع الغَبْنُ فيها؟

قيل له: هو تمثيل الْغَبْنِ فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» (البقرة). وَلَمَّا ذَكَرَ أنَّ الْكُفَّارَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَمَا رَبِحُوا فِي تِجَارَتِهِمْ بَلْ خَسِرُوا، وَذَكَرَ أيْضًا أنَّهُمْ غُبِنُوا، وَذَلِكَ أنَّ أهْلَ الْجَنَّةِ اشْتَرَوُا الآخِرَةَ بِتَرْكِ الدُّنْيَا، وَاشْتَرَى أهْلُ النَّارِ الدُّنْيَا بِتَرْكِ الآخِرَةِ، وَهَذَا نَوْعُ مُبَادَلَةٍ اتِّسَاعًا وَمَجَازًا. وَقَدْ فَرَّقَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْخَلْقَ فَرِيقَيْنِ: فَرِيقًا لِلْجَنَّةِ وَفَرِيقًا لِلنَّارِ، وَمَنَازِلُ الْكُلِّ مَوْضُوعَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَقَدْ يَسْبِقُ الْخِذْلانُ عَلَى الْعَبْدِ فَيَكُونُ مِنْ أهْلِ النَّارِ، فَيَحْصُلُ الْمُوَفَّقُ عَلَى مَنْزِلِ الْمَخْذُولِ، وَمَنْزِلُ الْمُوَفَّقِ فِي النَّارِ لِلْمَخْذُولِ، فَكَأنَّهُ وَقَعَ التَّبَادُلُ فَحَصَلَ التَّغَابُنُ. وَقَدْ يُخْبَرُ عَنْ هَذَا التَّبَادُلِ بِالْوِرَاثَةِ كَمَا فِي آيَةِ الزُّخْرُفِ وَغَيْرِهَا. والله أعلم. (الجامع لأحكام القرآن (١٨/ ١٣٦و١٣٧)).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ»: أيْ بِسَبَبِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي عَمِلْتُمُوهُ فِي الدُّنْيَا.

وَظَاهِرُ الآيَةِ يَتَعَارَضُ مَعَ قَوْلِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: «لَنْ يُدْخِلَ أحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ». قَالُوا وَلا أنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «وَلا أنَا إلَّا أنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ». (صحيح البخاري ٥٦٧٣).

قَالَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: قَالَ ابنُ الْجَوْزِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-: يَتَحَصَّلُ عَنْ ذَلِكَ أرْبَعَةُ أجْوِبَةٍ:

الأوَّلُ: أنَّ التَّوْفِيقَ لِلْعَمَلِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَلَوْلا رَحْمَةُ اللهِ السَّابِقَةُ مَا حَصَلَ الإيمَانُ وَلا الطَّاعَةُ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا النَّجَاةُ.

الثَّانِي: أنَّ مَنَافِعَ الْعَبْدِ لِسَيِّدِهِ، فَعَمَلُهُ مُسْتَحَقٌّ لِمَوْلاهُ، فَمَهْمَا أنْعَمَ عَلَيْهِ مِنَ الْجَزَاءِ فَهُوَ مِنْ فَضْلِهِ.

الثَّالِثُ: جَاءَ فِي بَعْضِ الأحَادِيثِ أنَّ نَفْسَ دُخُولِ الْجَنَّةِ بِرَحْمَةِ اللهِ، وَاقْتِسَامَ الدَّرَجَاتِ بِالأعْمَالِ.



الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير والثواب لا ينفد، فالإنعام الذي لا ينفد في جزاء ما ينفد بالفضل لا بمقابلة الأعمال.

وقال ابن القيم في كتاب «مفتاح دار السعادة»: الباء المقتضية للدخول غير الباء الماضية، فالأولى السببية الدالة على أن الأعمال سبب الدخول، المقتضية له كاقتضاء سائر الأسباب لمسبباتها، والثانية باء المعاوضة، نحو: اشتريت منه بكذا. فأخبر أن دخول الجنة ليس في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا رحمة الله لعبده لما أدخله الجنة، لأن العمل بمجرده ولو تناهى لا يوجب بمجرده دخول الجنة، ولا أن يكون عوضا لها، لأنه ولو وقع على الوجه الذي يحبه الله لا يقاوم نعمة الله، بل جميع العمل لا يوازي نعمة واحدة، فتبقى سائر نعمه مقتضية لشكرها، وهو لم يوفها حق شكرها، فلو عذبه في هذه الحالة لعذبه وهو غير ظالم، وإذا رحمه في هذه الحالة كانت رحمته خيرا من عمله، كما في حديث أبي بن كعب الذي أخرجه أبو داود وابن ماجه في ذكر القدر ففيه: لو أن الله عذب أهل سماواته وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم.

قال: وهذا فصل الخطاب مع الجبرية الذين أنكروا أن تكون الأعمال سببا في دخول الجنة من كل وجه، والقدرية الذين زعموا أن الجنة عوض العمل، وأنها ثمنه، وأن دخولها بمحض الأعمال، والحديث يبطل دعوى الطائفتين والله أعلم. (فتح الباري (١١/٢٩٦)).

«لكم فيها فاكهة كثيرة منها تأكلون»: هذه الفاكهة من كل الأصناف، كما قال تعالى: «ولهم فيها من كل الثمرات» (محمد: ١٥)، وهي موجودة أبدا، لا تنقطع، كما قال تعالى: «وفاكهة كثيرة ﴿٣٢﴾ لا مقطوعة ولا ممنوعة» (الواقعة: ٣٢-٣٣)، أي: لا مقطوعة بزمن، ولا ممنوعة لغلو ثمن، كما هو الحال في الدنيا.

وعلى طريقة القرآن الكريم في الجمع بين الترغيب والترهيب، لما ذكر سبحانه نعيم أهل الجنة أتبعه بذكر عذاب أهل النار، ليزداد الذين آمنوا طاعة وإحسانا، ويرجع الذين كفروا عن كفرهم، ويتوبوا إلى ربهم، فقال تعالى: «إن المجرمين في عذاب جهنم خالدون».

المجرمون هم الكافرون، كما يفهم من مقابلتهم بالمسلمين والمؤمنين، في قوله تعالى: «أفنجعل المسلمين كالمجرمين» (القلم: ٣٥)، وقال تعالى: «إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون» (المطففين: ٢٩). وهم في النار خالدون، كما قال تعالى: «والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» (البقرة: ٣٩)



وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح، فينادي مناد: يا أهل الجنة! فيشرئبون وينظرون. فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت، وكلهم قد رآه. ثم ينادي: يا أهل النار! فيشرئبون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت، وكلهم قد رآه، فيذبح. ثم يقول: يا أهل الجنة! خلود فلا موت، ويا أهل النار! خلود فلا موت. ثم قرأ: «وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة» وهؤلاء في غفلة أهل الدنيا «وهم لا يؤمنون» (مريم: ٣٩) (صحيح البخاري ٤٧٣٠).

«لا يفتر عنهم» أي لا يخفف عنهم العذاب، ولكن كما قال تعالى: «مأواهم جهنم كلما خبت زدناهم سعيرا» (الإسراء: ٩٧)، وقال تعالى: «فذوقوا فلن نزيدكم إلا عذابا» (النبأ: ٣٠).

«وهم فيه مبلسون» أي يائسون من رحمة الله، لا يطمعون فيها، ولا يرجونها.

«وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين» يعني أن هذا العذاب «جزاء وفاقا» (النبأ: ٢٦)، أي: موافقا لأعمالهم، وما ظلمهم الله، كما قال تعالى: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون» (الأنعام: ١٦٠).

وللحديث بقية إن شاء الله.



قصة نزول عيسى (عليه السلام)

(فقه أحاديث نزول عيسى آخر الزمان «١»)

الحلقة التاسعة



إعداد/ عبد الرزاق السيد عيد

نحمد الله عز وجل، ونصلي ونسلم على إمام رسله وخاتم أنبيائه، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد سبق لنا في اللقاء السابق إيراد مجموعة من الأحاديث الصحيحة التي تتناول قصة نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان، وتصف لنا بالتفصيل مكان نزوله وهيئة نزوله في صحبة الملائكة وتصف لنا شعره وملابسه، وتذكر لنا أعماله والصفة التي سينزل بها ودعوته والأحوال المواكبة لنزوله ومدة بقائه على الأرض قبل موته عليه السلام، واليوم بعون الله نتناول شيئًا من فقه هذه الأحاديث انطلاقًا من قول الحق- تبارك وتعالى-: « بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ » (الأنبياء:١٨).

أولاً: الصفة التي سينزل عليها عيسى عليه السلام آخر الزمان:

يتفق اليهود والنصارى على أن المسيح المنتظر سيكون من بني إسرائيل، وستكون قاعدة ملكه القدس، ويظن كل منهم أنهم سيكونون أتباعه، فحلم النصارى بعودة المسيح إلى الأرض ليقتل اليهود والمسلمين، وكل من لا يدين بدينهم ويعتقدون أن الرب سيعود لينقذهم من حرب نووية يسمونها هرمجدون يُهلك فيها الرب كل الأشرار من اليهود والمسلمين وغيرهم، أما هم- أي النصارى- فيرفعهم الرب فوق السحاب ينجيهم من الهلاك، أما اليهود فيحلمون بملك محارب يسمونه (المسيا) يقتل النصارى والمسلمين ويخضع الناس أجمعين لدولة إسرائيل فيصبح اليهود سادة العالم.

والحقيقة أن المسيح عليه السلام حين ينزل لن يكون يهوديًا ولا نصرانيًا ولكنه سيكون حنيفًا مسلمًا كما كان قبل رفعه إلى السماء ولم يكن من المشركين، كما جاء في الحديث: «فيكون عيسى ابن مريم- عليه الصلاة

والسلام- حكمًا عدلاً، مصدقًا بمحمد صلى الله عليه وسلم على ملته وإمامًا مهديًا مقسطًا فيقاتل الناس على الإسلام». هذه هي الصفة التي سينزل عليها عيسى عليه السلام داعيًا إلى الإسلام الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، وفي رواية الإمام أحمد من حديث أبي هريرة: «ويدعو الناس إلى الإسلام فيهلك الله الملل كلها إلا الإسلام». إذن هذه هي مهمة عيسى عليه السلام الدعوة إلى الإسلام والقتال على ذلك وعلى منهج النبي محمد الذي جاء مبشرًا به في رسالته الأساسية لكن اليهود كذبوه واتهموه بالسحر، ولم يكن عيسى وحده هو الذي بشر بالنبي الخاتم لكنه كان آخر أنبياء بني إسرائيل تبشيرًا بالنبي الأمي فقد بشر به كل الأنبياء، كما قال الله تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ» (آل عمران:٨١). إذن ينزل عيسى عليه السلام من السماء، بأمر الله ووصف النبوة قائم فيه غير أنه يكون تابعًا لشريعة محمد صلى الله عليه وسلم وحاكمًا من حكام هذه الأمة، وقد علمه الله كل ما يحتاج إليه من أمر هذه الشريعة للحكم بين الناس.

أما اليهود فحقيقة أمرهم أنهم ينتظرون الدجال وسيكونون من أتباعه وسيهزمون عند مقتله كما سيأتي بيانه لاحقًا إن شاء الله، أما النصارى فينتظرون سرابًا (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ).

ثانيًا: كسر الصليب وقتل الخنزير:

من أهم أعمال عيسى عليه السلام كسر الصليب وقتل الخنزير، وكسر الصليب دليل على إبطال العقيدة الفاسدة التي عليها النصارى، فالنصارى يعظمون الصليب، ويعتقدون أنه رمز عقيدتهم، حيث يزعمون بمقتضى هذه العقيدة أن الرب قد ضحى بابنه البكر والوحيد فمكن اليهود من صلبه، وذلك ليخلص البشرية من الخطيئة التي توارثوها عن أبيهم آدم!! وهذا قول عظيم يقولونه افتراءً على الله. سبحانه وتعالى عما يقولون علوًا كبيرًا، فقد غفر الله لآدم عليه السلام خطيئته منذ الأزل حين وفقه الله تعالى للتوبة والاستغفار، قال الله عز وجل: «وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ (١٢١) ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ» (طه:١٢٢)، فقد انتهت مشكلة آدم من اللحظة الأولى حين تاب واستغفر، وهذا الفرق بين معصية آدم ومعصية إبليس، وهذا منهج الإسلام في المعصية والتوبة لكل البشر فمن تاب تاب الله عليه، ولا تُوَرَّث الخطيئة، فكل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون، والله سبحانه غافر الذنوب جميعًا لأنه هو الغفور الرحيم، وقد قرر ذلك حقيقة لجميع الخلق، وناداهم جميعًا بقوله سبحانه: «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» (الزمر:٥٣)، لكن الذين لم يقدروا الله حق قدره قالوا على الله ما لا يعلمون، وللأسف جعلوا هذا الكذب والبهتان أساس عقيدتهم وعظموا الباطل، فمن أهم أعمال عيسى إزالة هذا الباطل بكسر الصليب حقيقة، ورد الناس إلى دين الإسلام الصحيح.

أما قتل الخنزير فقد قال الحافظ في الفتح (٣٤٣/٤): «أي يأمر بإعدام الخنزير

مبالغة في التحريم، وفيه توبيخ عظيم للنصارى الذين يزعمون أنهم على طريقة عيسى عليه السلام، ثم يستحلون أكل الخنزير ويبالغون في محبته، فكسر الصليب إذن هدم للعقائد الباطلة وقتل الخنزير هدم للشريعة الباطلة في استحلال ما حرم الله، حتى يعود الناس إلى دين الله الذي اختاره للناس جميعًا ولا يقبل سواه، وقد أرسل به رسوله الخاتم ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وقال الله تعالى: « هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ » (الصف:٩).

ثالثًا: ويضع الجزية:

يضع عيسى عليه السلام الجزية، أي يتركها لا يقبلها لأنه لا يقبل من الناس إلا الإسلام، قال الحافظ في «فتح الباري» (٣٥٦/٦): «يضع الجزية أي يتركها ويسقطها؛ لأنه لن يبقى أحد من أهل الكتاب إلا ودخل في الإسلام بعد نزول عيسى عليه السلام فلا يبقى أحد من أهل الذمة ليؤدي الجزية، ويؤيد هذا ما ورد عند الإمام أحمد من وجه آخر من حديث أبي هريرة: «وتكون الدعوى واحدة»، أي الملة واحدة وهي الإسلام، وهذا كله يؤكد مهمة عيسى الأساسية وهي الدعوة إلى الإسلام، بل ويقاتل عيسى عليه السلام من أجل تحقيق هذه الغاية العظيمة ولا يقبل من أحد كائنًا من كان إلا أن يدخل في دين الله الذي ارتضاه لعباده وهو الإسلام، فتكون الملة واحدة والدين واحد لله الواحد الأحد، فتدين الأرض كلها لله ويعم الخير وينشر الإسلام والأمن وتنزل البركة من السماء وتخرج من الأرض كما سيأتي بيانه بعون الله.

رابعًا: حج البيت الحرام بمكة المكرمة:

من أعمال عيسى عليه السلام أداء مناسك الحج والعمرة كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة في صحيح مسلم وغيره أنه عليه السلام ينزل بالروحاء ويهل منها حاجًا أو معتمرًا أو يجمع بين الحج والعمرة، وهو بذلك يستكمل مسيرة الأنبياء والبيت الحرام في مكة كما أخبر الله عنه في كتابه فقال سبحانه: « إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ » (آل عمران:٩٧).

وهذا البيت قد رفع قواعده إبراهيم وإسماعيل وأمر الله نبيه إبراهيم أن يؤذن في الناس كل الناس بالحج وقد فعل وبلغ الله عنه، وجاء محمد صلى الله عليه وسلم النبي الأمي الذي هو دعوة أبيه إبراهيم وبشرى أخيه عيسى ، وجعل الله أداء فريضة الحج معلمًا واضحًا على اتباعه ملة إبراهيم التي اتبعها محمد صلى الله عليه وسلم، وأضل الشيطان اليهود والنصارى عن ذلك مع ادعائهم الانتساب إلى إبراهيم، وقد كذبهم الله في هذا الادعاء وقال سبحانه: « مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ » (آل عمران:٦٧)، ثم بيَّن الله مَن أولى الناس بإبراهيم فقال: « إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ » (آل عمران:٦٨)، فألصق الناس بإبراهيم من آمنوا به في حياته مثل إسماعيل وإسحاق ولوط وسارة وهاجر عليهم جميعًا السلام، ثم النبي محمد وأمته، فعيسى عليه السلام عندما يحج البيت آخر الزمان يؤكد هذه المعاني، ويربط الحاضر بالماضي، ويرد كذب اليهود والنصارى وغيرهم، والله الموفق والمستعان.

وإلى لقاء إن شاء الله تعالى.

من وصايا الرسول (صلى الله عليه وسلم) في حجة الوداع

إعداد/ د. مرزوق محمد مرزوق



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه، وبعد:

كثيرا ما نسمع من نقلة السنة النبوية الصحيحة عن أحاديث متنوعة رُويت في حجة الوداع، وكلها بأسانيد صحيحة متصلة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فيسأل سائل: أي هذه الأحاديث قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

والجواب: نبينا صلى الله عليه وسلم حج حجة واحدة، كانت أعظم حجة في التاريخ وأفضلها، ووافق يوم عرفة يوم جمعة، وفضلها ليس لأنها في يوم جمعة - وإن كان ليوم الجمعة فضل فعلا؛ لأنه عيد للمسلمين فاجتمع للناس عيدان -، ولكن فضلها لأن إمامها هو معلم البشرية الذي أقام فيها شعائر الله تعالى، وعظّم حرماته، وصدع بدينه، وبين للناس مناسكهم، وخطب ينذرهم ويعلمهم ويبشرهم.

وحج معه في هذه الحجة خلائق لا يحصون، فوعظهم النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع عديدة، فمن ذلك وهو في طريقه إلى مكة، ومن ذلك يوم عرفات، ومن ذلك ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في منى، ولعل من أهم ما بين صلى الله عليه وسلم في هذه الحجة هو ما تكرر منه على عرفات وفي يوم النحر وفي أيام التشريق من طرق صحيحة من تغليظه على حرمة الدماء والأعراض والأموال.

وقد كنا عزمنا على التذكير ببعض ما ورد في هذه الخطبة العظيمة بما يتعلق بالتأكيد على حرمة هذه العظائم الثلاث والتحذير من الاستهانة بها لفرط ما نراه واقعًا يحياه الناس في هذه الأيام المتأخرة التي تتأذى فيها مسامعنا بمثل هذه الأخبار، فلما هممت بذلك وجدت أن شيخنا الشيخ زكريا حسيني رحمه الله قد سبقني من زمن قريب فقلت لنفسي: إن الشيخ قد كفانا والحمد لله، فننصح بمراجعتها والاطلاع عليها في هذا العدد.

ثم إنني عزمت على التذكير بحديث آخر من الأهمية بمكان قاله النبي صلى الله عليه وسلم بمنى في أيام التشريق وهو حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

قال الإمام الترمذي رحمه الله باب منه قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن (الكندي) الكوفي حدثنا زيد بن الحباب أخبرنا معاوية بن صالح حدثني سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب في حجة الوداع فقال: ((اتقوا الله (ربكم)، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم، وأطيعوا ذا أمركم تدخلوا جنة ربكم)).

وهذا الحديث: تفرد بروايته من أصحاب الكتب الستة الإمام الترمذي (ت٢٧٩ هـ) رحمه الله (٢ / ٥١٦) وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها» ٢ / ٥٥٠ رقم (٨٦٧): «أخرجه الترمذي (٢ / ٥١٦) وابن حبان (٧٩٥) والحاكم (١ / ٩، ٣٨٩) وأحمد (٥/ ٢٥١- ٢٥٢) من طريق معاوية بن صالح قال حدثني سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع فقال: فذكره. واللفظ للترمذي وقال: « حديث حسن صحيح.

و لفظ أحمد والحاكم: « اعبدوا الله «، وقال: « صحيح على شرط مسلم « ووافقه الذهبي. وهو كما قالا. ولفظ ابن حبان: « أطيعوا ربكم «))(انتهى من الصحيحة).

قلت: وأبو أمامة: هو صدي بن عجلان الباهلي، وأفاد الإمام الذهبي في ترجمته أنه: صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونزيل حمص.

روى علما كثيرا، وحدث عن عمر ومعاذ، وأبي عبيدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وروي أنه بايع تحت الشجرة.

قال المدائني وجماعة: توفي أبو أمامة سنة ست وثمانين وقال غيره غير ذلك. (أفاده الإمام الذهبي في سير الأعلام ط/ مؤسسة الرسالة في ترجمة أبي أمامة صدي بن عجلان).

وفي ترجمته وعرضا لبعض من سيرته العطرة وشيئا من كراماته كما عدها الإمام الذهبي في تاريخه ((٦ /٢٢٩) عندما رزقه الله بثلاثمائة دينار عوضا عن ثلاثة أنفقها ولا يدري من أين أتت ((عن مولاة لأبي أمامة قالت: كان أبو أمامة يحب الصدقة، ولا يقف به سائلٌ إلا أعطاه، فأصبحنا يوماً وليس عنده إلا ثلاثة دنانير، فوقف به سائلٌ، فأعطاه ديناراً، ثم آخر فكذلك، ثم آخر فكذلك، قلت: لم يبق شيءٌ، ثم راح إلى مسجده صائماً، فرققت له، واقترضت له ثمن عشاء، وأصلحت فراشه، فإذا تحت المرفقة (الوسادة) ثلاثمائة دينار، فلما دخل ورأى ما هيأت له حمد الله وتبسم، وقال: هذا خيرٌ من غيره، ثم تعشى، فقلت: يغفر الله لك جئت بما جئت به، ثم تركته بموضع مضيعة (أي: بموضع غير آمن تضيع فيه الأشياء)، قال: وما ذاك قلت: الذهب. ورفعت المرفقة، ففزع لما رأى تحتها وقال: ما هذا ويحك قلت: لا علم لي. فكثر فزعه))

ومن كراماته أيضًا أن الله أطعمه وهو نائم عندما امتنع عن طعام المشركين من قومه باهلة الذي لم يذكر اسم الله عليه فكانت الكرامة من أسباب استجابتهم له وإيمانهم ونقله الذهبي في تاريخه (٦/٢٢٨) قال: وقال أبو غالب، عن أبي أمامة قال: أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم إلى باهلة، فأتيتهم وهم على طعام لهم، فرحبوا بي وأكرموني، وقالوا: كل، فقلت: جئت أنهاكم عن هذا الطعام، وأنا رسولُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لتؤمنوا به، فكذبوني وردوني، فانطلقت من عندهم وأنا جائع ظمآن، قد نزل بي جهدٌ شديد، فنمت فأتيت في منامي بشربةٍ من لبن، فشربت فشبعت ورويت فعظم بطني، فقال القوم: رجلٌ من أشرافكم وخياركم رددتموه، اذهبوا إليه فأطعموه فأتوني بطعامهم وشرابهم، فقلت: لا حاجة لي في طعامكم وشرابكم، فإن الله قد أطعمني وسقاني، فنظروا إلى حالتي التي أنا عليها، فآمنوا بي وبما جئتهم به من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم)).

المعنى العام للحديث:

يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في أعظم حجة في الإسلام معلما مرشدا آمرا قائلا: (اتقوا الله ربكم) بفعل ما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر، مستحضرين في ذلك النية ومتبعين في أعمالكم السنة،

والتقوى أمر مجمل أتى بعده بشيء من التفصيل (وصلوا خمسكم) التي فرضها الله عليكم، (وأدوا زكاة أموالكم) ثم يكلل النبي صلى الله عليه وسلم هذه الوصايا بوصية تعين المسلم على قيامه بما سبق من الوصايا وذلك للزومها للمحافظة على الجماعة واستقرارها فقال (وأطيعوا ذا أمركم) أي أولياء أموركم من الحكام والأمراء وكل من له ولاية عليكم، أطيعوهم جميعا بالمعروف فيكون جزاؤكم عندئذ تفضلاً من الله (تدخلوا جنة ربكم) وذلك هو الفوز العظيم.

الشرح التفصيلي مع شيء من الفوائد:

١- قول الترمذي: باب منه:

أي: من الباب المتقدم، والمعنى هذا باب آخر في فضل الصلاة لأن الباب الذي قبله هو: باب ما ذكر في فضل الصلاة.

٢- قوله صلى الله عليه وسلم: ((اتقوا ربكم)): والكلام في التقوى أمر واسع ولازال الناس يتواصون بها فالكلام فيها كثير والعمل به قليل فكثيرا ما تأخذ من الواحد حلو الكلام واذا بك تصدم حين المحك بعمله وسلوكه وعلى أية حال لن يصرفنا تكرار الكلام أن نذكر بها مرة أخرى فالذكرى تنفع المؤمنين،

والتقوى هي وصية الله للأولين والآخرين قال تعالى ((ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله))، والكلام عن التقوى أكثر من أن يوفى نقلا، لكنه أهم من أن يتغافل تركًا فهي دليل الإيمان وثمرته، لذا نشير إلى بعضه ونحيل إلى بقيته في مظانه من كتب السلف ففيها من الخير الكثير، والتقوى وقاية للإنسان وهو معناها في اللغة ((١٥/ ٤٠١) من لسان العرب)).

وقال عمر بن عبدالعزيز: «ليس تقوى الله بصيام النهار ولا بقيام الليل والتخليط فيما بين ذلك، (أي: وارتكاب المحرمات)، ولكن تقوى الله ترك ما حرم الله، وأداء ما افترض الله، فمن رزق بعد ذلك خيرا فهو خير إلى خير».

قلت: (فالموفق هو من تقرب بالفرائض وهذه لابد منها ثم هو يزداد تقربا بما يتيسر من النوافل).

ولطلق بن حبيب كلمته المشهورة: «التقوى أن تعمل بطاعة الله على نور من الله، ترجو ثواب الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله» (أي تحقق في أعمالك الإخلاص والاتباع).

وقال ابن مسعود في قوله تعالى (اتقوا الله حق تقاته) قال: «أن يُطاع فلا يُعصى، ويُذكر فلا يُنسى، وأن يُشكر فلا يُكفر».

وشكره يدخل فيه جميع فعل الطاعات ومعنى ذكره فلا ينسي ذكر العبد بقلبه لأوامر الله في حركاته وسكناته وكلماته فيمتثلها ولنواهيه في ذلك كله فيجتنبها، ومن أجمل ما نظموه في ذلك:

خل الذنوب صغيرها
وكبيرها ذاك التقي
واصنع كماش فوق
أرض الشوك يحذر ما يرى
لا تحقرن صغيرة
إن الجبال من الحصى

((هذا وقد أفاده بمعناه الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم ص١٥٩ فليراجع لتمام الفائدة ففيه نفائس من المواعظ)).

٣- وقوله صلى الله عليه وسلم: (وصلوا خمسكم):

قال القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣ /٢٠):

«أي صلواتكم الخمس المعلوم فرضيتها من الدين بالضرورة أضافها إليهم لأنها لم تجتمع لغيرهم» (انتهى).

وقال في تحفة الأحوذي:

أضاف إليهم ليقابل العمل بالثواب في قوله جنة ربكم، ولينعقد البيع والشراء بين العبد والرب كما في قوله تعالى: (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم) الآية.... وهذه الصفقة يقابلها إضافة فضيلة هي أعلى منها وأتم، وهي الجنة المضافة إلى وصف الربوبية المشعر بمزيد تربيتهم وتربية نعيمهم بما فارقوا به سائر الأمم (قاله الطيبي))(انتهى).

٤- وقوله صلى الله عليه وسلم (وصوموا شهركم):

أي: شهر رمضان ولم يذكر اسمه لشرفه وشهرته ولا زال الناس يهنئون بعضهم بعضًا بقدومه بقولهم (مبارك عليكم شهركم)، وقال القاري في المرقاة (٣ /٢٠): (وصوموا شهركم) رمضان، والإضافة للاختصاص... والصوم إذلال النفس لله بإمساكها عما

تتشوف إليه نهارًا على وجه مخصوص))(انتهى).

٥- قوله صلى الله عليه وسلم: (وأدوا) أعطوا (زكاة أموالكم):

قال الحراني: «.. لم يشهد الله بالنفاق جهرا على أحد أعظم من شهادته على مانع الزكاة (قلت: وقد فرق العلماء بين تارك الزكاة مقرا بوجوبها أو غير مقر بوجوبها، فإن كان غير مقر فهو كافر بإجماع المسلمين، لإنكاره شيئا معلوما من الدين بالضرورة، وأما إن كان مقرا بوجوبها، لكنه لا يُخرجها بخلا، فليس بكافر على قول جماهير أهل العلم)، وقدم الصلاة اتباعا للفظ التنزيل، ولعموم وجوبها على كل مكلف، ولأن حسنها في نفسها بلا واسطة بخلاف غيرها وصرح بالمضاف في قوله (زكاة أموالكم) وأضمر في قوله (خمسكم) أي صلواتكم، وأبهم في قوله (شهركم) أي رمضان؛ للدلالة على أن الإنفاق من المال أشق وأصعب على النفس... ذكره الطيبي) (فيض القدير: ١/ ١٦٨).

٦- وقوله: وأطيعوا أمراءكم:

قال في تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي (٣/ ١٩٢): وقوله: (وأطيعوا ذا أمركم) قال القاري:

أي الخليفة والسلطان، وغيرهما من الأمراء، أو المراد العلماء، أو أعم أي كل من تولى أمرا من أموركم، سواء كان السلطان ولو جائرا ومتغلبا وغيره، ومن أمرائه وسائر نوابه، إلا أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولم يقل أميركم إذ هو خاص عرفًا ببعض من ذكر، ولأنه أوفق لقوله تعالى (﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾) (النساء: ٥٩) (انتهى كلام القاري).

فائدة: (الخلاف في معنى ذا أمركم):

قال العيني في (عمدة القاري ص ٤٥٥ ج ٨): قوله (وأولى الأمر منكم) في تفسيره أحد عشر قولا:

ثم عدهم واختار القول الأخير فقال: الحادي عشر: عام في كل من ولى أمر شيء، وهو الصحيح، وإليه مال البخاري بقوله: (وأولي الأمر) (انتهى كلام العيني).

هذا ولأهمية هذا الأمر وارتباطه بالعواطف والمواقف في ذهن كثير من الناس بل ولأن كثيرًا من الناس يصنفون الناس بحسب اعتقادهم في هذه القضية ونحن نقول: يا قوم والله ما نتكلم فيها بضغط من أحد ولا ممالأة لأحد، فلا مصلحة لنا، فنحن محتسبون لا ناقة لنا ولا جمل إلا رجاء الطاعة، فلا عطاء سيُمنع ولا منصبًا سيُحجب، ولكننا نقول ما نعتقده مرضيا لله، وما يدفعنا لمثل هذا إلا القيام بواجب النصح ووظيفة الوقت.

إننا نتكلم في شأن الحكام بما نعتقده من هدي السلف، ودلت عليه النصوص، وأكده الواقع الذي عاشته الأمة على مر الدهور، وإن كان الواقع ليس حكمًا شرعيًّا، ولكننا ذكرناه من باب الاستئناس للتنزل في مناقشة الآخر.

وخلاصة منهجنا تجاه الحكام هو: أننا كما أننا لا ننابذهم فإننا لا ننافقهم بل نناصحهم على قدر وسعنا، وعلى قدر قبولهم للنصيحة منا، مع مراعاة ضوابطها الشرعية المعروفة لدى الجميع، وتفاصيلها لدى أهل العلم، ثم إننا ندعو لهم بالهداية والتوفيق لطاعة الله واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم ورعاية لمصالح البلاد والعباد، لذا فإننا نقول: إن الواجب على الرعية طاعتهم في غير معصية الله أما في معصية الله فلا تجوز طاعتهم، قال الله تعالى: «﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾» (النساء: ٥٩).

يقول الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- في تعليقه على هذه الآية: (فعطف طاعة ولاة الأمور على طاعة الله ورسوله وهذا يدل على أنها تابعة؛ لأن المعطوف تابع للمعطوف عليه لا مستقل،.....؛ فهم بشر يصيبون ويخطئون ولهذا جعل طاعتهم تابعة لطاعة الله ورسوله) (انتهى كلامه).

٦- (تدخلوا جنة ربكم):

الذي رباكم في نعمه وصانكم من بأسه ونقمه، قال الطيبي: «أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة إليهم ليقابل العمل بالثواب في قوله (جنة ربكم)، ولتنعقد البيعة بين الرب والعبد كما في قوله (إنَّ الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم) الآية كما سبق بيانه. (التيسير بشرح الجامع الصغير. للمناوي: ١/ ٥٦). وفي هذا القدر الكفاية، والحمد لله رب العالمين.

القسم الثاني

درر البحار في تحقيق ضعيف الأحاديث القصار

الحلقة (٣٧) — إعداد / علي حشيش

٣٥٥- « إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ غَفَرَ اللَّهُ لِلْحَاجِّ، فَإِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْمُزْدَلِفَةِ غَفَرَ اللَّهُ لِلتُّجَّارِ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ مِنًى غَفَرَ اللَّهُ لِلْحَمَّالِينَ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ غَفَرَ اللَّهُ لِلسُّؤَّالِ، فَلَا يَشْهَدُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ أَحَدٌ إِلَّا غُفِرَ لَهُ ».

الحديث لا يصح: أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢٤٠/١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢١٥/٢)، وعلته أبو عبد الغني الحسن بن علي الأزدي قال ابن حبان: يروي عن الثقات ويضع عليهم، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه بحال، لا يكاد يعرفه إلا أصحاب الحديث لخفائه ونقله الذهبي في «الميزان» (١٨٩٦/٥٠٥/١)، وأقره، وكذلك الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٢٨١/٢) (٢٥٠٤/٣٤٣) وقال: أخرجه الدارقطني في «الغرائب» وقال: باطل وضعه أبو عبد الغني على عبد الرزاق، حيث جاء هذا الحديث من طرق عن أبي عبد الغني الحسن بن علي عن عبد الرزاق عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا.

٣٥٦- « الْجِيزَةُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِصْرُ خَزَائِنُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ».

الحديث لا يصح: أورده الحافظ السخاوي في «المقاصد» (ح٣٧٧) وقال: «قال شيخنا: هو كذب موضوع، وهو في نسخة نبيط الموضوعة». اهـ.

٣٥٧- « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْتَحِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ، وَيَحْتَجِمُ كُلَّ شَهْرٍ، وَيَشْرَبُ الدَّوَاءَ فِي كُلِّ سَنَةٍ ».

الحديث لا يصح: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤٣٣/٣، ٤٣٤)، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢١٠/٣) من حديث عائشة وعلته سيف بن محمد، قال الذهبي في «الميزان» (٣٦٣٩/٢٥٦/٢): سيف بن محمد الكوفي ابن أخت سفيان الثوري قال أحمد بن حنبل: كذاب، وروى عثمان بن سعيد عن يحيى: كذاب خبيث.

قلت: وفي «سؤالات عثمان بن سعيد الدارمي لأبي زكريا يحيى بن معين» رقم (٣٦٧) قال: «سمعت يحيى يقول: سيف بن محمد، ابن أخت سفيان الثوري، كان شيخًا هاهنا كذابًا خبيثًا». اهـ.

٣٥٨- « الحجامة في الرأس شفاء من سبع - إذا ما نوى صاحبها -: من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس ووجع الأضراس، والصداع، وظلمة يجدها في عينيه ».

الحديث لا يصح: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٩/١١) (ح١٠٩٣٨)، وابن عدي في «الكامل» (٥١/٥) من حديث ابن عباس مرفوعًا، وعلته عمر بن رياح قال ابن عدي: هو ابن أبي عمر العبدي أبو حفص الضرير، ثم قال: حدثنا الجنيدي، حدثنا البخاري، حدثني عمرو بن علي قال: عمر

بن رياح أبو حفص الضرير البصري، عن ابن طاوس: دجال، ويروي عن ابن طاوس بالبواطيل ما لا يتابعه أحد عليه، والضعف بين على حديثه.

قلت: وهذا الحديث من مروياته عن ابن طاوس.

٣٥٩- « السِّقْطُ يُثْقِلُ اللهُ بِهِ الْمِيزَانَ، وَيَكُونُ شَافِعًا لأَبَوَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

الحديث لا يصح: أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» من حديث أنس من طريق أبي هدبة كذا في «تنزيه الشريعة» (٢١٧/٢) لابن عراق.

قلت: وعلته أبو هدبة، قال ابن حبان في «المجروحين» (١١٤/١): «إبراهيم بن هدبة شيخ يروي عن أنس بن مالك.. دجال من الدجاجلة وكان رقاصًا بالبصري يدعى إلى الأعراس فيرقص فيها، فلما كبر جعل يروي عن أنس ويضع عليه».

٣٦٠- « نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُقَصَّ الرُّؤْيَا عَلَى النِّسَاءِ ».

الحديث لا يصح: أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٩٨٩/٣٥/٣) من حديث عائشة مرفوعًا وعلته عبد الملك بن مهران، قال العقيلي: «صاحب مناكير، غلب على حديثه الوهم لا يقيم شيئًا من الحديث، وهذا الحديث ليس له أصل ولا يعرف من وجه يصح».

٣٦١ - « غَطِّ رَأْسَكَ مِنَ النَّاسِ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ إِلا خَيْطًا ».

الحديث لا يصح: أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٩٩٧/٤٠/٣) من حديث زيد بن ثابت مرفوعًا وعلته عبد الحميد بن يحيى، قال العقيلي: مجهول بالنقل لا يتابع على حديثه، ولا يعرف من غير هذا اللفظ بغير الإسناد من وجه يثبت. اهـ. وأورد الحافظ الذهبي في «الميزان» (٤٧٨٧/٥٤٣/٢) هذا الحديث وجعله من مناكيره، ولقد بين نوع جهالته فقال: ما روى عنه سوى عبد الصمد بن سليمان في علمي. اهـ.

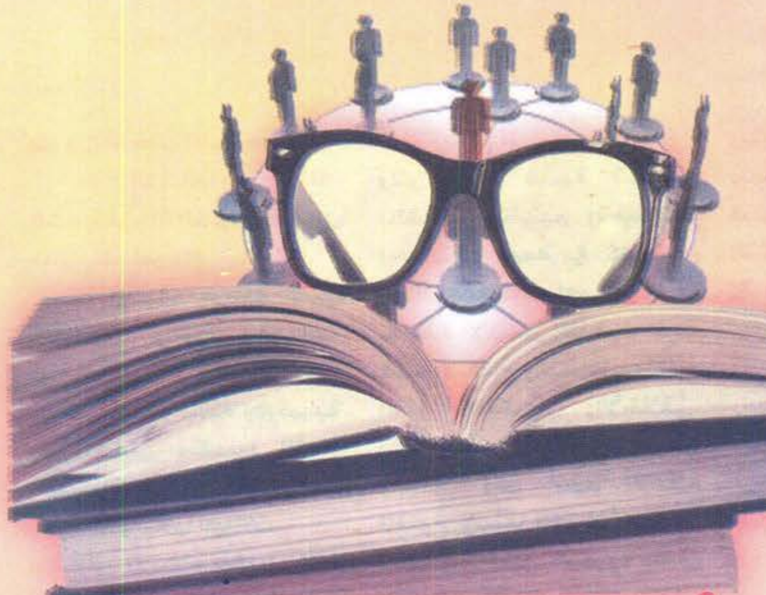
قلت: ولقد بين الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (٤٠): «فإن سمي الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه فهو (مجهول العين) كالمبهم فلا يقبل حديثه إلا إذا وثق، وهو لم يوثق ولم يرو أحد له من أصحاب الكتب الستة، كذا في اللسان (٤٨٥/٣) (٤٩٤٣/٥٩٢) للحافظ ابن حجر.

٣٦٢- « إِنَّ أَدْنَى مَا أَصْنَعُ بِالْعَبْدِ إِذَا آثَرَ شَهْوَتَهُ عَلَى طَاعَتِي أَنْ أَحْرِمَهُ لَذِيذَ مُنَاجَاتِي ».

الحديث لا يصح: قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٥٤/٤- ط الحلبي): «حديث غريب لم أجده». اهـ.

٣٦٣- « لَا يَقْبَلُ اللهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْمًا، وَلَا صَلَاةً، وَلَا صَدَقَةً، وَلَا حَجًا، وَلَا عُمْرَةً، وَلَا جِهَادًا، وَلَا صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا، يَخْرُجُ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا تَخْرُجُ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ ».

الحديث لا يصح: أخرجه ابن ماجه في... (٤٦) من حديث حذيفة مرفوعًا، وعلته محمد بن محصن، قال الإمام ابن حبان في «المجروحين» (٢٧٧/٢): «شيخ يضع الحديث على الثقات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه»، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٢٠٤/٢): «محمد بن محصن العكاشي نسب إلى جده الأعلى: وهو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة بن محصن الأسدي، كذبوه روى له ابن ماجه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: كذاب، وقال الدارقطني: يضع الحديث. كذا في «الميزان» (٧٢٠٢/٤٧٦/٣) للذهبي.



الشباب وأزمة الفكر والسلوك

إعداد/ الشيخ د. عبدالرحمن السديس
إمام المسجد الحرام

إن الحمد لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، نحمدُه - سبحانه - حمدًا يتردَّدُ أنفاسَ الصدور والمكنون، ويتكرَّرُ عددَ لحظات العيون.

فالحمدُ لله حمدًا على الآلاءِ حمدًا كثيرًا جلَّ عن إحصاءِ

وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الكريمُ الوهاب، منَّ علينا بدينٍ حفيٍّ بالنشءِ والشباب، وأشهدُ أن نبيَّنا وسيِّدنا محمدًا عبدُ الله ورسولُه المُصطفى الأوَّاب، خيرُ قُدوةٍ للمُتقين الفرائِد، وأمثَلُ أُسوةٍ للسالِكين وقائِد، صلواتُ ربي عليه، وعلى آله وصحبِه الخِيَرة الأماجِد، والتابعين ومن تبِعَهم بإحسانٍ ما تعاقَبَ الجديدان وأضاءَت الفراقِد، وسلِّم يا ذا العُلا تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

أما بعد

فإن أهل الحِجَى يأتون ما هو أحرَى بهم وأحجَى، ألا وإن الأجدَى أن يلُوذَ المرءُ بالرُّكن الأقوَى، ولا رُكنَ أقوَى. من رُكنِ التقوَى؛ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: ١٠٠).

لن يُجدِك الحسَبُ العالِ
بغير التُّقَى شيئًا فحاذِر واتَّقِ اللهَ
وابغِ الكرامةَ في نَيل الفَخار
فأكرَمُ الناس عند الله أتقاها

الشباب هم كنز الأمة الثمين:

أيها المسلمون !!

من استكنَهَ حقَبَ التأريخ تحقيقًا، وسبَرَ أغوارَه فهمًا وتدقيقًا، وشدَّ إليه الركائبَ والرِّحال، ونافسَ فيه العلماءَ الأقيال، ألفَى بين جماهر الأقوال ومضارِبِ الأمثال حقيقةً شاخصة، باسمةً غيرَ عابسَة، وهي: أن الشبابَ في الأمةِ كنزُها الثمين، ورُكنُ حضارتها الرَّكين.

فحضاراتُ الأُمم لا تُشادُ إلا بسواعد أبنائها، ولا تستكرُّ إلا بعزَمات شبابها؛ فالشبابُ الريحانةُ الشريَّة، والسواعدُ الفتيَّة، والأملُ المُشرِق، والجَبينُ الوضَّاءُ.

أهدي الشبابَ تحيَّةَ الإكبارِ
هم كنزُنا الغالي وسرُّ فخار

هل كان أصحابُ النبيِّ محمد
إلا شبابًا شامخَ الأفكارِ

الشباب مرحلةُ الفُتُوَّة والعُنفُوان، معاشر المسلمين !!

مرحلةُ الشباب مرحلةُ الفُتُوَّة والعُنفُوان، والقوة والحماسَة، فإذا لم تُرشَّد هذه الحماسة انقلبَت إلى غوغائيَّة وفوضويَّة، وجرَت على صاحبها الآهات والحسَرات، وعلى الأمة الفتنَ المُوبقات، والبلايا المُهلكات.

لذا أولَى الإسلامُ الشبابَ كاملَ العناية، والاهتمام والرعاية؛ لأنهم قلبُ الأمة النابض، وشريانُها المُتدفِّقُ عطاءً ونماءً.

فهذا عليٌّ - رضي الله عنه - يحملُ الرايةَ يوم بدرٍ وهو ابن عشرين سنة.

وأسامةُ يقودُ الجيشَ وهو ابن ثمانية عشر عامًا.

والبحرُ الحَبرُ عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - مات النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - وعمرُه ثلاث عشرة سنة.

وزيدُ بن ثابتٍ كان عُمرُه إحدى عشرة سنة حين قدمَ النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة، فكان كاتبًا للوحي.

ومُصعبُ بن عُمير الشابُّ الداعيةُ الذي ترك الدنيا كلَّها لله ورسوله، والحسنُ والحُسينُ سيدا شباب أهل الجنة - رضي الله عن جميع الصحب الأخيار وأرضاهم -.

كذلك أخرجَ الإسلامُ قومي
شبابًا مُخلصًا حُرًّا أمينًا
وقد دانُوا بأعظَمهم يقينًا
وعلمًا لا بأجرأهم عيونًا

وجوب الاهتمام بالشباب ورعايتهم:

أمة الإسلام !!

ولئن كانت قضيةُ الاهتمام بالشباب ورعايتهم، وتحصينِهم وحمايتهم مهمةً في كل زمانٍ ومكانٍ، فإنها تزدادُ أهميةً وتأكيدًا في هذه الأعصار المُتأخرة؛ حيث غلَبَ الانفتاحُ والتساهُل، وتتابعَ الغزوُ الفكريُّ والأخلاقيُّ، وتعدَّدت قنواتُه، وتنوَّعَت وسائلُه وآليَّاته. وكم أسهمَ الإعلامُ المفتوحُ لاسيَّما الفضائيُّ منه في إذكاء نار الخَلل الفكريِّ، وتفنَّن في جذب الأنظار، والتأثير على الرأي العام، مما جعلَ أمنَ الأمة الفكريَّ عُرضةً للاهتزاز ومهبَّ الأخطار.

لقد أوحَت هذه الفضائيَّات وشبكاتُ التواصُل والمعلومات للناظرين وكأن هذه الدنيا أصبَحَت هدفًا للفوضَى الفكريَّة والأخلاقيَّة، ومسرحًا للضياع في مباءَات الإغراءات والرذيلة والإباحيَّة، مما لا يحكمُه دينٌ ولا قيَم، ولا يضبطُه خُلقٌ ولا مُثُل.

وقنواتٌ أخرى لا تفتأُ في إذكاء نار الفتنة بين الرعيَّة والرُّعاة، بدعوَى الإصلاح زعمُوا، وبين الشباب والعلماء، بدعوَى النُّصح والبصيرة، وهم أحوَجُ ما يكونُون إليها.

وأخرى بدعوَى الإثارة والبلبَلَة، تدعُو الموتورين إلى أن تكون منبرًا لهم؛ حيث لا منبَرَ لهم، في افتعال لفتنٍ إرهابيَّة وطائفيَّة، وهكذا مُنتَدياتُ الفضائح والمثالب، والطُّعون والمعائب؛ حيث يُشكِّكون في الثوابت والمُحكَمات، ويطعَنون في الأصول والمُسلَّمات، ويتأوَّلون الآيات البيِّنات، ويتَّبعون المُتشابهات.

فظهر بسُوء فعالهم موجاتٌ من التشكيك وفكر الإلحاد، وعاثُوا في الأرض بالإفساد، ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ (البقرة: ١١، ١٢).

مفاسد الخلل الفكري في حياة الشباب:

معاشر المؤمنين !!

الخَلَلُ في الأمن الفكريِّ طريقٌ إلى الخَلَل في الجانب السلوكيِّ والاجتماعيِّ، وما سلكَت فئامٌ في الأمة مسالكَ العُنف والإرهاب، والقتل والتدمير والتفجير والإرعاب، إلا لما تشبَّعَت أفكارُها، وغُسلَت أدمغتُها بما يُسوِّغُ لها تنفيذَ قناعاتها، وتحسينَ تصرُّفاتها.

وأنَّى لمُسلم عاقلٍ أن ينتهجَ تكفيرَ الخلق، فيُكفِّرُ المُعيَّن بالشُّبهة والظنِّ؟! ولا يلجُ هذا البابَ إلا صاحبُ خلَلٍ فكريٍّ وسلوكيٍّ واجتماعيٍّ.

والفكرُ التكفيريُّ يسري بقوةٍ في صفوف فئة من شباب هذا الزمان، وهو مُحيطٌ ملغُوم، ومركبٌ مثلُوم، ومُستنقعٌ محمُوم، وخطرٌ محتُوم، زلَّت فيه أقدام، وضلَّت فيه أفهام.

وما نراهُ في زماننا من بعضِ الخوارج ممن شوَّهوا صورةَ الإسلام بنقائه وصفائه



وإنسانيَّته، وانحرفوا بأفعالهم عن سماحته ووسطيَّته إلا صورا ممسوخة ممن ولج البابَ فأوغل الولوج، وأرخصت لديها الأعمار، فقامت بسفك الدماء، وقتل الأبرياء، وجلب الدمار، وإلحاق العار والشنار. فالله المستعان، وما أشبهَ الليلةَ بالبارحة!!

أمة الإيمان !!

إن وجودَ أجيالٍ من الشباب دون حصانة حقيقيَّة فاعلة، جريمةٌ في حقِّهم وحقِّ المجتمع، وجنايةٌ على الأمة بأسرها، لذلك كان حقًا على أهل الإسلام أن يقوموا بمسؤوليَّاتهم في تحقيق هذا الأمر بكل ما أُوتوا من إمكانات، وأن يغرسوا في نفوس شباب الأمة التوحيدَ الخالص لله، والعقيدةَ الصحيحةَ، والاعتصامَ بالكتاب والسنة، ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (آل عمران: ١٠١).

الحث على تحصين الشباب وحراستهم:

كما أن على الآباء والمربِّين أن يُسهموا في تحصين الشباب، وترغيبه في طلب العلم الشرعيِّ من أهله الموثوقين، ويحثُّوهم على الالتفاف حول علماء الأمة الراسخين، ويُحذِّروهم من الفتاوى الشاذَّة المحرِّضة على العُنف وسفك الدماء المعصومة.

يقول شيخُ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «فأئمةُ المسلمين والذين اتَّبعوهم وسائلُ وطرقٌ وأدلةٌ بين الناس وبين الرسول - صلى الله عليه وسلم -، يُبلِّغونهم ما قاله، ويُفهِّمونهم مُرادَه، بحسب اجتهادهم واستطاعتهم».

كما يتحتَّم - يا رعاكم الله - توعية الشباب بالتحديات التي تُواجِهُهم في عصر رفعَ الصهاينةُ المعتدون عقيرتَهم في انتهاك حُرمة المسجد الأقصى واستفزاز مشاعر المسلمين.

وفي زمنٍ طغت فيه فتنُ الشهوات من الفضائيات والإلكترونيات، وشبكات المعلومات ومواقع التواصُلات، والتي جرَّت الفتنَ إلى الأُسَر والبيوت والمجتمعات، فقوَّضت أركانَها، وصدَّعت شامخ بُنيانها.

وفتن الشُّبُهات التي غزَت عقولَ كثيرٍ من أبناء هذه الأمة، لتتركهم وقد صاروا مُسوخًا لأعداء الدين، وأبواقًا تنشرُ دعوات المرجفين، مع انتشار التنظيمات الإرهابية الخطيرة التي تُزعزعُ الأمن، وتروِّعُ الآمنين، وتبعثُ الخللَ والفوضى.

لذا كان لزامًا على الشباب أن ينتقلوا من أزمَات الوعي إلى وعي الأزمَات، حتى يقوموا بالمسؤولية المنوطة بهم، ويحذروا التحديات المحيطة بهم.

فيا شباب الأمة وعمادَ حياتها، وقلوبها النابضة، وعقودَها المتلألئة.. يا بُناة الحضارة، وصُنَّاع الأمجاد، وثمرات الفؤاد، وفلذَات الأكباد.. تمسَّكوا بقيَم الدين، وخُلُقه الرَّصين، ولا تغُرَّنكم الثقافاتُ المستورَدَة الهَجينة، والأفكار الدَّخيلة، والمناهجُ الهَزيلة.

ولا تنشغلوا بالأسماء عن المسمَّيات، وتحرَّوا تحريرَ المصطلحات على منهج السلَف الأثبات؛ كالولاء والبراء، والجهاد والردَّة والتكفير والحريات. فالإسلامُ الحقُّ هو صانعُ الحضارة، وموئلُ القيَم والفضائل، والمهدُ البديعُ لشَمِّ المُثُل والشمائل، ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (آل عمران: ١١٠).

ولبِس بخاف عليكم ما يتناوَشُ الأمةَ من محَن وخُطوب ورزايا، وفتن وكُروب وبلايا، أزَّتها نحو المآسي أزًّا.

وإن أمتَكم الإسلامية لفي لهَف إلى وَثبَتكم الرشيدة لإقالتها من هذه الوهاد، فلا تغترُّوا بالشعارات الزائفة البرَّاقة، والمناهج الضالَّة المرَّاقة، وليسَعكم ما وسعَ سلفَكم الصالحين، وعلماءَكم الربَّانيين.

أمة الإسلام !!

يُساقُ ذلك كلُّه بعد أن ضربَت الفتنةُ بكَلكَلها الظالم، فأسفرَت عن الفواجع والعظائم، والدواهي والجرائم، التي قطَّعت الأكباد، وبخعَت النفوس، وأدرَّت ماءَ الشُّجون. فنُحورُنا منها بدمُوعنا تتخضَّبُ.

ومن الأسَى العميق أن كان وقودُها شبابًا أغرارًا، مما أهاجَ الغيورَ إلى القول بوجوب تحصين المجتمع بالأمن الفكريِّ، وفي المقام الأعلى فئةُ الشباب الغالية؛ لأنهم الصايصي الشاهقة للأمة، وحُصونُها المنيعة، ولأن مرحلة



الشباب كما أنها من أبهَى وأزهَى مراحل العُمر، فهيَ من أخطَرها وأمضَاها. والله المُوفِّقُ والهادي إلى سواء السبيل.

واجب المجتمع والعلماء والآباء نحو الشباب:

إخوة الإيمان !!

إن من أولَى ما يجبُ الاهتمامُ به وإيلاؤه أوفرَ العناية في هذا المُنعطَف التأريخ المهم: تحصينَ مداركَ الشباب وثقافتهم بأحكام الحُدود الشرعيَّة؛ كتحريم قتل النفس المعصُومة، وحكم الاعتداء على المُعاهَدين وأهل الذِّمَّة، وخُطورة أمر التكفير والغُلُوّ والتطرُّف، وإطلاق الأحكام جُزافًا، وترويع الآمنين وانتهاك حُرماتهم، وسلب أموالهم.

والتحذير من آفة العصر المُخدِّرات وتعاطيها وترويجها، حمايةً لهم ولمُجتمعاتهم وأوطانهم وأمَّتهم من أنصاف المُتعلِّمين، وسهام المُغرِضين، وشِباك الخُصوم الحاقدين.

والعبءُ في ذلك يقعُ على عاتق العلماء والدعاة، ورجال التربية والفكر والإعلام، وحمَلَة الأقلام، انتشالاً للجيل من حومَة الضياع ومسالك الضلال، وأخذًا بحجزهم عن الهُويِّ في سراديب الأفكار النَّشاز، وإحباطًا لخطط الخُصوم، الذين يتَّخذون الأحداث غرضًا وهدفًا لتحقيق مآربهم المشبُوهة.

وبالتوجيه الرَّفيق، والترشيد اللطيف الرَّفيق، وتلاحُم أفراد الأُسرة والمُجتمع مع أبنائهم وتراحُمهم، وفتح قنوات الحوار الهادئ الهادف، وملئ فراغهم بالبرامج النافعة المُفيدة، وتهيئة الفُرص الوظيفية لهم حمايةً لهم من الفراغ والبَطالة، وتعاوُن الجهات المسئولة مع ذوي اليسار ورجال الأعمال في ذلك، والتكامُل بينها في تعزيز الوحدة الدينية واللُّحمة الوطنية.

يتحقَّقُ للمُجتمع ما يصبُو إليه من تحصين الشباب وحراستهم من المُؤثِّرات العقدية، والملوِّثات الفكريَّة، والتجاوُزات الأخلاقية والسلوكية، حفاظًا على دينهم، وصيانةً لعقيدتهم وسلامة أخلاقهم، والعمل على وضع خُطط حازمة لترشيد التعامُل مع وسائل التواصُل، والاستثمار الإيجابيُّ الأمثَل لها.

ومهما يكُ من شيءٍ فإن شبابَ الأمة في خير وإلى خير بحمد الله، ولن يُؤثِّر جمعُ أُصيبَ باليأس والإحباط، ووقعَ في الغُلوّ والجفاء، على المجمُوع المُعتدل المُؤثِّر للإعمار والبناء والنَّماء.

حيُّوا الشبابَ الحرَّ يُحييه الأمل
قد لوَّن التأريخَ فخرًا بالعمل
هم يصنَعون غدًا بروح فريقه
هم يبعثون حياةَ فخر مُكتمَل

حمَى الله شبابَنا وشبابَ المُسلمين من كل سُوء ومكروه، وحفظَ علينا أمنَنا وأمانَنا، وعقيدتَنا وقيادَتنا، إن ربي قريبٌ مُجيب.

هذا وصلُّوا وسلِّموا - رحمكم الله - على خير الورَى، كما أمرَكم بذلك ربُّكم - جل وعلا -، فقال عزَّ من قائل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ (الأحزاب: ٥٦).

وقال - صلى الله عليه وسلم - فيما أخرجَه مُسلمٌ في «صحيحه» -: «من صلَّى عليَّ صلاةً صلَّى الله عليه بها عشرًا».

فصلاةُ الله مع تسليمه
ما جرَى فلكٌ له في البحر سَبَحْ
أبدًا تُهدَى إلى خير الورَى
من له في كُتب الرحمن مدحْ

اللهم أعزَّ الإسلام والمسلمين، وأذلَّ الشركَ والمُشركين، ودمِّر أعداءَ الدين، واجعل هذا البلد آمنًا مُطمئنًّا، وسائر بلاد المسلمين.

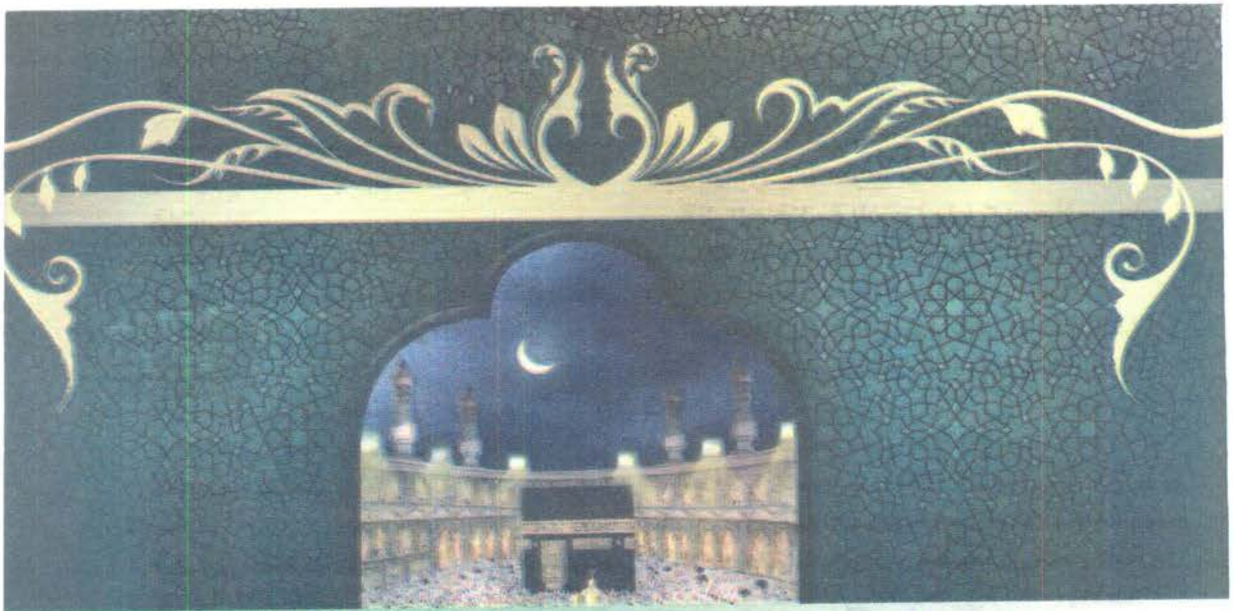
اللهم وفِّق جميع ولاة أمور المسلمين لتحكيم شرعك، واتباع سُنَّة نبيِّك - صلى الله عليه وسلم -، اللهم اجعَلهم رحمةً على عبادك المُؤمنين.

اللهم ادفَع عنَّا الغلا والوبَا، والرِّبا والزِّنا، والزلازل والمِحَن، وسُوءَ الفتن ما ظهر منها وما بطن، عن بلدنا هذا وعن سائر بلاد المُسلمين يا رب العالمين.

اللهم أصلِح شبابَ المُسلمين، اللهم أصلح شبابَ المُسلمين، اللهم ارزُقهم الوسطيَّة والاعتدال إنك أنت الكبير المُتعَال.

اللهم انصُر إخواننا المُجاهدين في سبيلك في كل مكان، اللهم انصُرهم في فلسطين على اليهود الغاصبين المُحتلِّين، اللهم عليك بالصهاينة المُعتَدين الذين انتهَكوا حُرمةَ مُقدَّسات المُسلمين، واستفَزُّوا مشاعر المُؤمنين، اللهم عليك بهم فإنهم لا يُعجِزونك، اللهم شتِّت شملَهم، وفرِّق جمعَهم، واجعَلهم عبرةً للمُعتبرين.





الأضحية آداب وأحكام

إعداد/ محمد عبد العزيز

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

الأضحية لغة، واصطلاحًا:

الأضحية لغة فيها أربع لغات:

قال النووي في شرح مسلم (٦ / ٤٨٤): «قال الجوهري: قال الأصمعي: فيها أربع لغات: أضحية، وإضحية بضم الهمزة وكسرها، وجمعها بتشديد الياء وتخفيفها.

واللغة الثالثة: ضحية، وجمعها: ضحايا.

والرابعة: أضحاة بفتح الهمزة، والجمع: أضحى، كأرطاة وأرطى، وبها سمي يوم الأضحى.

قال القاضي: وقيل: سميت بذلك لأنها تفعل في الضحى، وهو ارتفاع النهار. وفي الأضحى لغتان: التذكير لغة قيس، والتأنيث لغة تميم».

وعد المفضل الضبي في كتابه ما تُلحن فيه العامة الرابع (ضحية) لحنًا قال:

«وهي الأُضحِيّة والأُضحيّة. والعامة تقول: ضَحِيَّة».

والأضحية في الشرع:

ما يذبح من بهيمة الأنعام في يوم الأضحى وأيام التشريق تقربًا إلى الله.

قال الجرجاني في التعريفات (ص ٤٥): «الأضحية اسم لما يذبح في أيام النحر بنية القربة إلى الله تعالى».

حكم الأضحية:

اختلف أهل العلم في حكم الأضحية وجمهور أهل العلم على استحبابها، وذهب الحنفية إلى القول بوجوبها.

قال النووي في شرح مسلم (٦ / ٤٨٤): «واختلف العلماء في وجوب الأضحية على الموسر.

- فقال جمهورهم: هي سنة في حقه إن تركها بلا عذر لم يأثم، ولم يلزمه القضاء، وممن قال بهذا أبو بكر وعمر بن الخطاب وبلال وأبو مسعود البدري وسعيد بن المسيب وعلقمة والأسود وعطاء ومالك وأحمد وأبو يوسف وإسحاق وأبو ثور والمزني وابن المنذر وداود وغيرهم.
- وقال ربيعة، والأوزاعي، وأبو حنيفة، والليث: هي واجبة على الموسر، وبه قال بعض المالكية.
- وقال النخعي: واجبة على الموسر إلا الحاج بمنى.
- وقال محمد بن الحسن: واجبة على المقيم بالأمصار.

. والمشهور عن أبي حنيفة أنه إنما يوجبها على مقيم يملك نصابًا. والله أعلم».

قلت:

. ودليل الجمهور حديث أم سلمة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره وبشره شيئًا».

قيل لسفيان: فإن بعضهم لا يرفعه؟.

قال: لكني أرفعه. رواه مسلم (٥٢٣٢).

وموضع الشاهد فيه تعليق الحكم بإرادة التضحية.

قال ابن المنذر في الإقناع (١ / ٣٧٦): «عن أم سلمة، عن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال: «من رأى منكم هلال ذي الحجة وأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئًا».

فالضحية لا تجب فرضًا استدلالاً بهذا الحديث، إذ لو كانَ فرضًا لم يجعل ذَلكَ إلَى إرادة المضحي».

واستدل أيضًا بتضحية النبي . صلى الله عليه وسلم . عن أمته بسقوطها عنهم وهو ما رواه مسلم (٥٢٠٣) من حديث عائشة - رضي الله عنها .: «أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر بكبش أقرن يطأ في سواد ويبرك في سواد وينظر في سواد فأتي به ليضحي به.

فقال لها: «يا عائشة: هلمي المدية». ثم قال: «اشحذيها بحجر».

ففعلت ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه. ثم قال: «باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد». ثم ضحى به».

وفي هذا الاستدلال نظر.

. ودليل من قال بالوجوب حديث أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: " من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا". رواه أحمد (٨٢٥٦)، وابن ماجه (٣١٢٣)، الحاكم (٤/٢٣١- ٢٣٢). قال الألباني: حسن.

وقد أعله جمع من الأئمة بالوقف منهم الترمذي وصحح وقفه البيهقي في السنن والطحاوي في مختصر اختلاف العلماء، وابن عبد البر في التمهيد، وابن حجر في البلوغ، وابن عبد الهادي في التنقيح.

قال الحافظ في الفتح (١٠ / ٣): «و أقرب ما يتمسك به للوجوب حديث أبي هريرة رفعه: (من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا).

أخرجه ابن ماجه وأحمد. ورجاله ثقات لكن اختلف في رفعه ووقفه والموقوف أشبه بالصواب، قاله الطحاوي وغيره.

ومع ذلك فليس صريحًا في الإيجاب»..

وقوله: ليس صريحًا، لأنه شبيه قول النبي . صلى الله عليه وسلم .: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ - فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ». رواه البخاري (٨٥٥) ومسلم (١٢٨١).

وقد قال النووي في شرح مسلم (٢ / ٣٢٤): «فهذه البقول حلال بإجماع من يعتد به، وحكى القاضي عياض عن أهل الظاهر تحريمها ؛ لأنها تمنع عن حضور الجماعة».

فليس النهي عن قربان المصلى لمن لم يضح صريحًا في التحريم، كما أن النهي عن قربان المسجد لمن أكل الثوم أو البصل،لم يكن صريحًا في التحريم.

وقد استظهر شيخ الإسلام الوجوب كما في مجموع الفتاوى (٢٣ / ١٢٦) قال:

«وأما الأضحية فالأظهر وجوبها أيضًا.

. فإنها من أعظم شعائر الإسلام.

. وهي النسك العام في جميع الأمصار.

. والنسك مقرون بالصلاة في قوله: «إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين» وقد قال تعالى: «فصل لربك وانحر» فأمر بالنحر كما أمر بالصلاة.

وقد قال تعالى: « وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ».

وقال: « وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ».

« لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ

مِنكُمْ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ».

- وهي من ملة إبراهيم الذي أمرنا باتباع ملته.

- وبها يذكر قصة الذبيح.

- فكيف يجوز أن المسلمين كلهم يتركون هذا لا يفعله أحد منهم؟.

- وترك المسلمين كلهم هذا أعظم من ترك الحج في بعض السنين».

وهذا كلام متين لو استدل به على الوجوب الكفائي، لا العيني.

وما ذهب إليه الجمهور أرجح لأمرين:

الأول: لأنه لم يعرف عن أحد من الصحابة القول بالوجوب.

قال الطحاوي في مختصر اختلاف العلماء (٣ / ٢٢١):

«وروى الشعبي عن أبي سريحة قال: رأيت أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - وما يضحيان كراهة أن يقتدى بهما.

وقال عكرمة: كان ابن عباس يبعثني يوم الأضحى بدرهمين اشترى له لحمًا، ويقول من لقيت فقل هذه أضحية ابن عباس.

وقال ابن عمر: ليست بحتم، ولكن سنة ومعروف.

قال أبو مسعود الأنصاري: إني لأدع الأضحى وأنا موسر مخافة أن يرى جيراني أنه حتم عليَّ».

وقال أبو محمد ابن حزم في المحلى (٦ / ١٠):

«لا يصح عن أحد من الصحابة أن الأضحية واجبة.

وصح أن الأضحية ليست واجبة عن سعيد بن المسيب والشعبي وأنه قال: لأن أتصدق بثلاثة دراهم أحب إلي من أن أضحي.

وعن سعيد بن جبير، وعن عطاء، وعن الحسن، وعن طاوس، وعن أبي الشعثاء جابر بن زيد - وروي أيضا عن علقمة، ومحمد بن علي بن الحسين.

وهو قول سفيان، وعبيد الله بن الحسن، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق، وأبي سليمان - وهذا مما خالف فيه الحنفيون جمهور العلماء».

الآخر: أن الحديث السابق ليس نصًا في الوجوب كما مرَّ، مع الخلاف في رفعه، والأصل خلو الذمة من عهدة التكليف.

مم تكون الأضحية؟

- الأضحية لا تجزئ إلا من بهيمة الأنعام: الغنم (المعز، والضأن)، والإبل، والبقر (والجاموس).

- ولا يجزئ منها إلا المسنة من بهيمة الأنعام أو جذعة من الضأن.

لحديث جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

«لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن».

رواه مسلم (١٩٦٣)، وأبو داود (٢٧٩٧)، والنسائي (٧ / ٢١٨)، وابن ماجه (٣١٤١).

والمسنة من الغنم ما بلغت سنة.

والمسنة من الإبل ما بلغت خمس سنوات.

والمسنة من البقر ما بلغت سنتين.

والجذعة من الضأن ما بلغت ستة أشهر إلى عشرة أشهر.

قال في المصباح المنير: «قال ابن الأعرابي: الإجذاع وقت وليس بسن.

فالعناق: تجذع لسنة وربما أجذعت قبل تمامها للخصب فتسمن فيسرع إجذاعها فهي جذعة.

ومن الضأن: إذا كان من شابين يجذع لستة أشهر إلى سبعة، وإذا كان من هرمين أجذع من ثمانية إلى عشرة».

وقال ابن قدامة في المغني مسألة (٧٨٦٠):

«قال - يعني الخرقي -: (والجذع من الضأن ما له ستة أشهر، ودخل في السابع).

قال أبو القاسم: وسمعت أبي يقول: سألت بعض أهل البادية: كيف تعرفون الضأن إذا أجذع؟.

قال: لا تزال الصوفة قائمة على ظهره مادام حملاً، فإذا نامت الصوفة على ظهره، علم أنه قد أجذع».

وهل يجزئ أقل من المسنة؟.

وهل يقوم التسمين مقام السن؟.

والإجابة: لا يجزئ إلا الثني من الإبل أو البقر أو المعز فإن لم يجد ذبح جذعة من الضأن، للحديث السابق، ووجه الدلالة منه الحصر والقصر في قوله - صلى الله عليه وسلم -: لا تذبحوا إلا مسنة، فإنه يدل على عدم إجزاء غيرها.

ولحديث الْبَرَاءِ - رضي الله عنه – قال: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ».

فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ وَقَدْ ذَبَحَ فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً.

فقال «اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

قَالَ مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - «مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلاَةِ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ».

وهو نص في خصوصية هذا لأبي بردة - رضي الله عنه - وفي بعض روايته رد على من قال: إن التسمين يقوم مقام السن ففي الصحيح أنه قال: «فقام أبو بردة بن نيار فقال: يا رسول الله: فعلت.

فقال: «هو شيء عجلته» - قال: فإن عندي جذعة هي خير من مسنتين، آذبحها؟.

قال: «نعم، ثم لا تجزى عن أحد بعدك».

قال عامر: هي خير نسيكته».

عمن تجزئ الأضحية؟

وتجزئ شاة واحدة أو سبع بدنة أو سبع بقرة عن الرجل وأهل بيته، لحديث عائشة - رضي الله عنها - المتقدم وفيه أنه - صلى الله عليه وسلم - ذبح شاة واحدة ثم قال: «بسم الله، اللهم تقبل من محمد وآل محمد، ومن أمة محمد، ثم ضحى به».

ولحديث عطاء بن يسار قال: سألت أبا أيوب: كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟.

فقال: «كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته، فيأكلون ويُطعمون، حتى تباهى الناس فصارت كما ترى» صحيح: رواه الترمذي (١٥٠٥)، وابن ماجه (٣١٤٧)..

ما لا يجزئ من الأضاحي مما بلغ السن؟

لا يجزئ من الأضاحي:

- العوراء واضحة العور، ولا العمياء من باب الأولى.

- العرجاء واضحة العرج، والكسيحة من باب أولى - المريضة واضحة المرض - الهزيلة شديدة الهزال لحديث - عن البراء، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:

«لا يجوز من الضحايا أربع: العوراء البين عورها، والعرجاء البين عرجها، والمريضة البين مرضها، والعجفاء التي لا تنقي».

رواه أبو داود (٢٨٠٢)، والنسائي (٢٠٣/٢)، والترمذي (٢٨٣/١)، وابن ماجه (٣١٤٤).

قال ابن حزم في مراتب الإجماع (١٥٣): «واتفقوا أن:

- العوراء البين عورها - والعمياء البينة العمى - والعرجاء البينة العرج التي لا تدرك السرح - والمريضة البينة المرض - والعجفاء التي لا مخ لها.

أنها لا تجزئ في الأضاحي». وقال ابن المنذر في الإقناع (١ / ٣٧٧): «وفي هذا دليل أن كل نقص غير الأربع التي خصهن النبي - صلى الله عليه وسلم - جائز، والتام أفضل من الناقص».

فما دون هذه العيوب كمقطوعة الأذن، أو كسيرة القرن، أو التي لا قرن لها، أو مقطوعة الألية، أو الخصي... فعيب غير مؤثر على الراجح، وتجزئ معه الأضحية، وإنما هو نقص في الكمال.

والاستدلال بالحديث السابق قوي ما لم يعارضه معارض، فإن عارضه شيء ففي الاستدلال به تأمل، لأنه استدلال بمفهوم العدد.

متى تذبح الأضحية؟

لا تجزئ الأضحية إن ذبحت قبل صلاة عيد الأضحى، ويمتد الذبح إلى غروب شمس آخر أيام التشريق.

لحديث البراء - رضي الله عنه - قال سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب فقال: «إن أول ما نبدأ من يومنا هذا أن نصلي، ثم

نرجع فننحر، فمن فعل هذا فقد أصاب سنتنا، ومن نحر فإنما هو لحم يقدمه لأهله، ليس من النسك في شيء».

ولحديث أنس - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:

«من ذبح قبل الصلاة فليعد». وهما في الصحيح.

قال ابن المنذر في الإقناع (١ / ٣٧٦): «ووقت الأضحى يوم النحر، وثلاثة أيام بعده أيام التشريق».

من آداب المضحي:

- ألا يأخذ من أظفاره وأشعاره شيئًا إذا دخل ذو الحجة، حتى يذبح نسيكته.

لحديث أم سلمة - رضي الله عنها، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحى فلا يمس من شعره وبشره شيئًا».

رواه مسلم (٥٢٣٢).

قال ابن المنذر في الإقناع (١ / ٣٧٧): «وإذا دخل العشر لم يأخذ من شعره وأظفاره شيئا إذا أراد أن يضحي».

وهذا النهي للتحريم عند ابن المسيب، وربيعة، وأحمد، وإسحاق، وداود، وبعض أصحاب الشافعي.

وهو للتنزيه عند الجمهور لحديث عائشة - رضي الله عنها -: «كنتُ أفتل قلائد بُدن النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم يقلده ويبعث به، ولا يحرم عليه شيء أحله الله حتى ينحر هديه».

رواه البخاري (١٦٩٨)، ومسلم (١٣٢١).

- ألا يجعل جلد الأضحية أو شيئًا منها أجرة للجزار، ولا يبيع الجلد، بل يهديه أو يستخدمه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من باع جلد أضحيته فلا أضحية له».

رواه الحاكم (٣٤٦٨)، وقال: حديث صحيح مثل الأول ولم يخرجاه، والبيهقي في الكبرى (١٩٠١٥)، وقد حسنه الألباني.

ولحديث عليّ - رضي الله عنه - «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمره أن يقوم على بُدنه، وأن يقسم بُدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها، ولا يعطى في جزارتها شيئًا» رواه البخاري (١٧١٧)، ومسلم (١٣١٧).

- أن يباشر الذبح بنفسه إن كان يستطيع، ويقول: بسم الله، اللهم تقبل من فلان وآل فلان.

لحديث عائشة ففيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم -: «أخذ الكبش فأضجعه، ثم ذبحه، ثم قال: «باسم الله، اللهم تقبل من محمد، وآل محمد، ومن أمة محمد». ثم ضحى به. (سبق تخريجه).

- يستحب له أن يأكل من أضحيته، ويدخر إذا شاء، ويهدي الأهل والجيران، ويتصدق على الفقراء.

لقول الله تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ الحج: ٢٨.

ولحديث أنس بن مالك قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم النحر: «من كان ذبح قبل الصلاة فليعد».

فقام رجل، فقال: يا رسول الله: إن هذا يوم يشتهى فيه اللحم - وذكر جيرانه).

رواه البخاري (٥٥٤٩)، ومسلم (٥١٩١).

ولحديث عائشة قالت: دف أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

فقال: ادخروا ثلاثًا ثم تصدقوا بما بقي.

فلما كان بعد ذلك.

قالوا: يا رسول الله: إن الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم، ويجملون فيها الودك.

فقال: وما ذاك؟.

قالوا: نهيت أن تؤكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث.

فقال: إنما نهيتكم من أجل الدافة.

فكلوا وادخروا وتصدقوا.

رواه مسلم (٣٦٤٣)، وأبو داود (٢٨١٢)، والنسائي (٢٠٩/٢).

تقبل الله منكم ضحاياكم.

صَوْنُ اللِّسانِ عَنِ الكَلامِ فِي العُلَماءِ وَالأَعْيَانِ

الحلقة الثانية

إعداد/ د. عماد عيسى
المفتش بوزارة الأوقاف

الحمدُ لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن ولاه، وبعدُ:
فقد تحدثنا في العدد السابق عن حرمة أكل لحوم العلماء، ووجوب الكف عن الفضلاء، وفي هذا العدد نتناول -بإذن الله تعالى- سبل علاج هذه الآفة، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

عِلَاجُ هَذِهِ الآفَة:

وَهَذَا يَكُونُ بِتَرْكِ الدَّوَافِعِ إِلَيْهَا، وَاجْتِنَابِ الحَوامِلِ عَلَيْهَا، مِنَ الحَسَدِ، وَالجَدَلِ، وَضِيقِ العَطَنِ وَالأُفُقِ، وَالاجْتِراءِ عَلَى أَهْلِ العِلْمِ الَّذِي يَسْتَوْلِدُ التَّجَنِّي عَلَيْهِم وَالافْتِراءَ، وَمُجَالَسَةِ مَرْضَى القُلُوبِ، وَحُمَّى الأَرْوَاحِ الَّذِينَ لا يُنَالُ مِنهُم إلا حُصُولُ العَارِ، وَلُحوقُ الشَّنَارِ، وَضِيقُ الدِّيَارِ، وَغَلَاءُ الأَسْعَارِ، فَاللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ هَذَا الغُثَاءَ.

وَدُونَكَ ذِكْرُ التَّفْصِيلِ وَالتَّدْلِيلِ، وَمَا يَكُونُ مِن الشِّفَاءِ بِسَبِيلٍ:

١- تَرْكُ المِرَاءِ وَالجَدَلِ العَقِيمِ:

وذلك بِتَنْزِيهِ النفس عَنْ مُمَارَاةِ السَّفِيهِ، وتَرك مُنَازَعَةِ اللَّجُوجِ، والإعراضِ عن الجاهلين، ورحم الله رجلاً أصلح من لسانه، فعَنْ أبي أمامة، قال: قال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا» (أبو داود: ٤٨٠٠).

قال حجاجُ بن أرطاة: ما خاصمتُ أحدًا قطُّ، ولا جلستُ إلى قوم يختصمون (تهذيب الكمال ٤٢٦/٥) فإن اضطررتَ إلى اعتزال الناس فافعلْ، ولكنْ كلُّ شيء بمقدار.

قيل ليزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير: ما كان مطرفٌ يصنعُ إذا هاجَ في الناس هيجٌ؟ قال: كانَ يلزمُ قعرَ بيته، ولا يَقْربُ لهم جمعةً، ولا جماعةً حتى تنجلي لهم عمَّا انجلتْ (طبقات ابن سعد ٧/ ١٤٢ ترجمة: مطرف بن عبدالله).

٢- سعةُ الصَّدر

لا سيَّما عند الخلاف، والخروجُ من دائرةِ

الجهل الضيقة العطن إلى سعة الفهم والأفق الذي يورث إنزال الناس منازلهم، واحتواء كل بما يناسبه، وعلى قدر الطاقة (لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ) الطلاق: ٧، وأنت مع ذلك مؤمنٌ بأنَّ إرضاءَ الناس غايةٌ لا تُدرك، ومَنْ له الحُسْنَى فقطْ؟

٣- الحرصُ على تنقية الصدر من الحسد

قَالَ تعالى: (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ) النساء: ٥٤ وقال صَلَّى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ: (لا تَحاسَدُوا).

والتَّخلي عَنْ ضغائن النُّفوس؛ فإنَّها قاتلةٌ لصاحبها قبل غيره، ولن يضرَّ الحاسدُ إلا نفسه (وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ) البقرة: ١٠٢ (لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى) آل عمران: ١١١، ومع الصَّبْرِ والتَّقْوى يَذهَبُ هَذا كُلُّهُ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ (وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا) آل عمران: ١٢٠.

ومن عقاب الحاسد ما ذكره الحَصْكَفيُّ الإمامُ الحنفيُّ في «الدرُّ المختار»: (مَنْ زرعَ الإحَنَ حَصَدَ المحَنَ، والحَسَدُ حَسْكُ مَنْ تَعَلَّق به هَلكْ، وكفَى للحاسد سورةُ الفلق في اضطرامه بالقلق، ولله درُّ الحسد ما أعدلَه، بدأ بصاحبه فقتَله) و«إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ» الفجر: ١٤.

إنَّ الله قسَّم الأرزاقَ بين عباده وخصَّ بفضله من شاء منهم قال تعالى: «نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ» يوسف: ٥٦ وقال أيضا: «لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ» الحديد: ٢٩.

هَاهُو العَلَمُ الهمامُ الليثُ بن سعد إمامُ أهل مصر كانَ أفقهَ مِن إمَام دَار الهجْرَة مَالك بْن أنس، إلا أنَّ الحُظوَةَ والصيتَ والشهرةَ كانت لمالك، والناسُ مراتبُ (وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ) الصافات: ١٦٤ و(قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا) الطلاق: ٣، وكلَّما ارتقَى المرءُ في المَنَازل العَاليَة، وَكَانَ قويَّ الديانَة كلَّما خَلا قَلْبُهُ وَسَلمَ منَ الآفات.

> كلما ارتقى المرء في المنازل العالية، وكان قوي الديانة كلما خلا قلبه من الآفات.

لا يَحملُ الحقدَ من تعْلُو به الرُّتَبُ
ولا يَنَالُ العُلا مَنْ طَبْعُهُ الغَضَبُ

وَالتَّحلِّي بالرِّضا برزق الله وقدره شيئٌ من الإيمان الذي يقذفه الله في قلب من شاء من عباده «أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ» الزخرف: ٣٢ «وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ» النحل: ٧١» فلا يُنال الرِّضا بالسِّهام، ولا يُقسمُ بالأزلام، ولا يُورثُ عن الآباء والأعمام، كمَا لا يَنالُه ذَوُو الأحْقاد واللِّئام، بَلْ هُوَ زَرْعٌ لا يَزْكُو إلَّا إذا صَادَف من القلب صَعيدًا طيبًا، ومن التَّوْفيق مَطرًا صيبًا، ومن استمدَّ من الله السدادَ، وسألَه التوفيقَ لسلوك سبيل الرشاد، رجَعَ صائبًا لا خائبًا، والله الموفقُ لا ربَّ سواهُ.

٤- عدمُ الأخذِ والسماعِ إلا من أهلِ الحكمةِ وذوي البصائرِ

فإنَّ القلوبَ متقلبةٌ، والنفوسَ نقَّالةٌ من حالٍ إلى حالٍ ﴿لَتَرۡكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٖ﴾ الانشقاق: ١٩، والناسُ صارُوا يتبعونَ كلَّ ناعقٍ ممَّن (لَمْ يَكُنْ عَلَيْه ضَوْءٌ فِي دينِه) كما يقول الذهبي في معجم الشيوخ (٥٨/٢)، وكمْ سمعَ الناسُ كلامَ رجلٍ سفيه في صورةِ حكيم، ومعتوه في مسلاخ عاقلٍ ؛ فأصابَتْهم مَصَائِبُ، ووَصَمَتْهمْ معايبُ، حَتَّى أضْحَى بابُ الصوابِ كأنَّ المرءَ عنه مصدودٌ، وطريقُ الحق عنَّا كأنه مسدودٌ.

٥- إن العلماءَ ليسوا فوقَ النَّقد

فكلٌّ يؤخذُ منهُ ويُردُّ عليه خلا رسولِ الله صَلَّى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ، لَكِنْ إذَا وَجَبَ ذَلِكَ فَلْيَكُنْ مِنْ أهله، ولْيَحْسن القصدُ ؛ فَإذَا وَقَفْنَا عَلَى شَيءٍ مِنْ ذَلكَ بِالنَّقْدِ وَالتَّمْحِيصِ، فَلا يَكُن البَاعثُ الازْدِرَاءَ والتَّنْقيصَ، بَلْ يُرادُ الإصلاحُ مَا اسْتَطَعْنَا، ثُمَّ إمْسَاكٌ بمعْرُوفٍ، أو تَسْرِيحٌ بإحْسَانٍ.

وَرَحِمَ اللَّه أبَا عبدالله الشَّافعيَّ الذي قَالَ: مَا نَاظَرْتُ أحداً عَلَى الغَلَبَةِ إلاَّ عَلَى الحقِّ عِنْدِي.

وَقال أيضًا: مَا نَاظَرْتُ أَحَداً إلاَّ عَلَى النَّصِيحَةِ (السير: ١٠/ ٢٩).

ومنَ المهمات في هذا الشأن استصحابُ الإنصاف فإنه يحولُ بينَ المرءِ وشرورِ نفسه، وسيئات أعماله.

قالَ ابن القيم:(والمنْصفُ يَهَبُ خَطَأ المخْطِئ لإصَابَتِه، وسيئاتِه لحسناتِه ؛ فهَذه سنة اللَّه في عبَاده جزاءً وثوابًا، ومنْ ذَا الذي يكونُ قولُه كلُّه سديدًا، وعملُه كلُّه صوابًا، وهلْ ذلكَ إلا المعصومُ الذي لا يَنْطقُ عن الهَوَى، ونطقُه وحيٌ يُوحَى ؛ فمَا صحَّ عنْه فهُو نقلٌ مصدَّقٌ عنْ قائلٍ معصومٍ، وما جَاءَ عن غَيْرِه فثبوتُ الأمرَيْنِ فيه معدومٌ؛ فإنْ صحَّ النقلُ لم يكنْ القائلُ معصومًا، وإن لم يصحَّ لم يكنْ وُصولُه إليه معلومًا) اهـ من روضة المحبين ص/١٤.

وقَدْ قُلتُ في موضع آخر من قبل: (إنَّ الاتِّصافَ بالإنصافِ مطلبٌ عزيزٌ، من فقَدَهُ فقَدْ فقَدَ، ومَن لَزِمَهُ وجَدَّ فيه وَجَدَ، والإنصافُ أنَ لا يَجْحَدَ المرءُ ما لغيره من فضلٍ موافقًا كانَ أو مخالفًا، معاديًا كان أو مُوَالفًا، وأمَّا العَصَبيَّةُ فهي مفْتَاحُ شَرٍّ، إذْ هيَ جُحُودُ الفضائلِ، وإنكارُ الشمائلِ، وبها تُعْقَدُ ألويةُ الفتْنَة، وتُطلقُ أَعِنَّةُ المحنةِ، أعاذَنا اللهُ من الفتَنِ والمحَنِ جميعًا.

وَصَدَقَ مَن قَالَ:

ولم تَزَلْ قلةُ الإنصافِ قاطعةً
بَيْنَ الرِّجالِ وإنْ كانُوا ذَوي رَحِمٍ

فيُصبحُ غيرُ المنصفِ خَصْمًا لإخوانه، وعَيْبَةَ افتراءٍ عليهمْ ﴿وَقَدۡ خَابَ مَنِ ٱفۡتَرَىٰ﴾ طه: ٦١، فيَعقُّهم ويشاقُّهم بدَلًا من إسداء الشكر لهُمْ، ورَحمَ اللَّه ابنَ قتيبةَ حينَ شكَى مثلَ ذلكَ بقوله: كُنَّا نُؤَمِّلُ شُكْرَ الناس بالتَّنبيه والدَّلالة، فصِرْنَا نَرْضَى منْهُم بالسَّلامَة وفي اللَّه خَلفٌ وهو المسْتَعانُ) اهـ.

ولله درُّ الذهبيِّ حينَ قَالَ: (أبَانُ بن تَغْلبْ الكُوفيُّ شيعيٌّ جلْدٌ، لكنَّهُ صدوقٌ، فلَنَا صدقُه وعلَيْه بِدْعَتُه) اهـ ميزان

إن العلماءَ ليسوا فوقَ النقد فكلٌّ يؤخذُ منهُ ويُردُّ عليه خَلا رسولِ اللّه صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الاعتدال ١/ ٥.
فتَأمَّلْ هذه القاعدة: لَنَا صدقُهُ وعَلَيْه بدْعَتُه، فإنَّنا لو لَمْ نَأخُذْ حديثَه وحديثَ أضرابه لفَاتَ منَ السُّنن شَيْئٌ غيرُ قليل، وَكَذلكَ إذا فَقَدْنَا الإنصَاف فَاتَنَا من الخير مَا لا يُحصي إلا اللّه تَعالى، فاللهمَّ لا تحرمْنَا خَيرَ ما عندكَ بشرِّ ما عنْدنَا.

نَصيحة:

فَيَا أخي!! جماعُ الأمر في نصيحةٍ مُوجَزةٍ أقولُ فيها:
تمسَّكْ بالسُّنَّة، وكُنْ من أحْلاس البُيُوت (أي الملازمين لها) إلا في مصلحة راجحة، والزم الصَّمْتَ، ولاَ تَخُضْ فيمَا لا يَعْنيك، ومَا أشْكل عليكَ فَرُدَّهُ إلى اللّه ورَسُوله، فَإن أعْيَاكَ فارفعْ يَدَيكَ إلَى بارئ النَّسَم، وَجَالب النِّعَم، ورَافع النِّقَم، مُردِّدًا الدُّعَاءَ النبويَّ، والأثرَ المصْطَفويَّ: (اللهُمَّ رَبَّ جبْرَائيلَ، وَميكَائيلَ، وَإسْرَافيلَ، فَاطرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَة، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عبَادكَ فيمَا كَانُوا فيه يَخْتَلفُونَ، اهْدني لمَا اخْتُلفَ فيه منَ الْحَقِّ بإذْنكَ، إنَّكَ تَهْدي مَنْ تَشَاءُ إلَى صرَاطٍ مُسْتَقيمٍ) (رواه مسلم: ٧٧٠).

فإن عجزْتَ عَن الوصُول إلَى الحَقِّ فلا عليْك، فَليْس كلُّ العلم يَلْزمُك الوصُولُ إلى الصواب فيه، ومعرفةُ رَاجحه من مَرجُوحه، وذَر الطَّنْطَنةَ لعُشَّاق المَظاهر فإنهَا لا تَغُرُّ إلا السُّذَّجَ.
فَلَوْ لَبِسَ الحِمَارُ ثيَابَ خَزٍّ ... لَقَالَ النَّاسُ: يَا لَكَ منْ حمَارِ!
ودَع الدَّعْوى للمُتَشبِّعينَ بمَا ليْسَ فيهمْ، فمَنِ ادَّعى ما ليسَ فيه فَضَحَتْه شواهدُ الامتحان، وَهؤُلاء ﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ﴾ المؤمنون: ٤٠.
وَإنْ رَغمَتْ أُنُوفٌ منْ أُنَاس ... فَقُلْ: يَا رَبِّ لا تُرْغمْ سوَاهَا
واللّه من ورائهم محيطٌ و(يَوْمَئذ يَخْسَرُ الْمُبْطلُون)، وَمَنْ نَظر في العَوَاقب تلقَّحتْ فُهُومُه وفَهم المَآلاتِ.
ستَعْلَمُ

إذا انْجلَى الغبارُ
أَتَحتكَ فَرَسٌ أمْ حمَارُ

هذا ما أردتُ إسداءَه لإخْواني، واللّه سبحانَهُ عندَ مقَالة كلِّ قائل، وهُو وحدَه المسْؤولُ أنْ يُصلحَ قصدي.
نَصَحْتُ لكمْ وإنَّ الدينَ نصحٌ ... وَلا أُخْفي نَصَائحَ وَاجبَات
ولنقتصرْ على ذلكَ مَعَ أنَّ الخَطْبَ شديدٌ، والحَاجةُ إليه ملحَّةٌ، وهُوَ يَحْتملُ أن تُكتبَ فيه كراريسُ، لكنَّ عُذْري أنِّي قَدْ أبْلغْتُ حاجَتي، وأوْضَحْتُ حُجَّتي، وَلَيْسَ غَرَضُنَا الإسهَابُ في القَوْل، والإطَالةُ في الكلام، بَلْ قَصْدُنا أن نَخْتَصرَ ونُكملَ، وأنْ نوضِّحَ ونُجملَ، وَلَو فَعَلْنَا ضدَّ ذلكَ لَ(قطعْنا منْهُ طمَعَ المُتحفظ، وباعدْنَاهُ من بُغْيَة المُتأدِّب؛ وتكلَّفنا من نَقْل الحديث، ما قَدْ وُقِينَاهُ وكُفينَاهُ) اهـ مقدمةَ غريب القرآن لابن قتيبة ص: ٣.
ألْهمَنَا اللّه توقيرَ العلماء، ورعايةَ حُرْمتهم، ورَزَقَنَا سدادًا من خَلَل، ونجاةً منْ زَلَل، والحمدُ للّه الذي بنعمته تَتمُّ الصَّالحات وصلى اللّه وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان.

تمسك بالسنة، وكن من أحلاس البيوت، إلا في مصلحة راجحة، والزم الصمت، ولا تخض فيما لا يعنيك.

واحة التوحيد

من نور كتاب الله

التقوى خير زاد للحاج

قال تعالى: «ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ» (البقرة: ١٩٧).

من فضل الحج

عن عامر بن ربيعة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» (صحيح البخاري ١٧٧٣).

من أخطاء الحجيج

اعتقاد بعض الناس أن حجه يكون ناقصًا إذا لم يزر قبر النبي صلى الله عليه وسلم، ويقف عنده ويدعو ويستشفع به. وهذا ليس بصحيح.

والصحيح في تمام الحج: ما قاله رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ صَلَاتَنَا هَذِهِ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نَدْفَعَ، وَقَدْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ أَتَمَّ حَجَّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ». (أخرجه الترمذي (٨٩١) وصححه الألباني).

في الحج: الدعاء مستجاب

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اللَّهِ، إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ وَإِنِ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ» (صحيح سنن ابن ماجه: ٢٨٩٢).

من سنن وآداب الطواف

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الطواف حول البيت صلاة؛ إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير» (رواه الترمذي وصححه الألباني في صحيح الترغيب ١١٤١).

تحذير نبوي

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من باع جلد أضحيته فلا أضحية له». (رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد وحسنه الألباني في صحيح الترغيب ١٠٨٨).

أحاديث باطلة لها آثار سيئة

«للماشي أجر سبعين حجة، وللراكب أجر ثلاثين حجة». رواه الطبراني وقال الألباني -رحمه الله-: موضوع. (السلسلة الضعيفة للألباني).

إعداد/ علاء خضر

من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: «رأيتُ رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم- يَرمي على راحلته يومَ النَّحر، وهو يقول: خُذُوا عَني مَناسِكَكُمْ، لا أدري لَعَلِّي لا أَحُجُّ بعد حَجَّتي هذه». (صحيح مسلم ١٢٧٩).

فضل العشر من ذي الحجة

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ» قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ؛ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ» (صحيح البخاري ٩٦٩).

دعاء يوم عرفة

عن طلحة بن عبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَفْضَلُ الدعاء دُعاء يوم عرفةَ، وأفضل ما قلتُ أنَا والنَّبِيُّونَ من قَبْلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لَهُ الملكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيء قديرٌ» (رواه الترمذي ٣٥٨٥ وحسنه الألباني).

فضل صيام يوم عرفة

عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صوم يوم عرفة يكفِّر سنتين ماضية ومستقبلة» (صحيح مسلم ١١٦٢).

من نوى الأضحية فليحذر الأخذ من شعره وأظفاره

عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحِّي؛ فليمسك عن شعره وأظفاره». (صحيح مسلم ١٩٧٧).

الصحابة والعيد

عن جبير بن نفير قال: «كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض: «تقبل الله منا ومنك». (فتح الباري).

من سنن العيد

عن أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم: «كان يخرج إلى العيدين ماشيًا ويصلي بغير أذان ولا إقامة، ثم يرجع ماشيًا في طريق آخر» (رواه البيهقي وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم: ٤٣٩٤).

دراسات شرعية

أثر السياق في فهم النص

الحلقة (٧٥)

تنوع قرائن السياق وأثره على الأحكام الفقهية

الطلاق في الحيض

الحلقة الأولى

إعداد/ متولي البراجيلي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

الطلاق له أقسام باعتبارات متعددة، فباعتبار لفظه ينقسم إلى: صريح، وكناية.

وباعتبار صيغته ينقسم إلى: معلق ومنجز.

وباعتبار وقوعه: ينقسم إلى: رجعي وبائن (والبائن ينقسم إلى بينونة كبرى، وصغرى).

وباعتبار حكمه ينقسم إلى: سني، وبدعي.

وقد تكلمنا عن الطلاق المعلق، وسيكون بحثنا - بإذن الله تعالى - عن قسم من أقسام الطلاق البدعي، وهو الطلاق في الحيض.

أولا: هناك شروط ينبغي توافرها حتى يكون الطلاق سنيًا (أي يوافق شرع الله تعالى).

١- أن يقع الطلاق في طهر لم يجامع فيه، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (الطلاق: ١)، قال ابن مسعود رضي الله عنه - في تفسير الآية - إذا طلقتم... قال: الطهر في غير جماع (تفسير الطبري ٢٣/٢٣، انظر تخريج أحاديث منار السبيل ١١٨/٧).

وصح عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم قالا: طاهراً من غير جماع (إرواء الغليل ح٢٠٥١).

أو يطلقها وهي حامل

قد استبان حملها، فعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "مره فليراجعها، ثم يطلقها طاهرًا أو حاملا" (صحيح مسلم ح ١٤٧١).

٢- أن يطلق طلقة واحدة فقط لا يتبعها أخرى قبل انقضاء عدتها؛ فإن خالف شرطًا من الشروط السابقة صار الطلاق بدعيًا، كأن يطلقها وهي حائض، أو في نفاسها، أو في طهر جامعها فيه، أو يجمع أكثر من طلقة في المرة الواحدة.

ثانيا: الطلاق البدعي حرام وفاعله آثم، لا خلاف في ذلك، إنما الخلاف هل يقع طلاقه مع إثمه أم لا؟

ثالثا: حكم وقوع الطلاق في الحيض:

ذهب الجمهور إلى أن الطلاق في الحيض واقع، وذهب جماعة من أهل العلم لعدم وقوعه منهم طاووس وخلاس بن عمرو وابن حزم وابن تيمية وابن القيم وغيرهم. (انظر زاد المعاد لابن القيم ١٩٨/٥- ٢٠٣.

رابعا: منشأ الخلاف:

الخلاف يرجع لأسباب سنقف عليها إن شاء الله- لعل من أهمها الروايات المتعددة لحديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي في الباب عندما طلق امرأته في أثناء حيضها وأمره النبي صلى الله عليه وسلم بمراجعتها. فهذا الحديث رواياته متعددة وألفاظه كثيرة في كتب السنة، مما جعل الشيخ أحمد شاكر يقول: حتى كادت أن تكون اضطرابا (نظام الطلاق في الإسلام. أحمد شاكر صـ ١٩).

خامسا: روايات حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

وسأورد الحديث بزيادته الصحيحة في سياق واحد حتى نقف على جميع ألفاظه فنتمكن من توجيهها بعد ذلك. وهذه طريقة بعض كبار المحدثين ووصيتهم: يقول ابن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه (مقدمة ابن الصلاح ت ٦٤٣هـ صفحة ١٩) وقال الخطيب البغدادي: قل من يتمهر في علم الحديث، ويقف على غوامضه، ويستتير الخفي من فوائده، إلا بمن جمع متفرقه، وألف مشتته، وضم بعضه إلى بعض..... (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي) (ت ٤٦٣هـ ٢/ ٢٨٠).

ويقول الحافظ ابن حجر: المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها، ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق، ويشرحها على أنها حديث واحد، فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث (فتح الباري للحافظ ابن حجرت ٨٢٥هـ ٦/ ٤٧٥) عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - طلق امرأة له وهي حائض تطليقة واحدة (البخاري ٥٣٣٢) فذكر عمر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: ليراجعها، ثم يمسكها حتى تطهر (البخاري ٤٩٠٨) من حيضتها هذه. (صحيح سنن النسائي ٣٣٨٩) ثم تحيض عنده حيضة أخرى (البخاري ٥٣٣٢، مسلم ١٤٧١)، سوى حيضتها التي طلقها فيها (مسلم ١٤٧١)، ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها (البخاري ٥٣٣٢، مسلم ١٤٧١)، فإذا اغتسلت من حيضتها الأخرى (صحيح سنن النسائي ٣٣٩٦) إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق (البخاري ٥٢٥١، مسلم ١٤٧١)، فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها (البخاري ٥٣٣٢، مسلم ١٤٧١) أو حاملا (مسلم ١٤٧١).

قال ابن عمر: وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ) (الطلاق: ١) في قُبل عدتهن (قال النووي: هذه قراءة ابن عباس وابن عمر وهي شاذة، لا تثبت قرآنا بالإجماع (شرح النووي على مسلم ١٠/ ٦٩) وقال: فتلك العدة التي أمر الله - عز وجل أن تطلق لها النساء (مسلم ١٤٧١) وفي رواية فذاك الطلاق للعدة كما أنزل الله عز وجل (صحيح سنن النسائي ٣٣٩١).

قال أنس ابن سيرين: فسألت ابن عمر: فاعتددت بتلك التطليقة التي طلقت وهي حائض؟ فقال: "ما لي أعتد بها وإن كنت عجزت واستحمقت" (مسلم ١٤٧١).

وفي رواية: حسبت على تطليقة (البخاري ٥٢٥٣) وفي رواية: فراجعتها وحسبت لها تطليقة التي طلقتها (مسلم ١٤٧١) وفي رواية: فردها عليّ ولم يرها شيئا (صحيح سنن أبي داود ٢١٨٥، مصنف عبد الرزاق ١٠٩٦٠، سنن البيهقي الكبرى ١٤٧٠٦).

قال نافع: فكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض، يقول: أما إن طلقتها واحدة أو اثنتين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها ثم يمسكها حتى تحيض حيضة أخرى ثم تطهر ثم يطلقها قبل أن يمسها، وأما إن طلقتها ثلاثا فقد عصيت الله فيما أمرك به من طلاق امرأتك وبانت منك امرأتك. (صحيح

سنن النسائي ٣٥٥٧).

وفي رواية: قال ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه طلق امرأته وهي حائض، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فجعلها واحدة (مسند الطيالسي ٦٨، سنن البيهقي ١٤٩٢٨، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تعليقه على حديث ٢٠٥٩) وعن الشعبي قال: طلق ابن عمر رضي الله عنهما امرأته واحدة وهي حائض، فانطلق عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره، فأمره أن يراجعها ثم يستقبل الطلاق في عدتها وتحتسب بهذه التطليقة التي طلق أول مرة (الدارقطني ٣٩١٨، البيهقي ١٤٩٢٦، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تعليقه على حديث ٢٠٥٩، وقال: إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط الشيخين، وهو ثاني إسناد صحيح فيه التصريح برفع الاعتداد بطلاق الحائض إلى النبي صلى الله عليه وسلم والأول مضى في بعض الطرق عن نافع في الطريق الأولى (إرواء الغليل ١٣١/٧).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: طلقت امرأتي وهي حائض، فرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك حتى طلقتها وهي طاهر (ابن حبان ٤٢٥٠، وصححه تعليقه على ح ٢٠٥٩).

سادسًا: أدلة الجمهور (غالبها من حديث ابن عمر رضي الله عنهما برواياته):

١- قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه في الحديث مره فليراجعها (متفق عليه) قالوا: والرجعة لا تكون إلا بعد طلاق وقع.

٢- تصريح ابن عمر رضي الله عنهما لسعيد بن جبير: حسبت علي تطليقة (البخاري).

٣- قول ابن عمر رضي الله عنهما ليونس بن جبير عندما سأله: أفتعتد بتلك التطليقة؟ فقال: أرأيت إن عجز واستحمق؟(متفق عليه).

٤- ما أخرجه الطيالسي بسنده عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فجعلها واحدة (مسند الطيالسي ٦٨، وصححه الألباني في تعليقه على حديث ٢٠٥٩، إرواء الغليل).

٥- وعن نافع... فكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض يقول: أما أنت طلقتها واحدة أو اثنتين إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها ثم يمهلها حتى تحيض حيضة ثم يطلقها قبل أن يمسها، وأما إن طلقتها ثلاثا فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك وبانت منك. (رواه مسلم وغيره).

٦- عن أنس بن سيرين قال: سمعت ابن عمر قال: طلق ابن عمر امرأته وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: ليراجعها قلت (القائل أنس) تحتسب؟ قال: فمه؟ (متفق عليه).

٧- رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه قال: فراجعتها وحسبت لها التطليقة التي طلقتها (مسلم).

٨- أخرج الدارقطني بسنده قال: (عبدالله بن عمر) قلت يا رسول الله أرأيت لو أني طلقتها ثلاثا أكان يحل لي أن أراجعها؟ قال: إذاً عصيت ربك وبانت منك امرأتك. (سنن الدارقطني ٤٣٨ وقال الألباني: منكر ٢٠٥٤ إرواء الغليل).

٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الطلاق على أربعة أوجه، وجهان حلال ووجهان حرام، فأما اللذان هما حلال، فأن يطلق الرجل امرأته طاهراً من غير جماع، أو أن يطلقها حاملا مستبينا حملها، وأما اللذان هما حرام: فأن يطلقها حائضا أو يطلقها عند الجماع، لا يدرى اشتمل

الدارقطني وغيره ٣٨٩٠، قال الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة ٨٤١٦. الحديث موقوف، قلت: ومعناه صحيح).

١٠- أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن ذلك (طلاق الحيض) قال لأحدهم: إن كنت طلقتها ثلاثا، فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك، ولو طلقت مرة أم مرتين، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا (أي بالمراجعة) (متفق عليه).

١١- أن الطلاق البدعي مندرج تحت الآيات العامة للطلاق.

١٢- ولأن الطلاق في الحيض وقع من مكلف في محل الطلاق فإنه يقع.

١٣- والطلاق ليس مما يتقرب به إلى الله تعالى فيعتبر لوقوعه موافقة السنة، وإنما هي زوال عصمة فيها حق لآدمي، فكيفما أوقعه وقع، فإن أوقعه لسنة هُدي ولم يأثم، وإن أوقعه على غير ذلك أثم ولزم ذلك، ومحال أن يلزم المطيع ولا يلزم العاصي.

سابعا: أدلة القائلين بعدم وقوع الطلاق في الحيض:

(ومن هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن حزم، والصنعاني، وصديق حسن خان وأحمد شاكر، وغيرهم).

١- أمر الرسول صلى الله عليه وسلم برد الطلاق (المراجعة) يشعر بعدم وقوعه، وكل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد.

٢- الطلاق البدعي لا يندرج تحت الآيات العامة للطلاق، ولأن الله تعالى لم يأذن به وأمر بخلافه.

٣- ما رواه ابن حزم بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه قال في الرجل يطلق امرأته وهي حائض، لا يعتد بذلك (المحلى لابن حزم ت ٤٥٦هـ، ٣٨١/٩).

٤- زيادة أبي الزبير في حديث ابن عمر رضي الله عنهما التي فيها:.... فردها عليّ، ولم يرها شيئًا. (صحيح سنن أبي داود، قال ابن القيم في زاد المعاد: قالوا وهذا إسناد في غاية الصحة، ٢٠٦/٥).

٥- قراءة ابن عمر: (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قُبل لعدتهن)، وهي وإن كانت قراءة شاذة إلا أنها تصلح في التفسير والتوجيه، فبينت أن الطلاق الذي شرعه الله تعالى إنما هو في الطهر الذي لم يمس فيه وهو بداية العدة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء.

٦- أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ابن عمر عن طلاقه في الحيض، والنهي يقتضي الفساد، والصحابة والتابعون كانوا يستدلون على فساد العبادات والعقود بتحريم الشارع لها، وهذا متواتر عنهم. (انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ت ٧٢٨ هـ، ٢٠/٣٣ - ٢٧).

٧- اتفاقهم على أن الطلاق في الحيض بدعة، وفي الحديث: "وكل بدعة ضلالة" (مسلم وغيره).

٨- قول الشعبي: إذا طلق الرجل امرأته وهي حائض، لم يعتد بها في قول ابن عمر رضي الله عنهما (انظر التمهيد لابن عبد البر ت ٤٦٣هـ، ٦٦/١٥).

٩- ورد من طريق ابن لهيعة ما يؤيد صحة زيادة أبي الزبير، أنه روى القصة نفسها سماعا من جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.... حدثنا أبو الزبير قال: سألت جابراً عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض فقال: طلق عبدالله ابن عمر امرأته وهي حائض فأتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليراجعها فإنها امرأته. (قال الشيخ أحمد شاكر: وهذا إسناد صحيح. (نظام الطلاق في الإسلام صـ ١٩) وقال الأرناءوط: إسناده ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيئ الحفظ، مسند أحمد، ح ١٥١٥٠).

وبعد أن سقنا غالب أدلة الجمهور والمخالفين لهم – إجمالاً– نستكمل إن شاء الله في العدد القادم النظر في هذه الأدلة وتوجيهها، والله تعالى أعلم.

والحمد لله رب العالمين.

باب العقيدة

ظهور البدع في العقائد.. خطورة بدعتي الباطنية والصوفية

إعداد/ د. عبد الله شاكر

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ما يزال الحديث متصلاً عن مخاطر البدع العقدية، وذكرنا فيما مضى بدع الخوارج والتشيع والمرجئة والمعتزلة والجبرية، وتتمة لهذا الموضوع نعرض لأهم أصول بعض الفرق المبتدعة الأخرى، وفي العدد بإيضاح بدع الباطنية والصوفية، ونسأل الله الثبات على الحق، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

سادسًا: بدعة الباطنية:

(أ) التعريف بهم:

الباطنية فرق متعددة مناوئة للإسلام مثل الإسماعيلية والقرامطة والنصيرية والدروز والبابية والبهائية وغير ذلك، ويجمعهم القول بأن نصوص الدين لها ظاهر وباطن.

إن ضرر الباطنية على فرق المسلمين أعظم من ضرر اليهود والنصارى والمجوس عليهم، بل أعظم من مَضرة الدهرية وسائر أصناف الكَفَرة عليهم، بل أعظم من ضرر الدجال الذي يظهر في آخر الزمان؛ لأن الذين ضلوا عن الدين بدعوى الباطنية من وقت ظهور دعوتهم إلى يومنا أكثر من الذين يضلون بالدجال في وقت ظهوره؛ لأن فتنة الدجال لا تزيد مدته على أربعين يومًا، وفضائح الباطنية أكثر من عدد الرمل والقطر.

وقد حكى أصحاب المقالات: أن الذين أسسوا دعوى الباطنية جماعة منهم: ميمون بن ديصان - المعروف بالقداح - وكان مولى لجعفر بن محمد الصادق، وكان من الأهواز، ومنهم محمد بن الحسين - الملقب بدندان - اجتمعوا كلهم مع ميمون بن ديصان في سجن والي العراق، فأسسوا في ذلك السجن مذاهب الباطنية، ثم ظهرت دعوتهم بعد خلاصهم من السجن من جهة المعروف بدندان، ثم رحل ميمون بن ديصان إلى ناحية المغرب، وانتسب في تلك الناحية إلى عقيل بن أبي طالب، وزعم أنه من نسله، فلما دخل في دعوته قوم من غلاة الرفض والحلولية منهم؛ ادعى أنه من وَلد محمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق؛ فقبل الأغبياء ذلك منه على جهل منهم؛ بأن محمد بن إسماعيل بن جعفر مات ولم يعقب عند علماء النسب.

ثم ظهر في دعوته إلى دين الباطنية رجل يقال له: حمدان قرمط؛ لُقب بذلك لقرمطة في خطوه، يعني: كان إذا مشى كان متقارب الخطى في المشي، وكان في ابتداء أمره أكَّارًا (يعمل في بستان) من أكرة سواد الكوفة، وإليه تنسب القرامطة.

ثم ظهر بعده في الدعوة إلى البدعة أبو سعيد الجنّابي، وكان من مستجيبة حمدان، يعني: استجاب لحمدان قرمط، وتغلب على ناحية البحرين، ودخل في دعوته بنو سنير، ثم لما تمادت الأيام بهم؛ ظهر المعروف منهم بسعيد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن ميمون بن ديصان القداح، فغير اسم نفسه ونسبه، وقال لأتباعه: أنا عبيد الله بن الحسين بن محمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق، ثم ظهرت فتنته بالمغرب وأولاده اليوم يستولون على أعمال مصر، ونعني بهم الفاطميين، وهذا الكلام قد ذكره البغدادي - رحمه الله - في عصره، ولكن هذا قد انتهى بحمد الله عن مصر، فابتعد عنها هؤلاء القوم الذين سموا أنفسهم بالفاطميين. وكانت نجاة مصر من يد هؤلاء على يد صلاح الدين الأيوبي رحمه الله تبارك وتعالى.

وذكر أصحاب التاريخ أيضًا أن الذين وضعوا أساس دين الباطنية كانوا من أولاد المجوس، وكانوا مائلين إلى دين أسلافهم، ولم يجسروا على إظهاره؛ خوفًا من سيوف المسلمين، فوضع الأغمار منهم أسسًا قَبِلَهَا مَنْ قَبِلَهَا منهم، وهؤلاء كانوا في الباطن يدينون ويفضلون دين المجوس، وتأولوا آيات من القرآن، وبعض أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وحاولوا أن يجمعوا بينها لتوافق ما أسسوه من باطل.

(ب) أغراض الباطنية:

إن المتكلمين قد اختلفوا في أغراض الباطنية، وفي دعوتها إلى بدعتها؛ فذهب أكثرهم إلى أن غرض الباطنية الدعوة إلى دين المجوس بالتأويلات التي يتأولون عليها القرآن والسنة، واستدلوا على ذلك بأن زعيمهم الأول ميمون بن ديصان كان مجوسيًا من سبي الأهواز، ودعا عبد الله بن ميمون الناس إلى دين أبيه، واستدلوا أيضًا بأن داعيهم المعروف بالبزدوي، قال في كتابه المعروف بـ(المحصول): إن المبدع الأول (الإله) أبدع النفس (المبدع الثاني)، ثم إن الأول والثاني مدبران للعالم بتدبير الكواكب السبعة والطبائع الأربع، وقولهم هذا: «إن الأول والثاني يدبران العالم» هو بعينه قول المجوس بإضافة الحوادث لصانعين: أحدهما: قديم، والآخر: محدث، إلا أن الباطنية عبرت عن الصانعين بالأول والثاني، وعبر المجوس عنهما بيزدان وأهرمن، فهذا هو الذي يدور في عقائد الباطنية.

ومنهم من نسب الباطنية إلى الصابئين الذين هم بحرّان، واستدل على ذلك بأن حمدان قرمط - داعية الباطنية بعد ميمون بن ديصان - كان من الصابئة الحرانية، واستدل أيضًا بأن صابئة حرّان يكتمون أديانهم، ولا يظهرونها إلا لمن كان منهم، والباطنية أيضًا لا يظهرون دينهم إلا من كان منهم بعد إحلافهم إياه على ألا يذكر أسرارهم لغيرهم.

ولذلك قال عبد القاهر البغدادي - رحمه الله تبارك وتعالى -: الذي يصح عندي من دين الباطنية: أنهم دهرية زنادقة، يقولون بقدم العالم، وينكرون الرسل والشرائع كلها؛ لميلها إلى استباحة كل ما يميل إليه الطبع.

ولهذا فهؤلاء الباطنية ملاحدة زنادقة كفار، أرادوا هدم الشريعة، ومحاربة دين النبي صلى الله عليه وسلم وقد أسقطوا التكاليف عن أتباعهم.

سابعًا: بدعة الغلو في الصالحين والتعلق بهم والمتصوفة:

(أ) بدعة الغلو في الصالحين والتعلق بهم:

هناك أيضًا بدع أخرى في الحقيقة قد تكون مُوقِعَة في الكفر ومخرجة من الملة، ولهذه البدعة مقدمات ترجع إلى القرون الوسطى أو المتأخرة - ونعني: بدعة الغلو في الصالحين والتعلق بهم - لأنه قد غلب الشيطان على بعض الناس من الجهلة، وزين لهم بدعة التعلق بالقبور، وأمرهم برفع القبور وتشييدها، والبناء عليها خلافًا للسنة، ثم زين لهم الشيطان أيضًا الصلاة

> أن الذين وضعوا أساس دين الباطنية كانوا من أولاد المجوس، وكانوا مائلين إلى دين أسلافهم.

عندها، بل والذبح عليها، والنذر لها، والاعتكاف والإقامة عندها والاعتماد على أهلها، والاعتقاد بأن صاحب القبر ولي من الأولياء، وأنه ينفع ويشفع ويدفع.

وقد أدى بهم تعظيم هذه القبور وبعض المشاهد ونحوها إلى أن يقعوا في الشرك، واعتقدوا أنه أمر سائغ لا حرج فيه، ولا إثم؛ فكان ذلك من البدع المنكرة، ومنهم مَن له شبهات يتعلقون بها، ويسمون ذلك توسلًا أو تبركًا أو شفاعةً أو تقربًا؛ فشابهوا المشركين الأولين الذين قال الله تعالى فيهم: « أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ » (الزمر: ٣)، وقال فيهم: «هُنَالِكَ تَبْلُوا كُلُّ نَفْسٍ مَا أَسْلَفَتْ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ وَضَلَّ عَنْهُم مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ» (يونس: ٣٠)، فشابهوا المشركين الأولين في العمل وإن لم يشابهوهم في القول، وهذه بدعة تمكَّنت في كثير من البلاد.

(ب) بدعة المتصوفة:

أما بدعة المتصوفة، فهي تتعلق أيضًا بالعقائد، وكان مبدؤها أن طائفة غلب عليها الزهد والتقشف، والتقلل من زينة الدنيا وشهواتها، ولبسوا الثياب الخشنة، وكانت في ذلك الوقت من الصوف الذي يُنسج من صوف الضأن فسماهم السلف صوفية؛ لأنهم يلبسون هذه الثياب، وقيل في تسميتهم غير ذلك.

ومن بدعهم: أنهم يستعملون الطرب الذي هو شيء من الرقص وتراهم يترنمون بنغمات هي كالغناء، فإذا سمعوها تواجدوا، وأظهروا الخشوع أكثر من خشوعهم إذا سمعوا كلام الله تعالى، وللأسف الشديد تجدهم يُكثرون ذلك في الحلقات التي يسمونها «حلقات الذكر»، وإن كانوا في الحقيقة يرقصون فيها، ويتكلمون بكلمات هي غناء محض، ولا معنى لها في الغالب.

موقف السلف من أهل البدع:

(أ) موقف السلف من أهل البدع:

إن أهل الأهواء والبدع ليسوا سواءً، فمنهم الجاهل المقلد، ومنهم المعرض عن طلب الحق والهدى المنشغل بدنياه، ومنهم مَن تبين له الحق، ولكنه تركه تقليدًا وتعصبًا، أو بُغضًا له ومعاداةً لأصحابه، ومنهم الداعي إلى بدعته، ومنهم المستتر بها.

ولذلك فقد تنوعت وتعددت مواقف السلف مع أهل البدع، فمن ذلك:

أولًا: دعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة، والتلطف والترفق في ردهم إلى الجادة، وحظيرة السنة، وعلى هذا يتنزل موقف الإمام أحمد - رحمه الله - ممن ناظره من الرافضة تارة، وممن ناظره من المرجئة تارة أخرى.

ثانيًا: مناظرتهم وإقامة الحجة عليهم، وعلى هذا يُحمل فعل ابن عباس رضي الله عنهما مع الخوارج بأمر من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ثالثًا: النهي عن مناظرتهم، ومجالستهم، وهجرهم، وترك السماع منهم، حيث لم تكن في ذلك مصلحة، أو تحققت المضرة، وعليه يُحمل تحذير السلف من مجالسة أهل البدع والأهواء.

رابعًا: قطع شرهم ودَفْع باطلهم بكل ما يتحقق به من أنواع التعزير بالحبس والضرب والنفي، ونحو ذلك، وهذا للإمام خاصة - أي: أن نقطع شرهم، وأن ندفع باطلهم، فهذا يكون لإمام المسلمين - وعلى هذا يتنزل موقف أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه مع صَبيغ بن عسل.

(ب) أسبابُ تفاوتِ الموقف من أهل البدع:

لماذا يتفاوت الموقف من أهل البدع؟ لماذا نحبس بعضهم، ونضرب بعضهم، كما فعل أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه من صبيغ؟ ولماذا قُتل البعضُ الآخر؟ ما سبب هذا التفاوت؟

إن المواقف النظرية والعملية

يتفاوت الموقف من أهل البدع: ولاءً وبراءً، ومحبةً وبغضًا، بحسب ما فيهم من الخير والشر.

من أهل البدع تتفاوت تفاوتًا كبيرًا، بَدْءً من الدعوة والترفق في الرد، وانتهاءً بالقتل والقتال. وهذا يرجع في الجملة إلى ضوابط وقواعد أرساها أهل السنة في علاقتهم بأهل البدع. وهذا بيانها:

أولًا: تفاوت مراتب البدع:

وهذا التفاوت بناء على درجة المخالفة، فإن الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام على درجات، منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة، ومنهم مَن خالف السنة في أمور دقيقة - وقد سبق تقسيم البدع إلى: مغلظة ومخففة، اعتقادية وعملية، أو مكفرة ومفسقة - وعلى هذا فمن البدع ما لا خلاف على كفر أصحابها، ومنها ما لا خلاف على إسلام أصحابها، وَبَيْنَ ذلك مراتب.

وعلى هذا يتفاوت النكير على أهل البدع بحسب مرتبة البدعة تحريمًا أو كراهةً، غلظةً أو خفةً، في العقائد أو الفروع، مكفرة أو مفسقة، من الكبائر أو دون ذلك.

ثانيًا: تفاوت مراتب أهل البدع:

إن مراتب أهل البدع تتفاوت، فقد سبق أن من أهل البدع مَن هو جاهل مقلد، لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلًا، ومنهم من هو مُعْرِض عن دينه، مقبل على دنياه، ومنهم معاند متعصب، ومنهم داعٍ إلى البدعة ورأس فيها، ومنهم مستتر لا يرفع بها رأسًا، وقد يجتمع أهل البدع وتكون لهم شوكة، ولذلك فإن منهج الإنصاف والعدل مع المخالف يقتضي أن يتفاوت الإنكار بحسب حال أهل البدع.

ولهذا قال الفقهاء: إن الداعية إلى البدعة المخالفة للكتاب والسنة، يعاقب بما لا يعاقب به الساكت، فإذا وُجد إنسانٌ يدعو إلى بدعته، وإنسان آخر على نفس البدعة ولكنه ساكت لا يدعو إليها، لا شك أنهم يتفاوتون. فأما مَن كان مستترًا بمعصية، أو مُسرًا لبدعة غير مكفرة، فإن هذا لا يُهجر، وإنما يهجر الداعي إلى البدعة، ولهذا كان الإمام أحمد وأكثرُ مَن قَبْلَه وبعده من الأئمة كمالك وغيره، لا يقبلون رواية الداعي إلى بدعة، ولا يجالسونه، بخلاف الساكت.

وقد أخرج أصحاب (الصحيح) عن جماعات ممَّن رُمِيَ ببدعة من الساكتين، ولم يخرجوا عن الدعاة إلى البدع.

كما أنه يتفاوت الموقف من أهل البدع: ولاءً وبراءً، ومحبةً وبغضًا، بحسب ما فيهم من الخير والشر، فيستحقون من الموالاة والمحبة بقدر ما فيهم من الخير، ويستحقون من المعاداة والبغض بقدر ما فيهم من الشر.

وهذا عينُ العدل والإنصاف، والخير والرحمة والحكمة عند أهل السنة والجماعة، فَهُم مع ولائهم للحق وحده، إلا أنهم أيضًا لا يظلمون المخالف، ويعلمون ويعرفون أن الناس في بدعهم يتفاوتون، ولذلك يُعاملون كلًا بما يمكن أن يقوم به، وما لحقَ به، ويميزون بين الناس. وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافًا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم.

ثم إن أهل الأهواء والبدع يتفاوتون قربًا وبعدًا عن السنة، فالمعتزلة خير من الرافضة والخوارج في الجملة.

ولا بد أن يؤخذ في الاعتبار كذلك تفاوت الدوافع والأحوال والملابسات، التي أحاطت بالبدع وأهلها زمانًا ومكانًا، فعندما تكون الراية للسنة والدولة للإسلام، فلا حجة لمبتدع ولا عذر لسائغ، إذ الحجة ظاهرة والحق أبلج، أما عندما تكون الدولة للبدعة، والراية للأهواء، وحين تُكمم أصوات الربانيين من أهل العلم، ويُحارب أهل السنة وعلماؤهم، فهنا يُلتمس للمتأول والجاهل ما لا يلتمس مثله في واقع التمكين والاستخلاف، وتكون المعاملة مع المخالف إلى التأليف والمداراة أقرب منها من الهجر والمجافاة.

وللحديث بقية إن شاء الله.

> أهل الأهواء والبدع يتفاوتون قربًا وبعدًا عن السنة، فالمعتزلة خير من الرافضة والخوارج في الجملة.

باب الفقه

للنساء فقط.. مسائل في الحج والعمرة

إعداد/ د. حمدي طه



الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فإن الحجّ إلى بيت الله الحرام واجب على أمة الإسلام على من لم يحج وملك القدرة على ذلك، ويجب على كل مسلم توفرت فيه شروط وجوب الحج، أن يحج مرة في العمر، وما زاد عن ذلك فهو تطوع - والحجُ أحد أركان الإسلام - وهو نصيب المرأة المسلمة من الجهاد؛ لحديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "يا رسول الله هل على النساء جهادٌ؟ قال: نعم عليهن جهادٌ لا قتال فيه؛ الحجُّ والعمرة" رواه أحمد وابن ماجة بإسناد صحيح.

وبين أيدينا مسائل تتعلق بالحج واخترت أن تكون من المسائل التى تخص النساء؛ وذلك لبعد كثير من أخواتنا عن مجالس أهل العلم، ولأجل اشتغالهنّ كثيراً في أمور البيت والخدمة فيه؛ بخلاف الرجال فإنهم أقرب من النساء لأهل العلم في ذلك.

أولاً: شروط الحج:

الحجُ له شروط عامة للرجل والمرأة، وهي الإسلام والعقل والحرية والبلوغ والاستطاعة.

وتختصُ المرأة باشتراط وجود المحرم الذي يسافر معها للحج وهو زوجها أو من تُحرَمُ عليه تحريماً مؤبداً بنسب كأبيها وابنها وأخيها أو بسبب مباح كأخيها من الرضاع أو زوج أمها أو ابن زَوجها. وقد نص أحمد على ذلك فقال أبو داود: قلت لأحمد امرأة موسرة لم يكن لها محرم هل يجب عليها الحج؟ قال: لا.

وقال أيضاً: المحرم من السبيل، وهذا قول الحسن والنخعي وإسحاق وابن المنذر وأصحاب الرأي والدليل على ذلك: ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطبُ، يقول: "لا يخلونَّ رجُلٌ بامرأةٍ إلاّ ومعها ذُو محرم. ولا تسافر المرأة إلاّ مع ذي محرم. فقام رجلٌ فقال: يا رسول الله، إن امرأتي خَرجت حاجَّةً واني اكتتبت في غزوة كذا وكذا. قال: فانطلق فحُجّ مع امرأتك" متفق عليه.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تُسافر المرأةُ ثلاثةً إلا معها ذو محرم" متفق عليه.

والأحاديث في هذا كثيرةٌ تنهى عن سفر المرأة للحجِّ وغيره بدون محرم، ويشترط في المحرم الذي تصحبه المرأة في حجها: العقل والبلوغ والإسلام؛ لأنَّ الكافر لا يؤمنُ عليها.

فإن أيست من وجود المحرم لزمها أن تستنيب من يحجُّ عنها.

٢- إذن زوجها في حَجِّ التطوع: وإذا كان الحجُّ نفلاً وجب عليها استئذان زوجها لها بالحجِّ؛ لأنه يَفوت به حقّه عليها.

قال في "المغني" (٣/٣٤٠): "فأمَّا حَجُّ التطوع فله منعها منه. قال ابن المنذر: أجمع كلُّ من أحفظ عنه من أهل العلم أنَّ له منعها من الخروج إلى الحجِّ التطوُّع. وذلك لأنَّ حقَّ الزوج واجبٌ فليس لها تفويته بما ليس بواجبٍ كالسيد مع عبده" انتهى.

ثانيًا: الإحرام:

٣- تفعل المرأة عند الإحرام ما يفعل الرجل من حيث الاغتسال والتنظف بأخذ ما تحتاج إلى أخذه من شعر وظفر، ولا بأس إذا تطييت في بدنها مما ليس له رائحة ذكية من الأطياب، لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: (كنا نخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنضمد جباهنا بالمسك عند الإحرام، فإذا عرقت إحدانا سال على وجهها فيراها النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينهانا). رواه أبو داود.

أما الثياب فعن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تلبسوا القميص، ولا العمائم، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فيلبس الخفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا شيئاً من الثياب مسه الزعفران ولا الورس. الحديث أخرجه البخاري (٣/ ٤٦٩) ومسلم (٨/ ١٠٥).

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٥/١٠٤): وفي معنى ما ذكر في هذا الحديث من القمص والسراويلات والبرانس، يدخل المخيط كله بأسره، فلا يجوز لباس شيء منه للمحرم عند جميع أهل العلم؛ وأجمعوا أن المراد بهذا الخطاب في اللباس المذكور الرجال دون النساء، وأنه لا بأس للمرأة بلباس القميص والدروع والسراويل والخمر والخفاف؛ وأجمعوا أن الطيب كله لا يجوز للمحرم أن يقربه متطيبا به زعفران أو غيره. انتهى.

ويجوز للمرأة أن تلبس حال إحرامها ما شاءت من الملابس النسائية التي ليس فيها زينةٌ ولا مشابهةٌ لملابس الرجال وليست ضيقة تصف حجم أعضائها، ولا شفافة لا تستر ما وراءها، وليست قصيرة تنحسر عن رجليها أو يديها، بل تكون ضافية كثيفةً واسعةً.

قال ابن المنذر في «الإجماع» (ص١٨): وأجمع أهل العلم على أن للمحرمة لبس القميص والدروع والسراويلات والخمر والخفاف، ولا يتعين عليها أن تلبس لوناً معيناً من الثياب كالأخضر، وانما تلبس ما شاءت من الألوان المختصة بالنساء مما لا فتنة فيه، ويجوز لها استبدالها بغيرها إذا أرادت.

ولا تلبس النقاب ولا القفازين ولا البرقع ولها أن تغطي وجهها تسدل عليه الثوب سدلاً تستتر به عن نظر الرجال.

٤- التلبية: رفع الصوت في التلبية من السنن في الحج والعمرة لحديث خلاد بن السائب عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أو من معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإهلال) أخرجه الأربعة.

وهذا خاص بالرجال أما المرأة فيسن لها أن تلبي بعد الإحرام بقدر ما تسمع نفسها وإنما كره لها رفع الصوت مخافة الفتنة بها، قال ابن عبد البر في التمهيد (١٧/ ٢٤٢): وأجمع العلماء على أن السنة في المرأة، أن لا ترفع صوتها، وإنما عليها أن تسمع نفسها، فخرجت من جملة ظاهر الحديث، وخصت بذلك، وبقي الحديث في الرجال. وقال الترمذي: «وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبي عنها غيرها، هي تلبي عن نفسها، ويكره لها رفع الصوت بالتلبية». جامع الترمذي ٣/٧.

ثالثاً: الطواف:

الطواف ركن في الحج والعمرة يجب عليها في الطواف التستُّر الكامل وخفض الصوت وغض البصر وألا تزاحمَ الرجال وخصوصاً عند الحجر أو الرُّكن اليماني.

١- من السنن في الطواف:

أ- الرمل في الأشواط الثلاثة الأولى على الرجال أما المرأة فليس عليها في الطواف رمل في هذه الأشواط بإجماع:- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح العمدة (٣ / ٤٦٦) وفي الفتاوى (١٧/ ٣١٤): "وليس على النساء في الطواف رمل ولا اضطباع لأن المرأة مأمورة بالستر ما أمكن وفي رملها تعرض لظهورها".

ب- استلام الركنين: من السنن في الطواف استلام الركنين - الحجر والرُّكن اليماني -وليس على النساء في الطواف استلام للركنين. قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٥٨/٢٢): "الاستلام للرجال دون النساء عن عائشة، وعطاء وغيرهما، وعليه جماعة الفقهاء.وطوافها في أقصى المطاف مع عدم المزاحمة أفضل لها من الطواف في أدناه قريباً من الكعبة مع المزاحمة؛ لأن المزاحمة حرامٌ لما فيها من الفتنة. وأما القرب من الكعبة وتقبيل الحجر فهما سنتان مع تيسرهما. ولا ترتكب محرماً لأجل تحصيل سُنة. بل إنه في هذه الحالة ليس سُنةً في حقها؛ لأن السنة في حقها في هذه الحالة أن تشير إليه إذا حاذته". قال الإمام النووي في "المجموع" (٣٧/٨): "قال أصحابنا: لا يُستحبُّ للنساء تقبيل الحجر ولا استلامه إلاَ عند خلوِّ المطاف في الليل أو غيره لما فيه من ضررهن وضرر غيرهن" انتهى.

مسألة:

إذا حاضت المرأة قبل طواف الإفاضة وهي مرتبطة مع رفقة سفر، فماذا عليها أن تفعل ولا يمكنها العودة بعد سفرها؟

تفعل الحائض كُل مناسك الحج من إحرام ووقوف بعرفة ومبيت بمزدلفة ورمي للجمار. وطوافُ الإفاضة ركن من أركان الحج ويُشترط له الطهارة من الحدث فلا تطوف الحائض بالبيت حتى تطهر لقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما حاضت "افعَلي ما يَفعَلُ الحاجُّ غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري" متفق عليه.

ولمسلم في رواية: "فاقضي ما يقضي الحاجُّ غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي".قال الشوكاني في "نيل الأوطار" (٤٩/٥): "والحديث ظاهرٌ في نهي الحائض عن الطواف حتّى ينقطع دمها وتغتسل والنَّهي يقتضي الفساد المراد في البطلان فيكون طواف الحائض باطلاً وهو قول الجمهور" انتهى.

وقال بعض أهل العلم بغير هذا، والموضع لا يحتمل البسط، فنكتفي الإشارة إلى الخلاف في المسألة.

رابعاً: السعي بين الصفا والمروة:

وليس على النساء كذلك هرولة- أي الإسراع- في السعي بين الصفا والمروة بين الميلين في الأشواط السبعة بإجماع. قال في "المغني" (٣٩٤/٣): "وطواف النساء وسعيهن مشيٌ كُلُّه قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أنَّه لا رمل على النساء حول البيت ولا بين الصفا والمروة. وذلك لأنَّ الأصل فيهما إظهار الجلد (أي القوة)ولا يقصد ذلك في حقِّ النساء، ولأنَّ النساء يُقصَدُ فيهنَّ الستر وفي الرمل تعرَضٌ للكشف". انتهى.

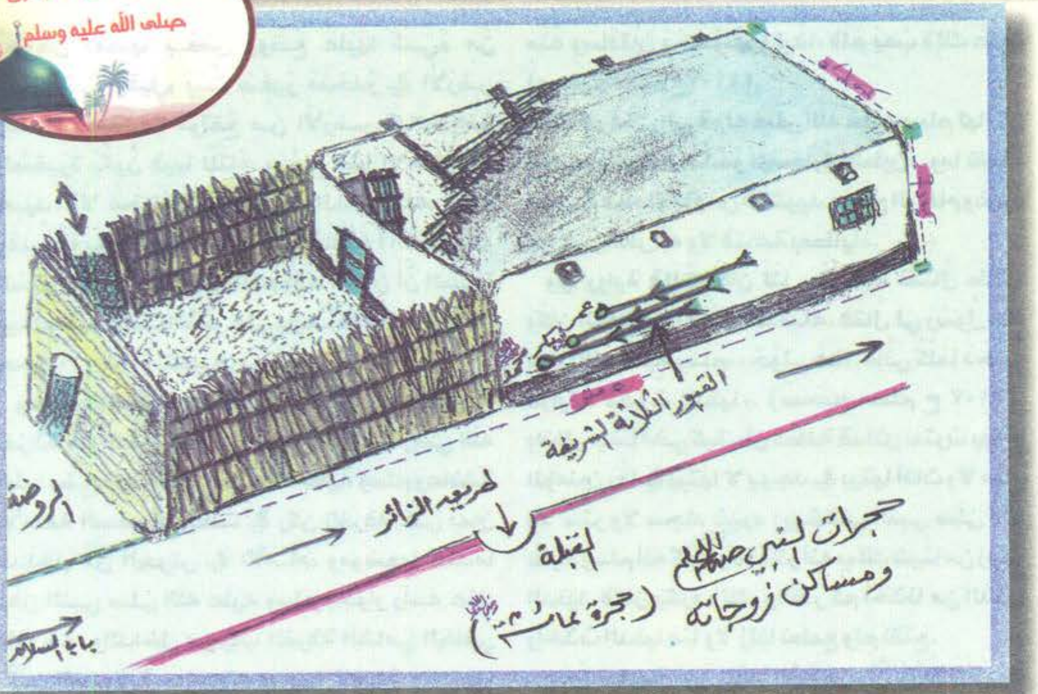
خامساً: الدفع من مزدلفة ورمي الجمرات:

وللمرأة أن تتعجل وتدفع من مزدلفة مع الضعَفة بعد مغيب القمر هذا متفق عليه ولها أن ترمي جمرة العقبة عند الوصول إلى منى قبل طلوع الشمس على الصحيح خوفاً عليهنَّ من الزحمة. وقال الإمام النووي" في "المجموع" (١٢٥/٨). قال الشافعي والأصحاب: السنة تقديم الضعفاء من النساء وغيرهن من مزدلفة قبل طلوع الفجر بعد نصف الليل إلى منى ليرموا جمرة العقبة قبل زحمة الناس لحديث عائشة قالت: (استأذنت سودة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة تدفع قبله وقبل حطمة الناس وكانت امرأة ثبطة فأذن لها) رواه البخاري ومسلم.

سادساً: التحلل:

إذا أراد الحاج أو المعتمر الخروج من إحرامه فعليه التحلل ويكون بحلق شعر الرأس أو تقصيره بعد رمى جمرة العقبة ، وهذا في حق الرجال، أما المرأة فتقصِّر للحجِّ والعمرة من رؤوس شعر رأسها قدر أُنْملة، ولا يجوز لها الحلق. والأُنملة رأس الأصبع من المفصل الأعلى. لحديث ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير" رواه أبو داود.

نسأل الله أن يوفقنا لحج بيته المعظم. إنه ولى ذلك والقادر عليه.



الحلقة الثانية

حُجرات نساء النبي صلى الله عليه وسلم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه، أما بعد:

فقد ذكرنا فيما مضى أن حجرات نساء نبينا صلى الله عليه وسلم ومنها حجرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت قسمين: أولاً: البيت وهي الغرفة التي كانت تبيت فيها أم المؤمنين، وكان هذا البيت من الطين اللَّبِن، ثانياً: كان الحجرة الخارجية (الحوش أو الفناء) وكان مبنيًا بالجريد الملَيَّس بالطين أو المغطى بكساء الصوف أو الشعر. ومن هنا نفهم معنى حديث عَائِشَةَ، رضي الله عنها لما قَالَتْ: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي الْحُجْرَةِ وَأَنَا فِي الْبَيْتِ، فَيَفْصِلُ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بِتَسْلِيمٍ يُسْمِعُنَاهُ ». (مسند أحمد ح ٢٤٥٣٩) حديث صحيح.

وكانت مساحة الغرفة النبوية في حدود ١٠ مترات مربعة بها فراش النبي صلى الله عليه وسلم وزوجته عائشة، وبها السهوة وبها بعض المتاع، فلا عجب حينئذ عند معرفة هذا الحديث عَنْ عُرْوَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ». (صحيح البخاري ح ٣٨٤). وحديثها رضي الله عنها: « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ «يُصَلِّي وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلِي

إعداد/ جمال عبد الرحمن

فَضَمَمْتُهَا إِلَيَّ، ثُمَّ يَسْجُدُ ».(سنن أبي داود ح ٧١٢). وصححه الألباني. فانظروا رحمكم الله إلى صغر مساحة الغرفة.

ثالثا: السَّهْوَة:

وكان بداخل حجرة أم المؤمنين رضي الله عنها «سَهْوَة «. وهي: صُفَّةٌ مِنْ جَانِبِ الْبَيْتِ وَقِيلَ: الْكُوَّةُ (طاق)، وَقِيلَ: الرَّفُّ، وَقِيلَ: أَرْبَعَةُ أَعْوَادٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ

يُعَارِضُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ يُوضَعُ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنَ الْأَمْتِعَةِ،... وَقِيلَ: بَيْتٌ صَغِيرٌ مُنْحَدِرٌ فِي الْأَرْضِ وَسَمْكُهُ (سقفه) مُرْتَفِعٌ مِنَ الْأَرْضِ كَالْخِزَانَةِ الصَّغِيرَةِ يَكُونُ فِيهَا الْمَتَاعُ، وَرَجَّحَ هَذَا الْأَخِيرَ أَبُو عُبَيْدٍ، وَلَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الَّذِي قَبْلَهُ، قُلْتُ: وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّهَا عَلَّقَتْهُ (القرام وهو السِّتْر) عَلَى بَابِهَا (باب السهوة)، فَتَعَيَّنَ أَنَّ السَّهْوَةَ بَيْتٌ صَغِيرٌ عَلَّقَتِ السِّتْرَ عَلَى بَابِهِ.(فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٣٨٧) بتصرف يسير.

وعليه فالسهوة رف صغير أو طاق في الجدار أو خزانة من الطين كانت في حجرة عائشة رضي الله عنها يضع فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة الأمتعة الصغيرة، وكانت في ركن الغرفة على يمين الداخل من الحوش في الأمام، وموضعها عندما دُفن النبي صلى الله عليه وسلم بجوار رأسه عند يافوخه. والداخل من باب الغرفة الشامي الخلفي تكون السهوة في مواجهته ووجهه للقبلة. ومن هنا نفهم ونتخيل أحاديث النُّمْرُقَة (الستارة) التي وضعتها أم المؤمنين على هذه السهوة. تخبر رضي الله عنها «أَنَّهَا كَانَتِ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا». (صحيح البخاري ح ٢٤٧٩).

وفي رواية أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟» قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» وَقَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ». (صحيح البخاري ح ٢١٠٥).

وفي رواية: فَأَخَذْتُ نَمَطًا فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ، عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ» قَالَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفًا، فَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيَّ. (صحيح مسلم ح٢١٠٧).

فانظر أخي إلى قوله صلى الله عليه وسلم لها: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ». وما نفعله نحن في هذه الأيام من التشييد ووضع الرخام وغيره من غير شكر لله ولا قناعة بعطاياه.

وفي رواية قَالَتْ: كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْثَالُ طَائِرٍ، وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَوِّلِي هَذَا، فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا». (صحيح مسلم ح ٢١٠٧). وانظر أيضًا أخي كيف أن قطعة قماش سترت بها أم المؤمنين رفًّا في بيتها لا يوجد في بيتها أثاث ولا متاع ولا سُتر ولا سجاد غيره ؛ ويشتكي النبي صلى الله عليه وسلم أنه كلما رآه تذكر أنه يملك شيئًا من زينة الدنيا. فكان يكره ذلك. وانظر كم أخذنا من الدنيا وأخذت الدنيا منا ولا زلنا نطمع ولم نقنع.

وعَنْ سَفِينَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ رَجُلًا، أَضَافَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَتْ: فَاطِمَةُ لَوْ دَعَوْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ مَعَنَا فَدَعَوْهُ فَجَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عِضَادَتَيِ الْبَابِ (حلق الباب) فَرَأَى الْقِرَامَ قَدْ ضُرِبَ بِهِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَرَجَعَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: لِعَلِيٍّ الْحَقْهُ فَانْظُرْ مَا رَجَعَهُ فَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَدَّكَ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِي أَوْ لِنَبِيٍّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا». (سنن أبي داود ح ٣٧٥٥). (وحسنه الألباني).

ويشبه هذا ما خرجه النسائي من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا فَلَبِسَهُ قَالَ: «شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مُنْذُ الْيَوْمَ، إِلَيْهِ نَظْرَةٌ، وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ ثُمَّ أَلْقَاهُ». (سنن النسائي ح٥٢٨٩). وقال الألباني: صحيح الإسناد.

وهذا إنما كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يفعله امتثالا لما أمره الله به؛ أن لا يمد عينيه إلى زهرة الحياة الدنيا، فكان يتباعد عنها بكل وجه، ولهذا قال عَبْدِ اللَّهِ بنُ مسعود رضي الله عنه،: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً، فَقَالَ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا». (سنن

الترمذي ت شاكر ح٢٣٧٧) قال الألباني: صحيح.

فكان حاله كله في مأكله ومشربه ولباسه ومساكنه حال مسافر، يقنع في مدة سفره بمثل زاد الراكب من الدنيا، ولا يلتفت إلى فضولها الفانية الشاغلة عن الآخرة، وخصوصا في حال عباداته ومناجاته لله، ووقوفه بين يديه واشتغاله بذكره، فإن ذلك كان هو قرة عينه. فكان تلمح شيء من متاع الحياة الدنيا وزينتها الفانية في تلك الحال؛ فإنه». (فتح الباري لابن رجب ٢/ ٤٢٧).

قد يقول قائل هذا حال النبي صلي الله عليه وسلم مع الدنيا ، لكننا لسنا كالنبي صلي الله عليه وسلم أقول:فقد قال لنا أيضا صلي الله عليه وسلم : «ليكن حظ أحدكم من الدنيا مثل زاد الراكب».

تبين مما سبق أن السهوة صُفَّة صغيرة داخل غرفة عائشة رضي الله عنها علقت عليها عائشة النمرقة (الستارة) التي كان فيها التصاوير، وكان الداخل إذا دخل من البيت الشامي الذي هو خلف القبلة استقبله. إذًا فالسهوة في جهة القبلة كما سبق حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إليها. وهذه السهوة هي التي بجوارها القبور الثلاثة الشريفة. ويؤكد ذلك أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم ملاصق بالحائط الجنوبي للبيت، هذا الحائط الذي هو في جهة القبلة على يسار الداخل من باب السلام. قال الشافعي رحمه الله: أَخْبَرَنِي الثِّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّ قَبْرَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى يَمِينِ الدَّاخِلِ مِنْ بَابِ الْبَيْتِ (باب الغرفة) لَاصِقٌ بِالْجِدَارِ، وَالْجِدَارُ الَّذِي لِلَّحْدِ لِجَنْبِهِ قِبْلَةُ الْبَيْتِ، وَأَنَّ لَحْدَهُ تَحْتَ الْجِدَارِ. (الأم للشافعي ١/ ٣١١).

رابعًا: المشربة:

كان للنبي صلى الله عليه وسلم مشربة (غرفة) في الطابق الثاني يصعد إليها بدرج من عجلة (من جذع نخلة)، وكانت هذه الغرفة (المشربة) هي خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم (مستودع)، ولها باب يفتح بمفتاح. وكثيراً ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس في هذه المشربة التي هي مخزن ومستودع لما يخزنونه فيها.

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس في هذه المشربة أحيانا إذا مرض وعلم أن أصحابه سيزورونه في مرضه، فكان يستقبل أصحابه فيها بعيدًا عن غرفة زوجته، ليبتعد الرجال عن النساء، والنساء عن الرجال.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجُحِشَتْ سَاقُهُ - أَوْ كَتِفُهُ - أي خُدش جلدها، وقد أصابه صلى الله عليه وسلم مع ذلك رض في الأعضاء وتوجع منعه من القيام في الصلاة. وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا (أي حلف ألا يدخل عليهن)، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ (غرفة) لَهُ، دَرَجَتُهَا (سُلَّمُها) مِنْ جُذُوعٍ (سيقان النخل)، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا» وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ». (صحيح البخاري ح٣٧٨).

سبب إيلائه من نسائه:

وسبب إيلائه صلى الله عليه وسلم من نسائه (اعتزاله لهن) كان لعدة أمور وقعت منهن، منها ما كان بسبب إفشاء حفصة إلى عائشة رضي الله عنهما سرًا كان النبي صلى الله عليه وسلم استكتمها إياه في قصة العسل كما بصحيح البخاري، وذكر آخرون أن سبب غضبه عليهن ثم اعتزالهن ما ورد من مطالبتهن إياه بزيادة النفقة ونزلت في ذلك آية التخيير كما جاء بصحيح مسلم، وقيل غير ذلك.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَجْمُوعُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَانَ سَبَبًا لِاعْتِزَالِهِنَّ وَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِمَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعَةِ صَدْرِهِ وَكَثْرَةِ صَفْحِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ حَتَّى تَكَرَّرَ مُوجِبُهُ مِنْهُنَّ (موجب الاعتزال). صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلم ورضي عَنْهُن... وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْأَسْبَابُ جَمِيعُهَا اجْتَمَعَتْ فَأُشِيرَ إِلَى أَهَمِّهَا، وَيُؤَيِّدُهُ شُمُولُ الْحَلِفِ عَلَى الْجَمِيعِ... وَمِنَ اللَّطَائِفِ أَنَّ الْحِكْمَةَ فِي اعتزالهن الشَّهْرَ مَعَ أَنَّ مَشْرُوعِيَّةَ الْهَجْرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ أَنَّ عِدَّتَهُنَّ -عدد نسائه- كَانَتْ تِسْعَةً، فَإِذَا ضُرِبَتْ فِي ثَلَاثَةٍ كَانَتْ سَبْعَةً وَعِشْرِينَ، وَالْيَوْمَانِ لِمَارِيَةَ لِكَوْنِهَا كَانَتْ أَمَةً فَنَقَصَتْ عَنِ الْحَرَائِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (فتح الباري لابن حجر ٩/ ٢٩٠).

يعني أنه نظرًا لأن عدد نسائه صلى الله عليه وسلم كان تسعًا فلم يكن مبيته عند كل واحدة منهن في الشهر إلا ثلاثة أيام، وعليه فإذا اعتزلهن جميعًا شهرا فسيكون نصيب كل واحدة من هذا الاعتزال ثلاثة أيام لتصبح الجملة سبعًا وعشرين، ويبقى من الشهر يومان هما نصيب جاريته مارية رضي الله عنها.

فلما اعتزلهن صلى الله عليه وسلم في مشربته جاء عمر رضي الله عنه يريد الاستئذان على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما جاء برواية الإمام مسلم قال عمر: قلت لحفصة: «أَيْنَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟

قالت: هُوَ فِي خِزَانَتِهِ فِي الْمَشْرُبَةِ، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحٍ غُلَامِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَّةِ (عَتَبَةِ) الْمَشْرُبَةِ، مُدَلٍّ رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ (جذع مستصلح كالدرج للصعود عليه إلى المشربة) مِنْ خَشَبٍ - وَهُوَ جِذْعٌ يَرْقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَنْحَدِرُ - فَنَادَيْتُ: يَا رَبَاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلى أن قال عمر: فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنِ ارْقَهْ (اصعد وادخل)».

محتويات خزانة النبي صلى الله عليه وسلم:

تعالوا بنا معاشر المسلمين لندخل مع عمر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو مريض يعالج في خزانته ومشربته في الدور الثاني فوق حجرة عائشة، ولننظر سويًا إلى محتوياتها وممتلكاته فيها، ولنترك الوصف والحديث لوزير الصدق الفاروق عمر رضي الله عنه الذي قال:

« فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ، فَجَلَسْتُ، فَأَدْنَى (شدَّ) عَلَيْهِ إِزَارَهُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ (يطحنونه ويصنعونه خبزا) نَحْوِ الصَّاعِ (أربعة أحفنة)، وَمِثْلِهَا قَرَظًا (ورق شجر السَّلَم يدبغون به الجلود) فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ، وَإِذَا أَفِيقٌ مُعَلَّقٌ (وهو الجلد الذي لم يُدبغ)، قَالَ: فَابْتَدَرَتْ عَيْنَايَ (بادرت بالدموع)، فقال صلى الله عليه وسلم: «مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى، وَذَاكَ قَيْصَرُ وَكِسْرَى فِي الثِّمَارِ وَالْأَنْهَارِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَصَفْوَتُهُ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ.

فقال: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟»، قُلْتُ: بَلَى، وَنَزَلْتُ، فَنَزَلْتُ أَتَشَبَّثُ بِالْجِذْعِ (أستمسك به خشية السقوط)، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمَسُّهُ بِيَدِهِ. (صحيح مسلم ح ١٤٧٩).

خامسا: الكنيف:

في حديث الإفك الطويل عند البخاري ومسلم وغيرهما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: «فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ (امرأة من المهاجرين) قِبَلَ (ناحية) الْمَنَاصِعِ (مكان فضاء ليس فيه ناس) مُتَبَرَّزُنَا (موضع التبرز وقضاء الحاجة)، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا (طريقتنا ونظامنا) أَمْرُ (نظام) الْعَرَبِ الْأُوَلِ فِي الْبَرِّيَّةِ (الفضاء) أَوْ فِي التَّنَزُّهِ (من البول وغيره بالبُعد عن البيوت)». (صحيح البخاري ح ٢٦٦١) ومسلم.

إذًا لم يكونوا يتخذون الكُنُف في بيوتهم شأنهم شأن أسلافهم وأجدادهم العرب. بل كانوا يخرجون ليلا إلى الخلاء والفضاء بعيدا عن أعين الناس وبيوتهم. لكنهم فيما بعد اتخذوا الكنيف في بيوتهم.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ». (صحيح البخاري ح ١٤٨) ومسلم وغيرهما.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: وَلِلْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فَرَأَيْتُهُ فِي كَنِيفٍ. (فتح الباري لابن حجر ١/ ٢٤٧).

ولم أجد حديثاً صحيحاً يحدد مكان الكنيف بالضبط ، لكن المتبادر إلي الذهن أنه بالحوش لأن ابن عمر رضي الله عنهما لما صعد فوق الغرفة ورأي الكنيف لم يكن ليراه بداخل الغرفة إلا أن يكون الكنيف خارجها والله أعلم.

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.



تحذير الداعية من القصص الواهية

قصة المتكلمة بالقرآن مع ابن المبارك في الحج

الحلقة (١٨٢)

إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت وانتشرت على ألسنة القصاص والوعاظ، وإلى القارئ الكريم التخريج والتحقيق:

إن الأزهر الشريف- حفظه الله من الواهيات والمنكرات- جعل هذه القصة من مقررات الصف الثاني الإعدادي على أنها حقيقة ثابتة، حيث تُدرّس على طلاب هذه المرحلة في كتاب «المطالعة والنصوص» (ص٣٠- ٣٢) تحت عنوان: «المتكلمة بالقرآن» ط. قطاع المعاهد الأزهرية، الإدارة المركزية للكتب، العام الدراسي (١٤٣٥- ١٤٣٦هـ)، وهي مقررة على هذه المرحلة منذ سنين فقد جاءت أيضًا في العام الدراسي (١٤٣٢- ١٤٣٣هـ) (ص٨٤-٨٦) دون الإشارة إلي بطلان هذه القصة.

وأورد هذه القصة أحد الدكاترة بكلية الدعوة جامعة الأزهر- عفا الله عنا وعنه- في كتابه «كيف نحفظ القرآن» (ص٨٤-٨٧) ط. دار الفجر للتراث- القاهرة.

انتشار هذه القصة على ألسنة الخطباء والوعاظ حتى ذكر هذه القصة أحد الخطباء على منبر مسجد الريان الكبير بالدوحة في يوم الجمعة، حيث قال في خطبته مستشهدًا بهذه القصة: «وكان من السلف من يحرص على ألا يتحدث إلا بآيات من كتاب الله مخافة الوقوع في الزلل».

هذه الأسباب من أجلها نقدم هذا التخريج والتحقيق حتى تستبين حقيقة هذه القصة:

أولاً: المتن.

رُوي عن عبد الله بن المبارك قال: خرجت حاجًا، وبينما أنا أسير في بعض الطريق إذا بي أرى سواداً فتميزته فإذا بها امرأة عجوز عليها درع من صوف أسود وخمار من صوف، فاقتربت منها فلما اقتربت منها قلت لها:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

- فقالت: «سلام قولاً من رب رحيم».

فقلت: يرحمك الله يا أمة الله ماذا تصنعين في هذا المكان؟

- فقالت «ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشدا».

قال: فعلمت من كلامها أنها ضلت الطريق.

فقلت لها: فإلى أين تريدين؟ إلى أين الذهاب؟ إلى أين المسير؟

- فقالت: «سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى»، قال فعلمت من كلامها أنها قد قضت الحج وتريد أن تزور بيت المقدس.

فقلت لها: منذ كم وأنت في هذا المكان؟

- فقالت: «ثلاث ليالٍ سويا».

فقلت لها: أنا لا أرى معك طعاماً ولا شراباً فمن أين تأكلين؟

- فقالت: «الذي هو يطعمني ويسقين».

فقلت لها: فبماذا تتوضئين إذا جاءت الصلاة؟

- قالت: «فإن لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا».

فقلت لها: إن معي بعض الطعام والشراب فهل أعطيك منه؟

- فقالت: «ثم أتموا الصيام إلى الليل» فعلمت أنها صائمة.

فقلت: لماذا لا تكلميني مثلما أكلمك؟ لماذا لا تتحدثين معي كما أحدثك؟

- فقالت: «ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد».

فقلت لها: هل لي أن أحملك على ناقتي هذه؟

- فقالت: «وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم»، قال: فأنخت ناقتي لتركب عليها فلما أنخت الناقة قالت: «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم»، قال: فغضضت بصري فلما ركبت قالت: «سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون»، قال فسرت بها قليلاً.

فقلت لها: يا أمة الله، هل أنت متزوجة؟

- فقالت: «يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدَ لكم تسؤكم» قال: فسكت ولم أتحدث معها حتى أدركنا القافلة.

فقلت لها: هذه هي القافلة فمن لك فيها؟ هل لك فيها أحد فأناديه؟

- فقالت: «المال والبنون زينة الحياة الدنيا»، قال: فعلمت من كلامها أن لها أولاداً في القافلة.

فقلت لها: وما شأنهم؟ ماذا عملهم؟ ماذا يفعلون في القافلة؟ أهم مسافرون؟

- فقالت: «وعلامات وبالنجم هم يهتدون»، قال فعلمت أنهم أدلاء الركب، قال: فتحركت بها إلى العمارات والقباب التي يجلس بها المسافرون.

فقلت لها: نحن أمام هذه العمارات فمن لك فيها؟ فمن أنادي؟

- فقالت: «واتخذ الله إبراهيم خليلا» «وكلم الله موسى تكليما» «يا يحيى خذ الكتاب بقوة» قال فناديت: يا إبراهيم، يا موسى، يا يحيى، قال: فأقبل ثلاثة من الشباب كأنهم الأقمار قال: فلما جلسوا بين يدي أمهم، قالت: «فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة فلينظر أيها أزكى طعاما فليأتكم برزق منه» تريد أن تضَيّف عبد الله بن المبارك قال: فذهب أحدهم فجاءنا بطعام وشراب فوضعه أمامي.

فقالت لنا العجوز: «كلوا واشربوا هنيئاً بما أسلفتم في الأيام الخالية».

فقلت: طعامكم وشرابكم حرام علي حتى تخبروني ما شأن أمكم هذه؟ ما قصتها؟

فقالوا: إن أمنا هذه منذ أربعين سنة وهي لا تتكلم إلا بالقرآن مخافة أن يزل لسانها فيسخط عليها الرحمن، فقلت: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم».

ثانيًا: التخريج:

١- قصة المتكلمة بالقرآن مع ابن المبارك في الحج أوردها شهاب الدين محمد بن أحمد بن منصور الأبشيهي أبو الفتح في كتابه «المستطرف في كل فن مستظرف» (ص٦٧) ط. عالم الكتب ببيروت.

٢- وأوردها ابن حجة الحموي في «ثمرات الأوراق» (٢/٢٣٤، ٢٣٥).

٣- وأوردها أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي في كتابه «جواهر الأدب» (١/٢٦١).

وهؤلاء الثلاثة أدباء لم يكن الحديث صناعتهم ولكن صناعتهم النظم والنثر والإنشاء.

فالأول: قال الحافظ السخاوي في كتابه «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٧/١٠٩/٢٣٧): محمد بن أحمد بن منصور بن أحمد بن عيسى البهاء أبو الفتح بن الشهاب أبي العباسي الأبشيهي المحلي (نسبة إلى المحلة الكبرى) الشافعي ولد سنة ٧٩٠هـ بأبشويه من

قرى الغربية بمصر، ولد بها وكانت إقامته بالمحلة الكبرى وتعانى النظم والتصنيف في الأدب ومن تصانيفه: «المستطرف في كل فن مستظرف» توفي سنة ٨٥٢هـ.

الثاني: ابن حجة الحموي قال الزركلي في «الأعلام» (٢/٦٧-٦٨): هو أبو بكر بن علي بن عبد الله الحموي الأزراري تقي الدين بن حجة إمام أهل الأدب في عصره وكان شاعرًا جيد الإنشاء من أهل حماه بسورية وكان طويل النفس في النظم والنثر (٧٦٧هـ-٨٣٧هـ).

الثالث: صاحب جواهر الأدب:

قال الزركلي في «الأعلام» (١/٩٠): «أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي أديب معلم مصري من أهل القاهرة وفاته بها سنة ١٣٦٢هـ». اهـ.

وقصة المتكلمة بالقرآن نسبوها هؤلاء الأدباء لابن المبارك في الحج بأسلوب الإنشاء والنظم والنثر بغير سند، ومن أجل ذلك كانت هذه القصة مفتراة على عبد الله بن المبارك رحمه الله، وهو الذي أرشد الأمة إلى أهمية الإسناد.

فقد أخرج الإمام مسلم في «مقدمة الصحيح» باب: «الإسناد من الدين» حيث قال:

١- وحدثني محمد بن عبد الله بن قُهزاد من أهل مرو قال: سمعت عبدان بن عثمان يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء».

٢- وقال محمد بن عبد الله: حدثني العباس بن أبي رزمة قال: سمعت عبد الله يقول: «بيننا وبين القوم القوائم»، يعني الإسناد.

قال الإمام النووي في شرحه لهذا النص: «ومعنى هذا الكلام: إن جاء بإسناد صحيح قبلنا حديثه، وإلا تركناه فجعل الحديث كالحيوان لا يقوم بغير قوائم». اهـ.

قلت: بهذا تستبين أهمية السند خاصة في هذه الأيام التي يروج فيها منكرو السنة على الفضائيات لفريته وبدعته التي يقول فيها: «السند فكرة شيطانية، والسند ليس من الدين». اهـ. ليقول من إفكه ما يشاء: «وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» (النحل:١١٦-١١٧).

وقصة المتكلمة بالقرآن والتي نسبها هؤلاء الأدباء لابن المبارك في الحج هي قصة واهية منكرة، فإن ابن المبارك ذكره الحافظ ابن حجر في «التقريب» (١/٤٤٥) بألخص عبارة وأخلص إشارة فقال: «عبد الله بن المبارك المروزي ثقة، ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جُمعت فيه خصال الخير». اهـ.

قلت: كيف بامرأة مجهولة تبين أن الإمام العابد الفقيه الذي أوتي الأدب واللغة والفصاحة وترك الكلام فيما لا يعنيه، وهو الحافظ عبد الله بن المبارك لا يفقه أدب السؤال حيث قالت: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ» (المائدة:١٠١).

فأسكتت هذه المرأة المجهولة الإمام ابن المبارك، وجعلته لا يستطيع الكلام أمامها حتى نسبَتْ هذه القصة إلى ابن المبارك أنه قال: «فسكت ولم أكلمها حتى أدركت بها القافلة»؟

رابعًا: تحقيق أصول قصة المتكلمة بالقرآن:

بالبحث في كُتب السنة الأصلية وهي التي تذكر الخبر بسنده تستبين حقيقة قصة المرأة المتكلمة بالقرآن، وكما سنبين أن قصة المتكلمة بالقرآن لم تكن مع عبد الله بن المبارك، ولكنها مع عبد الله بن داود وأنها من طبقة رئيسية واحدة هي طبقة أتباع التابعين كما هو مبين من «التقريب» (١/٤١٣، ٤٤٥).

وحتى لا يتوهم، البعض من قولنا: «أن قصة المتكلمة بالقرآن لم تكن مع عبد الله بن المبارك ولكنها مع عبد الله بن داود» أن قصة المتكلمة بالقرآن ثابتة عن عبد الله بن داود

ولكن هيهات هيهات فإنها واهية كما سيبينه التخريج والتحقيق.

خامسًا: التخريج لقصة المتكلمة بالقرآن مع عبدالله بن داود:

١- أخرج هذا الخبر الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في «الحلية» (١٠/١٨٢) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا عمر بن الحسن الحلبي، قال: حدثني أحمد بن سنان القطان قال: سمعت عبد الله بن داود الواسطي يقول: «بينما أنا واقف بعرفات وإذا بامرأة وهي تقول: « ﴿مَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ﴾» (الأعراف: ١٨٦).

قال: فقلت: امرأة ضالة (أي لا تعرف الطريق) فذكر قصة المتكلمة بالقرآن بألفاظ متقاربة وختمت بمثل الختام ولكن مع اختلاف في عدد السنين حيث جاء عن أبنائها أنهم قالوا: «هذه أمنا لا تتكلم منذ ثلاثين سنة إلا بالقرآن مخافة أن تزل».

٢- القصة أخرجها ابن عدي في «الكامل» (٢٤٣/٤) (١٠٧١/١٠٤) قال: حدثنا عمر بن الحسن بن نضر الحلبي وهو شيخ شيخ أبي نعيم بهذا السند فذكر نفس القصة.

سادسًا: التحقيق:

القصة واهية وعلتها عبد الله بن داود الواسطي.

١- قال الإمام الحافظ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٨/٢/٢): «عبد الله بن داود التمار الواسطي أبو محمد سألت أبي عنه فقال: ليس بقوي وفي حديثه مناكير». اهـ.

٢- قال الإمام الحافظ ابن حبان في «المجروحين» (٣٤/٢): «منكر الحديث جدًا يروي المناكير عن المشاهير، لا يجوز الاحتجاج بروايته».

٣- قال أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٨٢/١/٣): «عبد الله بن داود أبو محمد الواسطي فيه نظر».

٤- ذكره الإمام الذهبي في «الميزان» (٤٢٩٤/٤١٥/٢)، ثم ذكر أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه والتي أوردناها آنفًا وأقرها، ثم أورد له خمسة أحاديث من أكاذيبه ومناكيره.

سابعًا: طريق آخر لقصة المتكلمة بالقرآن:

نذكر هذا الطريق حتى لا يظن البعض أنه سيقوي الطريق السابق من قصة المتكلمة بالقرآن مع عبد الله بن داود الواسطي، ولكن هيهات فإنه لم يأت عن عبد الله بن المبارك، ولا عن عبد الله بن داود، ولكن جاء عن الأصمعي مع المتكلمة بالقرآن.

ثامنًا: تخريج قصة المتكلمة بالقرآن مع الأصمعي:

أخرج الإمام الحافظ ابن حبان في «روضة العقلاء» (ص٤٩) قال: «أنبأنا عمرو بن محمد الأنصاري، حدثنا الغلابي، حدثنا إبراهيم بن عمرو بن حبيب، حدثنا الأصمعي قال: بينما أنا أطوف بالبادية إذا بأعرابية تمشي وحدها على بعير لها فقلت: يا أمة الجبار من تطلبين، فقالت: «مَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ» (الأعراف:١٨٦). قال: فعلمت أنها قد ضلت أصحابها.. فذكر قصة المتكلمة بالقرآن بألفاظ متقاربة

تاسعًا: التحقيق لقصة المتكلمة بالقرآن مع الأصمعي:

هذه القصة أيضًا عن الأصمعي واهية والخبر الذي جاءت فيه كذب مختلق مصنوع آفته الغلابي ذكره الحافظ الذهبي في «الميزان» (٧٥٣٧/٥٥٠/٣) قال: «محمد بن زكريا الغلابي البصري الأخباري أبو جعفر، قال ابن منده: تكلم فيه، وقال الدارقطني: يضع الحديث، ثم ذكر من أخباره ما يدل على أنه يضع الحديث ثم قال: «فهذا كذب من الغلابي». اهـ. وأقر ذلك الحافظ ابن حجر في «اللسان» (١٩٠/٥) (٧٣٥٦/٥٧١).

وذكره ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١٠٤/١) في أسماء «الوضاعين والكذابين ومن كان يسرق الأحاديث ومن اتهم بالكذب والوضع من رواة الأخبار» كما بين ذلك في «منهجه» (١٧/١).

هذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد.

قرائن اللغة والنقل والعقل على حمل صفات الله (الخبرية) و(الفعلية) على ظاهرها دون المجاز

الحلقة (١٦)

القرائن على إثبات صفة (القَدَم) وسائر ما أثبته تعالى لنفسه في كتابه وفيما صح من سنة نبيه، لله تعالى دون تأويل ولا تعطيل

إعداد/ د. محمد عبد العليم الدسوقي

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.. وبعد:

فعلى نحو ما نص الإمامان ابن سريج والأصبهاني - فيما سبق أن نقلناه عنهما بالحلقة الماضية بشأن إثبات صفة (القَدَم) لله تعالى - نص سائر أئمة السلف على إثبات هذه الصفة دون أن يشذّ عن ذلك واحد منهم، ومن ثمَّ فنحن نثبتها - دون ما تحريف أو تعطيل أو تكييف أو تأويل أو تشبيه أو تمثيل أو تجسيم - على نحو ما أثبتوها.

إجماع أئمة الهدى على إثبات صفة القدم لله تعالى:

ونذكر ممن صرح بإثباتها: ابن الماجشون مفتي المدينة وإمامها وعالمها مع مالك، وكان بحراً زاخراً من بحور العلم (ت ١٦٤) - وذلك فيما نقله عنه الحافظ الذهبي في كتابه (العلو) ص ١٠٦ - فقد سُئل رحمه الله عما جحدت به الجهمية، فقال بعد أن تكلم عن عجز العقول عن تحقيق صفته لعجزها حتى عن تحقيق صفة بعض خلقه: "أما الذي جحد ما وصف الرب من نفسه تعمقاً وتكلفاً، فقد استهوته الشياطين في الأرض حيران، فعميَ عن البيِّن بالخفيّ، ولم يزل يُملي له الشيطان حتى جحد قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ القيامة/ ٢٢، ٢٣) فقال: لا يُرى يوم القيامة، وقد قال المسلمون لنبيهم: هل نرى ربنا يا رسول الله؟، فقال: (هل تضارون في رؤية الشمس.. الحديث).. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تمتلئ النار حتى يضع الجبار فيها قدمَه فتقول: قط قط، ويزوى بعضها على بعض)، وقال لثابت بن قيس - كما في الصحيحين -: (لقد ضحك الله مما فعلتَ بضيفك البارحة)"، وذكر فصلاً طويلاً في هذا المعنى، إلى أن قال كالمستنكر ما اخترعه المتأولة من تفسيرات: "فما وصف الله من نفسه فسماه على لسان رسوله سميناه كما سماه، ولا نتكلف منه صفة ما سواه، ولا نجحد ما وصف ولا نتكلف معرفة ما لم يصف.. وما أنكرتْه نفسُك ولم تجد ذكر تفسيره في كتاب ربك ولا في حديث عن نبيك من ذكر صفة ربك، فلا تكلفَنّ علمَه بعقلك ولا تصفه بلسانك، واصمت عنه كما صمت الرب عنه، فإن تكلفَك معرفة ما لم يصف من نفسه - يعني من ابتداع تأويلات لا دليل عليها وما أنزل الله بها من سلطان - كإنكارك ما وصف منها، فكما أعظمتَ في الاستنكار ما جحده الجاحدون مما وصف من نفسه، فكذلك أعظم تكلف ما وصف الواصفون مما لم يُصف منها" ا.هـ بتصرف.

وهذا ما أفاده وكيع بن الجراح عالمُ الكوفة وشيخُ الشافعي، (ت ١٩٧)، وذلك فيما رواه عنه يحيى بن معين شيخ المحدثين، يقول يحيى - فيما نقله عنه الدارقطني في كتابه (الصفات) ص ٦٩ وابن مندة في (التوحيد) ٣/ ١١٦ والبيهقي في (الأسماء والصفات) ص ٤٩٦ والأصبهاني في (الحجة) ١/ ٤٧٣ وابن قدامة في (ذم التأويل) ص ٢٧ والذهبي في (العلو) ص ١٠٩ -: "شهدتُ زكريا بن عدي سأل وكيعاً فقال: يا أبا سفيان، هذه الأحاديث مثل حديث (الكرسي موضع القدمين) ونحو هذا؟، فقال وكيع: "كان إسماعيل بن أبي خالد والثوري ومِسعَر - بن كِدام - يروون هذه

الأحاديث، ولا يفسرون منها شيئاً".. يقول الشيخ الألباني في المختصر ص ١٥٠ معلقاً وموضحاً معنى النهي عن تفسيرها: "والمراد بقوله: (لا يفسرون شيئاً): لا يتأولونها ولا يُخرجون معناها عن ظاهرها"، ما يؤكد أن الصحابة وتابعيهم لم يقصدوا تفويض معانيها ولا تأولوها على ما جنح إليه الأشاعرة إلى يوم الناس هذا، بل أثبتوها كما جاءت مع اعتقادهم ما دلت عليه من غير تكييف ولا تمثيل، يعني: كما أجاب مالك عن الاستواء قائلاً: (الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة)، وقد سبق أن ذكرنا قبل قرائن النقل في الحلقة الماضية، ما ذكره البيهقي لأبي عبيد والخطابي في هذا المعنى.

كما أفاده أيضاً أبو عبيد القاسم بن سلام أحد أئمة اللغة والاجتهاد (ت ٢٢٤)، وذلك فيما نقله عنه الذهبي في (العلو) ص ١٢٧، قال - وقد ذكر الباب الذي يُروى فيه حديث الرؤية و(الكرسي) و(موضع القدمين) و(ضحك ربنا من قنوط عباده).. وأن (جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك عز وجل قدمه فيها فتقول قط قط) -: "ولكن إذا قيل لنا: كيف وضع قدمه وكيف يضحك؟، قلنا: (لا نفسر هذا ولا سمعنا أحداً يفسره)".. وهي في كتاب التوحيد ٣/ ١١٦ لابن منده - وبنحوها في الأسماء والصفات للبيهقي ص ٤٩٦ والحموية ص ٣٠ - بلفظ: "هذه الأحاديث التي تروى: (ضحك ربنا من قنوط عباده)، و(إن جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك قدمه فيها)، وحديث ابن عباس (الكرسي موضع القدمين) - الذي أخرجه الطبراني في الكبير والدارقطني في الصفات والحاكم في المستدرك والبيهقي في الأسماء وقال الهيتمي عنه: رجاله رجال الصحيح ، وقال الألباني في مختصر العلو ص ١٠٢: إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات - وهذه الأحاديث التي في الرؤية: هي عندنا حق، حملها الثقات بعضهم عن بعض ونحن إذا سُئلنا عن تفسيرها لا نفسرها، وما أدركتُ أحداً يفسرها"..

كما أنها في الصفات للدارقطني ص ٦٩ - وبنحوه في (الحجة) للأصبهاني ١/ ٤٥٧ و(معارج القبول) لحكمي ١/ ١٤٠، ٢٧٣ - بلفظ: "هذه الأحاديث صحاح حملها أصحاب الحديث والفقهاء بعضهم على بعض، وهي عندنا حق لا نشك فيها، ولكن إذا قيل لنا كيف وضع قدمه وكيف ضحك؟، قلنا: لا يُفسر هذا ولا سمعنا أحداً يفسره".. وفي شرح أصول السنة للالكائي ١/ ٤٤٣ (٩٢٨) بلفظ: "هذه الأحاديث عندنا حق يرويها الثقات بعضهم عن بعض، إلا أنا إذا سُئلنا عن تفسيرها قلنا: (ما أدركنا أحداً يفسر منها شيئاً، ونحن لا نفسر منها شيئاً، نصدق بها ونسكت)".

وقال الإمام أحمد (ت ٢٤١) لمحدِّث كان عنده حَدّثه بحديث (يضعُ الرحمن فيها قدمَه) وعنده غلام، فقال المحدث للغلام: إن لهذا تفسيراً؟!، فقال أحمد بن حنبل للأثرم راوي الخبر: انظر إليه!، كما تقول الجهمية سواء!" كونهم فسروها بأهوائهم وتأولوها بما يخرجها عن ظاهرها.. وقال عن أتباع جهم - فيما نقله عنه الذهبي في العلو ص ١٣١ وابن القيم في مختصر الصواعق ص ١٢٥ وغيرهما -: "إنهم تأولوها على غير تأويلها"، فأوجب رحمه الله للصفات تأويلاً وتفسيراً ومعنى يغاير تأويلاتهم وتفسيراتهم ومعانيهم.. ولأبي يعلى في إبطال التأويلات ص ١١٣ في رواية أخرى عن أحمد للمروذي - وقد سأله عن أحاديث (يضعُ قدمَه) وغيرها - قال: (نمرُّها كما جاءت)..

ولابن منصور قال: قلت لأبي عبد الله (اشتكت النار إلى ربها.. حتى يضع قدمه فيها)، فقال أحمد: (صحيح).. وفي رواية لحنبل عنه بشأن الرواية ذاتها وما صح في نظائرها، يقول أحمد فيما نقله عنه صاحب ذم التأويل ص ٢٩ وغيره: (نؤمن بها ونصدق بها، ولا نَرُدُّ منها شيئاً، ونعلم أن ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم حق إذا كانت بأسانيد صحاح، ولا نردُّ على رسول الله قوله.. لا نتعدى القرآن والحديث، بل نقول كما قال، ونصفه كما وصف نفسه.. ولا نُزيل عنه صفة من صفاته لشناعة شُنعت).. وباقي أصحاب المذاهب وأئمة السلف لم يخالفوا أحمد في أيٍّ من هذا.

ومما جاء عن ابن جرير الطبري (ت ٣١٠)، قولُه - فيما أخرجه أبو يعلى في إبطال التأويل والذهبي في (العلو) وابن القيم في (اجتماع الجيوش) -: "(القول

فيما أدركه بيانٌ وعلمه خبرٌ)، وذلك نحو: إخباره عز وجل أنه سميع بصير، وأن له يدين لقوله: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ المائدة/ ٦٤)، وأن له وجهاً لقوله: ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ﴾ الرحمن/ ٢٧)، وأن له قدماً لقول رسول الله: (حتى يضع الرب قدمه فيها) يعني: جهنم، وأنه يضحك لقوله: (لقي الله وهو يضحك إليه)، وأنه ينزل إلى سماء الدنيا لخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، وأن له إصبعاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن).. فإن هذه المعاني التي وُصفت ونظائرَها مما وصف الله به نفسه ورسولُه، مما لا يَثبتُ حقيقة علمه بالفكر والروية، لا يَكفُر بالجهل بها أحدٌ إلا بعد انتهائها إليه".

وللإمام ابن خزيمة (ت ٣١١) في كتابه (التوحيد) ص ١١٧: "باب ذكر إثبات الرِّجل لله عز وجل وإن رغمت أنوف المعطلة الجهمية الذين يَكفرون بصفات خالقنا التي أثبتها لنفسه في محكم تنزيله وعلى لسان نبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم"، وراح - من خلاله - يسرد من الأدلة ما به تقام الحجة..

وللإمام البربهاري (ت ٣٢٩) في كتابه (شرح السنة) ص ١٥ وما بعدها، قولُه: "كلُّ ما سمعتَ من الآثار نحو قول رسول الله - وذكر ضمن ما ذكر حديث: (إن جهنم لا يزال يُطرح فيها حتى يضع عليها قدمه جل ثناؤه) - وأشباه هذه الأحاديث، فعليك التسليم والتصديق والتفويض - يعني: في الكيف - والرضا، ولا تفسر شيئاً من هذا بهواك، فإن الإيمان بهذا واجب، فمن فسر شيئاً من هذا بهواه وردَّه فهو جهمي.. واعلم أن أهل العلم لم يزالوا يردُّون قول الجهمية حتى خلافة بني العباس، فتكلمت الرُّويبضة في أمر العامة وطعنوا على آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذوا بالقياس والرأي وكفَّروا من خالفهم، فدخل في قولهم الجاهل والمغفل والذي لا علم له، فهلكت الأمة إلا من ثبت على قول رسول الله وأصحابه ولم يتخط أحداً منهم ولم يجاوز أمرهم ووسعه ما وسعهم ولم يرغب عن طريقتهم ومذهبهم.. واعلم أن الدين هو التقليد لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"..

ولفقيه الشافعية في عصره الإمام الزاهد محمد بن خفيف (ت ٣٧١) في كتابه (اعتقاد التوحيد بإثبات الأسماء والصفات) قوله - وقد نقله عنه صاحب الحموية ص ٤٤ -: "مما تعرّف الله إلى عباده: أن وصف نفسه أن له وجهاً وأن له بصراً ويَدَيْن"، وذكر الأحاديث في ذلك، ثم ذكر حديث: (يُلقَى في النار وتقول هل من مزيد؟، حتى يضع عليها قدمه)، وحديث ابن عباس: (الكرسي موضع القدمين)، ثم قال: "فهذه الروايات قد رُويت عن هؤلاء من صَدْر هذه الأمة موافقة لقول النبي صلى الله عليه وسلم، متداولة في الأقوال محفوظة في الصدور.. ونقلها الخاصة والعامة مدونة في كتبهم، إلى أن حدث في آخر الأمة - ممن قلل الله عددهم - ممّن حَذرنا رسول الله عن مجالستهم ومكالمتهم.. فقصد هؤلاء إلى هذه الروايات فضربوها بالتشبيه، وعمدوا إلى الأخبار فعملوا في دفعها إلى أحكام المقاييس وكفر المتقدمين، وأنكروا على الصحابة والتابعين، وردّوا على الأئمة الراشدين، فضلوا وأضلوا عن سواء السبيل".

هذا، وقد صدَّر الدارقطني (ت ٣٨٥) كتابه (الصفات) بروايات (يُلقى في النار وتقول: هل من مزيد؟، حتى يضع تعالى قدمه فيها فتقول: قط قط)، وأتبعها في ص ٤٨، ٦٨ وما بعدهما بروايات حديث (الكرسي موضع القدمين)، وبجملة من الآثار في إثبات التابعين لهذه الأحاديث وما جاء على شاكلتها..

وبعد أن ساق اللالكائي (ت ٤١٨) في شرح أصول السنة ١/ ٣٥٣ بسنده حديثي أنس وأبي هريرة: (حتى يضع الله قدمه)، ذكر جملة من آثار السلف في وجوب التسليم بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم، منها قول الأوزاعي: (ليس من صاحب بدعة تُحدثه عن رسول الله بخلاف بدعته، إلا أبغض الحديث)، وقوله لمخلد بن الحسين: (إذا بلغكَ عن رسول الله حديثاً، فلا تظنَنّ غيره، فإن محمداً صلى الله عليه وسلم كان مبلغاً عن ربه).

ومنها قول الإمام أحمد: (من رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على شفا هلكة)، وقول الزهري ومكحول: (أمرُّوا الأحاديث كما جاءت)، وقول سفيان بن عيينة: (كل شيء وصف الله به

نفسه فقراءته تفسيره)، وقول عبد الله بن المبارك - عندما قال له أفلح بن محمد: (إني أكره الصفة)، يعني: صفة القَدَم لما قد توهمه في نفوس العامة من صفات الخلق -: (أنا أشد كراهة لذلك، ولكن إذا نطق الكتاب بشيء جَسَرنا عليه - أي: تجرأنا وهممنا بالنطق به - وإذا جاءت الأحاديث المستفيضة الظاهرة، تَكلمْنا به)، وقول محمد بن الحسن: (إن هذه الأحاديث قد روتها الثقات، فنحن نرويها ونؤمن بها ولا نفسرها).

وللقاضي أبي يعلى (ت ٤٥٨) في تعليقه على كلام الإمام أحمد السالف الذكر قوله في إبطال التأويلات ص ١١٥: "فقد نص - يعني: أحمد - على الأخذ بظاهر ذلك، لأنه ليس في حمله على ظاهره ما يحيل صفاتَه تعالى ولا يخرجها عما تستحقه، لأنا لا نثبت قدماً جارحة ولا أبعاضاً، بل نثبت ذلك: قدماً صفة، كما أثبتنا يدين ووجهاً وسمعاً وبصراً وذاتاً، وجميع ذلك صفات وكذلك القَدَم والرِّجل، ولأنا لا نصفه بالانتقال والمماسة لجهنم، بل نطلق ذلك كما أطلقنا الاستواء على العرش والنظر إليه في الآخرة"..

ثم طفق أبو يعلى وتحت ما عنون له بـ (إثبات الرِّجل والقدم لربنا جل شأنه)، ينتقد بشدة ما جنح إليه أرباب الكلام من الأشاعرة، فأبطل كلَّ ما تأولوه في معنى هذه الصفة، وقال - في رد قولهم "إن القدم هنا يعني: المتقدم من المشركين يضعُه في النار، لأن العرب تقول للشيء المتقدم: قَدَمٌ، وعلى هذا تأويل قوله تعالى: (وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ) يونس/ ٢)، أي: سابقة صدق" - قال: "هذا غلط لوجهين:

أحدهما: أن الهاء في قوله عليه السلام: (يضع قدمه)، هاء كناية، وهاء الكناية ترجع إلى المذكور، والمذكور في الخبر: (الله سبحانه)، وفي لفظ آخر: (الجبار)، وآخر: (رب العزة)، وآخر: (رب العالمين)، فوجب للضمير أن يرجع إليه، فأما المتقدم من الكفار فلم يتقدم ذكرهم، فلا يجب رجوع الهاء إليهم.

والثاني - فيما يعد كسابقه من قرائن اللغة على إثبات صفة القَدَم لله تعالى-: أن هذا يُسقط فائدة التخصيص بالنار، لأن المتقدم بفعل الخير يضعُه الله في الجنة، فلو كان المراد بـ (القَدَم): المتقدم، لم يكن لتخصيصه بالنار فائدة، فوجب حمله على ظاهره ليفيد فائدة.

وأما قوله: (أن لهم قدم صدق عند ربهم)، فقد رُوي عن زيد بن أسلم أن المراد به: محمد صلى الله عليه وسلم، وقيل المراد به: الثواب، لأن في ظاهر اللفظ ما دل عليه وهو قوله سبحانه على لسان الكافرين: (إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ مُّبِينٌ) يونس/ ٢)، وإنما قالوا ذلك في الرسول.. وكذلك قوله بنفس الآية: (وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟) يونس/ ٢)، وهم إنما يُبَشَّرون بما سبق لهم من الأعمال، فهناك إذن ما دل على المراد بـ (القَدَم) في الآية، وليس في الخبر ما يدل على ذلك، بل فيه ما يدل على خلافه من الوجه الذي ذكرنا" إ.هـ بتصرف وبما يدل على أن للآية سياقها ومعناها وللحديث سياقه ومعناه المختلف.

وفي رد ما ادعاه منتهجو نهج الرازي - فيما ذكره من تأويلات لـ (القدَم) قبل أن يمنّ الله عليه بنعمة الهداية والتراجع عن هذا الباطل - من أن المراد بـ (القَدَم) أقدام الجبارين أو جبار معين، يقول أبو يعلى فيما يعد كذلك من قرائن اللغة على إثبات صفة (القَدَم) لله تعالى: "إن في الخبر: (قط، بعزتك وعظمتك)، وهذه صفة تختص بالله، لأن هذا منها: قَسَمٌ به سبحانه خرج منها مخرج الخضوع والتذلل، ولا يكون هذا منها، بوضع الجبابرة ومن يستحق العذاب، لأنها سحق لهم، ولأنه صلى الله عليه وسلم قال: (لا تمتلئ حتى يضع الله رِجْله فيها)، والرِّجْل لا يعبر بها عن الجبابرة ولا عن المتقدم من المشركين، كما أن قوله: (لا تمتلئ) إنما جاء تعظيماً لحالها وشدة غيظها، وما هذا صفته، لا يَكفيه وضع بعض الجبابرة من الكفار وإنما يكفيه (قدمُ الصفة)" إلى آخر ما دحض به - رحمه الله - شبهات المتكلمة وترهات وأباطيل المتأولة من الأشاعرة.. وعبارات السلف في إثبات الصفات على العموم - ومنها: (القَدَم) - أكثر من أن تحصى.

وإلى لقاء آخر نستكمل الحديث.. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

من روائع الماضي

إعداد/ الشيخ زكريا حسيني رحمه الله

تغليظ تحريم دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين. ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين وإمام النبيين محمد بن عبد الله وآله وصحبه أجمعين والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد: فقد ظهرت في الآونة الأخيرة جرأة كثير من الناس على الدماء والأموال والأعراض، والولوغ فيها؛ مرتكبين في ذلك أعظم الموبقات، وصار التهاون بدماء المسلمين أمرًا منتشرًا، فلا يبالي بعض الناس بجرائم الدماء أو الأموال، حتى كثرت، وصار يُهدم على المستضعفين بيوتهم، ويُقتلون صباح مساء في كثير من مواطن وبلاد المسلمين، وهذا نذير شؤم؛ إذ فيه اجتراء على حرمات الله، وإزهاق لأرواح خلقها وأنفس فطرها، ليس لغيره أن يزهقها إلا بما شرع في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، ولأجل ذلك كله كانت هذه الكلمات التي أسأل الله أن ينفع بها المسلمين أجمعين.

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال: «يا أيها الناس، أي يوم هذا؟»، قالوا: يوم حرام. قال: «فأيّ بلدٍ هذا؟»، قالوا: بلد حرام. قال: «فأي شهر هذا؟». قالوا: شهر حرام. قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام؛ كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا». فأعادها مرارًا، ثم رفع رأسه، فقال: «اللهم هل بلَّغْتُ؟ اللهم هل بَلَّغْتُ؟» قال ابن عباس: فوالذي نفسي بيده إنها لوصيته إلى أمته فليبلغ الشاهد الغائب: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض».

هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في موضعين من صحيحه في باب «الخطبة أيام منى» من كتاب الحج برقم (١٧٣٩)، وفي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض» من كتاب الفتن برقم (٧٠٧٩) مقتصرًا على قوله صلى الله عليه وسلم: «لا ترتدوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض». وأخرجه من حديث أبي بكرة رضي الله عنه في تسعة مواضع من صحيحه: في كتاب العلم، وفي كتاب الحج، وفي كتاب بدء الخلق، وفي كتاب المغازي،

وكتاب التفسير، وكتاب الأضاحي، وكتاب الفتن، وكتاب التوحيد.

وأخرجه أيضًا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في سبعة مواضع: في كتاب الحج، وكتاب المغازي، وموضعين في كتاب الأدب، وفي كتاب الحدود، وكتاب الديات، وكتاب الفتن.

وأخرجه من حديث جرير رضي الله عنه في أربعة مواضع: في كتاب العلم، وفي كتاب المغازي، وكتاب الديات، وكتاب الفتن.

كما أخرجه الإمام مسلم من حديث أبي بكرة في كتاب القسامة برقم (١٦٧٩)، ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما في كتاب الإيمان برقم (٦٦)، ومن حديث جرير في كتاب الإيمان برقم (٦٥).

المراد بترجمة البخاري لهذا الباب:

أورد البخاري - رحمه الله - هذا الحديث في كتاب الحج، باب «الخطبة أيام منى». قال الحافظ ابن حجر في الفتح: أي مشروعيتها، خلافًا لمن قال: إنها لا تُشرع، وأحاديث الباب مصرِّحة بذلك.

وأيام منى أربعة: يوم النحر، وثلاثة أيام بعده، وليس في شيء من أحاديث الباب التصريح بغير يوم النحر، وهو الموجود في أكثر الأحاديث؛ كحديث الهرماس بن زيد، وأبي أمامة، كلاهما عند أبي داود، وحديث جابر بن عبد الله عند الإمام أحمد، قال: «خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر، فقال: أي يوم أعظم حرمة؟» الحديث، وقد تقدم حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفيه ذكر الخطبة يوم النحر.

وأما قوله في حديث ابن عمر إنه قال ذلك بمنى، فهو مطلق فيُحمل على المقيد، فيتعين يوم النحر، قال ابن المنير في الحاشية: أراد البخاري الرد على من زعم أن يوم النحر لا خطبة فيه للحاج، وأن المذكور فيه من باب الوصايا العامة، لا على أنه من شعار الحج، فأراد البخاري أن يبين أن الراوي سماها خطبة، كما سمى التي وقعت في عرفات خطبة، وقد اتفقوا على مشروعية الخطبة يوم عرفة، فكأنه ألحق المختلف فيه بالمتفق عليه) إنتهي من الفتح ج ٤ صفحة ٦٩٧.

انتهى. والله أعلم.

شرح الحديث:

ابتدأ النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بنداء المخاطبين فقال: «يا أيها الناس». والمقصود المسلمون؛ لأنهم الموجودون في هذا الموقف، وإن كان لفظ الناس يتناولهم وغيرَهم، إلا أنهم المقصودون بالخطاب.

ثم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم: «أي يوم هذا؟» والمسئول عنه هو يوم النحر، كما هو مصرّح به في هذا الحديث وغيره من الأحاديث، وأجاب الصحابة رضي الله عنهم بأنه يوم حرام، كما في حديث ابن عباس هذا، وفي حديث أبي بكرة قالوا: الله ورسوله أعلم، قال أبو بكرة: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال الحافظ: ويُجمع بينهما بأنهم فوّضوا أولاً - أي قالوا الله ورسوله أعلم - فلما سكت، أجابوا بأنه يوم حرام، أو أنهم أقروا ما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما قال: «أليس يوم النحر؟». فيكون جوابًا منهم بالإقرار.

ثم سأل صلى الله عليه وسلم عن البلد، فقال: «أي بلد هذا؟» فأجابوا بقولهم: بلد حرام، ثم قال: «أي شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام. فلما أقروا بذلك، وذكروا ما ذُكِّروا به من أن اليوم يوم حرام، والبلد بلد حرام، والشهر شهر حرام، قاس لهم الرسول صلى الله عليه وسلم على حرمة اليوم والبلد والشهر حرمةَ الدماء والأعراض والأموال.

وقد جاء الإسلام بتحريم قتل النفس بغير حق كما ورد في غير آية من كتاب الله تعالى، وفي أكثر من حديث من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن الآيات قوله تعالى« ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ » في سورة الأنعام آية (١٥١)، وفي سورة الإسراء آية (٣٣)، كما جاء في صفات عباد الرحمن في سورة الفرقان أنهم: « ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ » (الفرقان:٦٨).

ومن الأحاديث التي فيها حرمة دم المسلم: قوله

صلى الله عليه وسلم: «كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه، وماله، وعرضه» أخرجه أبو داوود من حديث أبي هريرة ، وصححه الألباني. ومنها ما قاله صلى الله عليه وسلم في خطبة عرفة من حديث جابر وغيره، وفي خطبة يوم النحر من هذه الأحاديث التي معنا في تحريم دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم: من قوله صلى الله عليه وسلم: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا».

وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم تحريم الدماء بقوله في أكثر من حديث: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض». وفي رواية: «لا ترجعوا بعدي ضُلاَّلاً يضرب بعضكم رقاب بعض». وفي رواية: «لا ترتدوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض». وفي رواية عند مسلم: «فلا تَرْجِعُنَّ بعدي كفارًا - أو ضلالاً - يضرب بعضكم رقاب بعض».

قال الإمام النووي - رحمه الله -: قيل فيه (أي في كفر من فعل ذلك) سبعة أقوال:

أحدها: أن ذلك كفرٌ في حق المستحلِّ بغير حق.

والثاني: المراد كفرُ النعمة وحقِّ الإسلام.

الثالث: أنه يقرِّبُ من الكفر ويؤدي إليه.

والرابع: أنه فعل كفعل الكفار.

والخامس: المراد حقيقة الكفر، ومعناه: لا تكفروا ودوموا مسلمين.

والسادس: حكاه الخطابي وغيره أن المراد بالكفار المتكفرون بالسلاح؛ يقال: تكفَّرَ الرجل بسلاحه إذا لبسه، قال الأزهري في كتابه «تهذيب اللغة»: يقال للابس السلاح كافر؛ لأنه استتر وتغطى به، وأصل الكفر في اللغة الستر والتغطية.

والسابع: قال الخطابي: معناه لا يكفِّر بعضكم بعضًا وتستحلوا قتال بعضكم بعضًا، ثم قال النووي بعد أن ساق هذه الأقوال: وأظهر الأقوال الرابع، وهو اختيار القاضي عياض، رحمه الله.

وأما المراد بقوله صلى الله عليه وسلم: «بعدي». أي: بعد فراقي من موقفي هذا، وكان هذا يوم النحر بمنى في حجة الوداع، أو يكون بعدي أي خلافي؛ أي لا تخلفوني في أنفسكم بغير الذي أمرتكم به، أو يكون تحقق صلى الله عليه وسلم أن هذا لا يكون في حياته، فنهاهم عنه بعد مماته.

وكذا الإسلام يحرِّم أموال المسلمين؛ فلا يُعتدى عليها لا بأكل بالباطل، ولا بالإتلاف والتدمير والإهلاك، قال تعالى: «وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ» (البقرة:١٨٨)، وقال تعالى: «يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ» (النساء:٢٩).

وأمر بكتابة الدَّيْن والإشهاد عليه، وأمر بالإشهاد على البيع؛ وذلك لتُحفظ الأموال وتُصان، وبيَّن النبي صلى الله عليه وسلم حرمة الأموال، كما جاء في الأحاديث التي سقناها في تحريم الدماء، وحرم صلى الله عليه وسلم الرشوة، ونهى عن أكل الربا، وبيَّن الله تعالى أن أكل الربا من سمات اليهود وصفاتهم، وهو داخل ضمن أكلهم أموال الناس بالباطل، قال الله تعالى: «وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ» (النساء:١٦١).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الربا: «لعن الله آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه» (أخرجه مسلم).

وقال صلى الله عليه وسلم في الرشوة: «لعنَ الله الراشي، والمرتشي، والرائش». إلى آخر ما جاء في النصوص من تحريم أكل الأموال بالباطل؛ وذلك حفظًا لأموال المسلمين وصيانة لها.

كما حرَّم الإسلام الاعتداء على الأعراض؛ فحرم الزنا والفواحش ما ظهر منها وما بطن، بل نهى عن الاقتراب من الفواحش، وحرَّم الوسائل المفضية إلى انتهاك الأعراض، فأمر المرأة بالحجاب، وأمر الرجال والنساء بغض الأبصار، والبعد عن مواطن الريبة، قال تعالى: «وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا» (الإسراء:٣٢)، وقال جل وعلا: «وَلَا تَقْتُلُوٓا۟

﴿النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الأنعام:١٥١).
وقال في صفات عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ (الفرقان:٦٨).

وقد سُئل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندًا وهو خلقك». قيل: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك»، قيل: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك».

وقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم الزاني المحصن، وجلد الزاني غير المحصن، كما في حديث العسيف وغيره؛ وذلك حفظًا للأعراض، وكذلك أوجب الله رد الأموال المأخوذة بغير حق إلى أصحابها، كما أمر بالقصاص حفظًا للأنفس وصونًا لها.

فما لنا نرى اليوم ممن يسعون في الفتن من يسترخص الدماء، ولا يبالي بقتل الأبرياء بزعم الحصول على الحريات، وتحقيق المغانم الوهمية والمزعومة، ألا يعلم هؤلاء أن زوال الدنيا بأسرها أهون عند الله تعالى من قتل المؤمن، وأن المؤمن لا يزال في فسحة من دينه ما لم يُصب دمًا حرامًا، وأن حرمة المسلم أعظم عند الله تعالى من حرمة الكعبة، فما لهم عن التذكرة معرضين! وأسلموا أنفسهم لشياطين الإنس والجن الذين يغرونهم بقتل النفس، وتهوين ذلك في نفوسهم، إنهم يسعون - فيما يزعمون - إلى حرية الرأي، وحرية التعبير، وهذا يلزمهم بأن يتركوا غيرهم يعبّر عن رأيه ويمارس حريته بلا صدام ولا نزاع.

وكذا الأموال تُهدر إما بالإحراق، أو التدمير، أو الهدم، أو غير ذلك، وهذه الأموال إما عامة يملكها الناس جميعًا، فلا يجوز إتلافها، ولا الاعتداء عليها، وإما أنها أموال خاصة، فكذلك لا يجوز المساس بها، ولا الاقتراب منها بتدمير ولا حرق ولا إتلاف ، بل يجب الحفاظ عليها، وليتعامل الإنسان مع مال غيره كما يحب أن يعامله الناس، فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» (أخرجه البخاري). فهل يود ويرغب أن يدمر الناس ماله ويقوموا بإحراق سيارته، أو تدمير منشأته، أو غير ذلك؟!

إن أي عاقل لا يود إلا المحافظة على ماله وممتلكاته، فليعامل الناس في أموالهم بما يحب أن يعاملوه، وليحب لهم ما يحبه لنفسه من الخير ومن صون الأموال والمحافظة عليها، وإنما تدمر الأموال اليوم لمجرد المخالفة في الرأي، وفي الحقيقة لا يدفع إلى ذلك إلا الهوى، والهوى يُضل صاحبه ولا يهديه سبيلاً.

وكذلك الأعراض في الفتن تُنتهك، وتُبتذل ولا تُصان، ولا يفكر من استهوتهم الشياطين في عواقب الأمور، إلا بعد فوات الأوان، ويندم حين لا ينفع الندم، ولاسيما المرأة التي تخرج من بيتها لتشارك في التظاهرات والاحتجاجات، والعجب ممن يشجعون على ذلك غير آبهين بشرع الله تبارك وتعالى في شأن النساء؛ بحجة أن النساء في غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم كن يخرجن لمداواة الجرحى وسقي الماء، وشتان بين المرأة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي عهدنا هذا، إن الرسول صلى الله عليه وسلم منع المرأة أن تسافر مسيرة ليلة بدون زوج أو ذي رحم محرم، وهنا نساء وفتيات أرسلهن أزواجهن أو آباؤهن، أو خرجن تحت بصر أوليائهن وسمعهم ليشاركن في تظاهرات واحتجاجات يختلط فيها الحابل بالنابل، ولعل من شجّع على ذلك، وأبدى إعجابه به من الدعاة من خشي أن يُرمى بالتطرف أو الرجعية أو التخلف!!

فعلى من بدر منه ذلك أن يبادر بالتوبة النصوح، ويرجع عما صرّح به، ويصحح للناس ما صار منه من خطأ.

نسأل الله تعالى أن يعفو عن المسلمين أجمعين، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه، إنه القادر على ذلك ومولاه، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين،

والحمد لله رب العالمين.

الحلقة الأولى

اليقين بالله سفينة النجاة



إعداد/ صلاح عبد الخالق

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام أهل اليقين وبعد..

فاليقين بالله رب العالمين هو خُلق النبيين وأوليائه المتقين، وعباده الصالحين.

-قال ابن القيم رحمه الله تعالى في مدارج السالكين (٢/٣٧٤): «وَمِنْ مَنَازِلِ «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» مَنْزِلَةُ الْيَقِينِ:

- وَهُوَ مِنَ الْإِيمَانِ مَنْزِلَةُ الرُّوحِ مِنَ الْجَسَدِ.

- وَبِهِ تَفَاضَلَ الْعَارِفُونَ. وَفِيهِ تَنَافَسَ الْمُتَنَافِسُونَ.

- وَإِلَيْهِ شَمَّرَ الْعَامِلُونَ.

- وَعَمَلُ الْقَوْمِ إِنَّمَا كَانَ عَلَيْهِ وَإِشَارَاتُهُمْ كُلُّهَا إِلَيْهِ.

- وَخَصَّ أَهْلَ الْيَقِينِ بِالْهُدَى وَالْفَلَاحِ مِنْ بَيْنِ الْعَالَمِينَ فَقَالَ: (وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (البقرة: ٤-٥).

- وَأَخْبَرَ عَنْ أَهْلِ النَّارِ: بِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْيَقِينِ فَقَالَ تَعَالَى: (وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ) (الجاثية: ٣٢).

- فَالْيَقِينُ رُوحُ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ الَّتِي هِيَ أَرْوَاحُ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ. وَهُوَ حَقِيقَةُ الصِّدِّيقِيَّةِ.

- مَتَى وَصَلَ الْيَقِينُ إِلَى الْقَلْبِ امْتَلَأَ نُورًا وَإِشْرَاقًا. وَانْتَفَى عَنْهُ كُلُّ رَيْبٍ وَشَكٍّ وَسَخَطٍ، وَهَمٍّ وَغَمٍّ. فَامْتَلَأَ مَحَبَّةً لِلَّهِ. وَخَوْفًا مِنْهُ وَرِضًا بِهِ، وَشُكْرًا لَهُ، وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ، وَإِنَابَةً إِلَيْهِ. فَهُوَ مَادَّةُ جَمِيعِ الْمَقَامَاتِ وَالْحَامِلُ لَهَا.

-اليقين في اللغة: (اليقين) العلم الذي لا شك معه، و (في الفلسفة) اطمئنان

النفس إلى حكم مع الاعتقاد بصحته. (المعجم الوسيط (٢/١٠٦٦)).

معنى اليقين بالله عند أهل العلم:

- اليقين معناه أن يكون مؤمنا بالله عن جزم وعن يقين، يؤمن بأن الله ربه المعبود بحق، وأنه لا يستحق العبادة سواه، وأنه خالق كل شيء وأنه الكامل، في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، ويجب على المؤمن أن يحذر شر لسانه، في تنقص ربه أو نفي صفاته أو التهاون بما أوجب عليه، فيتيقن أنه سوف يجمع الناس يوم القيامة سوف يجازيهم بأعمالهم إن خيرا فخير، وإن شرا فشر، ويتيقن أن الله سبحانه سوف يفي بوعده سيُدخل المؤمنين الجنة كما وعدهم ويُدخل الكفار النار كما وعدهم سبحانه وتعالى، وهكذا كل ما أخبر الله به ورسوله في القرآن أو بالأحاديث الصحيحة يكون المؤمن مؤمنا بذلك يصدق بذلك ولا يشك في ذلك. (فتاوى نور على الدرب لابن باز(٤/٢٠١)).

أولا: من فوائد اليقين في الدنيا:

اليقين بالله تعالى سفينة النجاة من ركب فيها نجا، ومن تركها غرق في بحر الظلمات والفتن.

واليك بعض الفوائد في الدنيا:

١- النصر والتأييد والحفظ في وقت الشدائد:

- الأمثلة على ذلك كثيرة جداً منها:

أ- النبي صلى الله عليه وسلم والصديق في الغار:

- قال تعالى: (إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (التوبة: ٤٠).

- عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا» رواه البخاري (٣٦٥٣) ومسلم (٢٣٨١).

- هذا صاحب أعلى يقين عرفته الأرض، حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي ما ترك سبباً من الأسباب إلا وأخذ به يوم الهجرة، ومع ذلك تأصلت كل هذه الأسباب في لحظة، فالتف المشركون حول الغار، وهنا يقول الصديق رضوان الله عليه للنبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله! لو نظر أحدهم تحت قدميه لرآنا، وهنا يُعلم النبيُ صلى الله عليه وسلم الصديق والأمة من بعده درساً من أغلى دروس اليقين، فليخرج أبو جهل وليخرج المشركون عن بكرة أبيهم؛ ليقلبوا الحجارة، بل ولينقبوا بين حبات الرمال عن النبي وصاحبه، فورب الكعبة لن يصلوا إليهما أبداً، لماذا؟ لقول الحبيب: (إن الله معنا) دروس للشيخ محمد حسان (١٣/٦٣).

ب- موسى عليه السلام بين البحر وفرعون وجنوده:

- وقف موسى عليه الصلاة والسلام البحر أمامه والعدو وراءه ومعه أمة خرجت ذليلة لله، مُستجيبة لأمر الله، فوقف أمام البحر فلما قال له بنو إسرائيل «إِنَّا لَمُدْرَكُونَ» قال واليقين معمور به قلبه ومليءٌ به فؤاده: «قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ» كلا؛ لا أدرك ولا أهان ومعي الواحد الديان، ففي طرفة عين تنزلت أوامر الله «أَنِ اضْرِب بِّعَصَاكَ الْبَحْرَ»، وإذا بتلك الأمواج المتلاطمة العظيمة تنقلب في طرفة عين إلى أرض يابسة، وإذا به على أرض لا يخاف دركاً فيها ولا يخشى، قال الله تعالى: (فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّآ ۖ إِنَّ مَعِىَ رَبِّى سَيَهْدِينِ ﴿٦٢﴾ فَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ ۖ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٦٣﴾ وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ ٱلْـَٔاخَرِينَ ﴿٦٤﴾ وَأَنجَيْنَا مُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَجْمَعِينَ ﴿٦٥﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا ٱلْـَٔاخَرِينَ ﴿٦٦﴾) (الشعراء: ٦١- ٦٦)، سبحان الله! بحر عظيم؛ وفي طرفة عين تنقلب أمواجه إلى صفحة لا يجد فيها رذاذ الماء، ويضرب لهذه الأمة المستضعفة الموقنة بالله جل وعلا طريقاً في ذلك البحر لا يخاف دركاً ولا يخشى، كل ذلك باليقين بالله. (دروس للشيخ

محمد المختار الشنقيطي(٣/٢٧).

ج: أم موسى عليهما السلام:

- أم موسى كان اليقين يملأ قلبها بما عند الله تبارك وتعالى، قال الله عنها: « وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا » (القصص:١٠) أي: من كل شيء إلا من محبة ابنها فقد ملأت شغاف قلبها، وبرغم هذا ألهمها الله عز وجل بقوله: « وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ » (القصص:٧)، ومعلوم أن المرأة إذا خافت على ولدها تضمه إلى صدرها، فما بال أم موسى تُلقيه إلى البحر؟! وذلك ليقينها بما عند الله عز وجل، فهي مثل عالٍ في اليقين، وفي التوكل على الله عز وجل، وفي الثقة به سبحانه وتفويض الأمر إليه.

-كانت نتيجة اليقين بالله أن نجى الله تعالى وليدها من القتل بل عاد إليها لتربيه في أمان؛ قال الرحمن:(فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) (القصص: ١٣).

٢- الهدى والفلاح:

قال تعالى: (الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (لقمان: ٤-٥)، كأن الهدى مركب ينجون به من الهلاك، أو سفينة ينجون بها من الغرق؛ فهم متمكنون غاية التمكن من الهدى؛ لأنهم عليه؛ و«من ربهم» أي خالقهم المدبر لأمورهم؛ والربوبية هنا خاصة متضمنة للتربية الخاصة التي فيها سعادة الدنيا والآخرة. (تفسير القرآن للعثيمين (٩/٣).

أهل اليقين كتب الله تعالى لهم الهداية والتوفيق والفوز والنجاح في كل ما يُحبونه من أمور الدنيا والآخرة.

٣ - صلاح الأمة:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « صَلَاحُ أَوَّلِ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَالْيَقِينِ،وَهَلَاكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ وَالْأَمَلِ. صحيح الجامع (٣٨٤٥).

- فصلاح أمر هذه الأمة كان بالزهد واليقين، أي: بالزهد في الدنيا، واليقين فيما عند الله سبحانه.بأن يكون الإنسان زاهداً، وفي قلبه يقين بأن ما كتب له لا بد أن يأتيه، وأنه لن تفلت منه الدنيا التي كتبها الله عز وجل له. ولذلك فهو لا يَحسد الناس؛ لأن الشيء الذي آتاه الله عز وجل لغيره لو أراد أن يؤتيه إياه لآتاه، فهو على يقين بأن الله لو أراد أن يُعطيه هذا الشيء لأعطاه إياه، فلا ينظر إلى غيره نظرة حسد، ولا يتسخط لأن الله أعطى هذا الشيء لغيره، ولم يؤته هو؛ لأنه واثق بأن الله لن يؤتيه إلا الخير، ولا يمنع عنه إلا الضير.فكان صلاح الأوائل بسبب زهدهم ويقينهم. (٣/٥٢). فصلاح أول هذه الأمة وآخرها بالزهد واليقين بالله تعالى.

٤: باليقين بالله تعالى تهون مَصائب الدنيا:

- عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ لِأَصْحَابِهِ: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا،وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا» (سنن الترمذي (٣٥٠٢) وحسنه الألباني).

- وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا:

لأن الدنيا فيها مَصائب كثيرة، لكن هذه المصائب إذا كان عند الإنسان يقين أنه يكفر بها من سيئاته ويرفع بها من درجاته إذا صبر واحتسب الأجر من الله هانت عليه المصائب وسهُلت عليه المحن مهما عظمت سواء كانت في بدنه أو في أهله أو في ماله ما دام عنده اليقين التام فإنه تهون عليه المصائب. (شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٣٦٢/٤).

٥- الْإِمَامَةَ فِي الدِّينِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا

لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ) (السجدة: ٢٤)، «وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ» أي: وصلوا في الإيمان بآيات الله، إلى درجة اليقين، وهو العلم التام، الموجب للعمل، وإنما وصلوا إلى درجة اليقين، لأنهم تعلموا تعلمًا صحيحًا، وأخذوا المسائل عن أدلتها المفيدة لليقين. فما زالوا يتعلمون المسائل، ويستدلون عليها بكثرة الدلائل، حتى وصلوا لذاك، فبالصبر واليقين، تُنَالُ الإمامة في الدين. (تفسير السعدي (١/٦٥٦).

٦- اليقين في الله أفضل من العافية:

قَامَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الأَوَّلِ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: «اسْأَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ» (سنن الترمذي (٣٥٥٨).

- معنى العفو: محو الذنب، ومعنى العافية: السلامة من الأسقام والبلاء، ثم إنه جمع بين عافيتي الدنيا والدين لأن صلاح العبد لا يتم في الدارين إلا بالعفو واليقين فاليقين يدفع عنه عقوبة الآخرة والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا في قلبه وبدنه. (فيض القدير (٤/١٤٢)

٧- إجابة الدعاء:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لاَهٍ. (سنن الترمذي (٣٤٧٩) صحيح الجامع (٢٤٥).

- فتح الله الكريم باب الأمل في إجابة الدعاء وذلك لمن تيقن في وعد الله، وأحسن الظن بالله، وتأدب بآداب الدعاء والتي منها حضور القلب؛ لأن القلب هو ملك الأعضاء، وإذا لم يحضر القلب ولم نراع آداب الدعاء كان الدعاء نوعًا من العبث. وليعلم أن الدعاء كله خير وأنه مُجاب.

٨- أَهْلُ الْيَقِينِ ينتفعون بالآيات وَالْبَرَاهِين:

- قال تعالى: (وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ) (الذاريات: ٢٠). في الْأَرْضِ آياتٌ لِلْمُوقِنِينَ أَيْ: دَلَائِلُ وَاضِحَةٌ وَعَلَامَاتٌ ظَاهِرَةٌ مِنَ الْجِبَالِ وَالْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَالْأَشْجَارِ وَالْأَنْهَارِ وَالثِّمَارِ، وَفِيهَا آثَارُ الْهَلَاكِ لِلْأُمَمِ الْكَافِرَةِ الْمُكَذِّبَةِ لِمَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُ اللَّهِ وَدَعَتْهُمْ إِلَيْهِ، وَخَصَّ الْمُوقِنِينَ بِاللَّهِ لِأَنَّهُمُ الَّذِينَ يَعْتَرِفُونَ بِذَلِكَ وَيَتَدبرون فيه فينتفعون به. (فتح القدير (٥/١٠١)

٩- راحة البال من الرزق والآجال:

- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ نُطْفَةٌ، أَيْ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيْ رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيْ رَبِّ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» صحيح مسلم (٢٦٤٦).

- قيل للحسن البصري رحمه الله: ما سرّ زهدك في الدنيا يا تقيّ الدين؟! فقال: «أربعة أشياء: علمت أن رزقي لا يأخذه غيري فاطمأنّ قلبي، وعلمت أن عملي لا يقوم به غيري فاشتغلت به، وعلمت أن الله مطّلع عليّ فاستحييت أن يراني على معصية، وعلمت أن الموت ينتظرني فأعددت الزاد للقاء ربّ العالمين».

ومن ثمرات اليقين بالرزق: البعد عن الحسد والبعد عن أكل الحرام، والقناعة وتفريغ الهم للآخرة.

١٠- تجنب الأمراض النفسية:

- من أعظم ثمرات اليقين بالله تجنب الأمراض النفسية من قلق وخوف وفزع وهم وغمّ قد تؤدى إلى الهلاك وخسارة الدنيا والآخرة كل هذا من قضايا محسومة مُنتهية مثل: قضية الرزق والأجل والنفع والضر والمستقبل كله من عند الله وحده.

- قال إبراهيم بن أدهم لمن رآه مهموماً: إني سائلك عن ثلاث فأجبني: قال سل. قال: هل يجري في ملك الله شيء لا يريده الله؟ قال: لا قال: هل يَنقص من رزقك شيء كتبه لك الله؟ قال: لا، قال: هل يَنقص من أجلك لحظة قدرها الله لك في الحياة؟ قال: لا. قال: فعلام الهمّ إذاً؟.

والحمد لله رب العالمين.

فتاوى

فتاوى الأزهر الشريف واللجنة الدائمة

حاجات الأولاد مقدمة على حج التطوع

المفتي: علام نصار.

المبادئ: مصالح وحاجات الأولاد من زواج ونفقة وتعليم مقدمة على التطوع بالحج

السؤال: من الأستاذ (أ. أ. م) على صفحات الأهرام قال:

١ - سيدة سبق لها أن أدت فريضة الحج مرة، لكنها تريد أن تحج مرة أخرى، مع أن ظروف معيشتها تقتضى مراعاة العذارى من بناتها وهن فى سن الزواج، وهى تقتر عليهن فى الرزق، وتريد أن تنفق فى الحج ما ادخرته من ثمن جهازهن فما حكم الشرع فيها.

٢ - سيدة سبق لها أن أدت فريضة الحج، وهى أم أولاد صغار فى سن التربية والتعليم قد يبلغون الثمانية أو العشرة، ومرتب زوجها لا يكاد يكفى لمعيشتهم الضرورية، فلا يمضى من الشهر أيام حتى يمدون أيديهم للاستدانة، وهى الآن تريد أن تحج مرة أخرى من ثمن نصف بيت لديها تبيعه لتدفع تكاليف الحج فيضيق على أولادها معاشهم ورزقهم وتعليمهم فما حكم الشرع فيها؟

الجواب: إن الحج ليس فريضة عليهما بعد الحجة الأولى بل يكون تطوعاً ونافلة فى التقرب إلى الله، وقواعد الشريعة وحكمة الله تعالى فى توجيه عبادة إلى الخير على أساس تقديم الأهم والأنفع تقتضى بأن تقدم هاتان السيدتان وأمثالهما مصالح وحاجات بناتهما وأولادهما فى الزواج والنفقة والتعليم على التطوع بالحج فى المرة الثانية، وأن الله تعالى ينظر إلى نفقة الأولاد فى مثل هذه الحالة على أنها عبادة أفضل من التطوع بالحج فليس لله حاجة فى الطواف ببيته من شخص يترك أولاده فريسة للجهل والفقر وبناته بلا زواج يعفهن أسأل الله سبحانه أن يوفق المسلمين إلى فهم دينهم على الوجه الصحيح حتى تصلح أحوالهم

الحج بمال مسروق أو موهوب أو مقترض

المفتي: حسن مأمون.

المبادئ:

١- الحج الفرض بمال حرام أو مسروق يسقط به الفرض ولكنه غير مقبول.

٢ - لا تنافي بين سقوط الفرض به وعدم قبوله لأنه لا يلزم من الصحة القبول، كما فى الصائم الذى يغتاب الناس فإنه يسقط عنه فرض الصوم لأدائه بأركانه وشروطه ولكنه لا يقبل منه ولا يثاب عليه.

٣ - الحج بالمال الموهوب لا خلاف فى جوازه فرضا كان الحج أو نفلا، لأن الموهوب له يملك المال الموهوب له بالهبة بقبضه.

والحج بالمال المقترض جائز ومثله مثل الحج بالمال الموهوب

السؤال: ما حكم فريضة الحج بالمال المسروق والمال الموهوب والمال المقترض على أن يقوم الحاج بسداد هذا الدين بعد عودته من الحج؟

الجواب: أن الحج فريضة على كل مسلم مكلف

استطاع إليه سبيلا، فمتى أداه المكلف بشروطه وأركانه صح شرعا وسقط عنه سواء أداه بمال حلال أو حرام، غير أنه إذا كان أداؤه بمال حرام كان حجه صحيحا ولكنه غير مقبول، ومعنى ذلك أنه لا يعاقب عقاب تارك الحج ولكن لا يقبل منه ولا يثاب عليه لأنه أداه بمال حرام، ولا تنافى بين سقوط الفرض عنه وعدم قبوله لأنه لا يلزم من الصحة القبول، وصار كالصائم الذى يغتاب الناس فإنه يسقط عنه فرض الصوم لأدائه بأركانه وشروطه ولكنه لا يقبل منه ولا يثاب عليه لارتكابه معصية الغيبة، ومن هذا يعلم أن الحج بالمال المسروق أو بأى مال حرام يسقط به الفرض ولكنه غير مقبول عند الله تعالى.

أما الحج بالمال الموهوب وهو الشطر الثانى من السؤال.

فإنه لا خلاف فى جوازه فرضا كان الحج أو نفلا، لأن الموهوب له يثبت له ملك أموال الهبة ملكا صحيحا بمجرد القبض، ويكون له حق التصرف فيها بسائر أنواع التصرفات ويترتب عليه ما يترتب على الحاج بالمال الحلال من صحة الحج وتحصيل الثواب المدخر عند الله لمن أدى هذه الفريضة أما أداء الفريضة بالمال المقترض على أن يقوم بسداد هذا الدين بعد عودته من حجه كما جاء بالشطر الأخير من السؤال، فإن الحكم لا يختلف عما قررناه فى الحج بالمال الموهوب من صحة الحج لأداء الفعل بشروطه وأركانه وتحصيل الثواب المترتب عليه.

ولا حرج عليه فى الاستعانة إذا كان قادرا على الوفاء بدينه، أما إذا كان أكبر رأيه أنه لو استقرض ما يكفيه للحج لا يقدر على قضائه، فإن الأفضل له فى هذه الحالة عدمه، لأنهم نصوا على ذلك فى الزكاة، وإذا كان هذا فى الزكاة التى تعلق بها حق الفقراء ففى الحج أولى (راجع حاشية ابن عابدين فى أول كتاب الحج) والله أعلم

فائدة أموال جماعة الحج فى البنك

المفتي: جاد الحق على جاد الحق.

المبادئ:

١- الزيادة التى تحصل عليها جماعة الحج من البنك بوصفها فائدة محددة قدرا وزمنا على ودائعها من باب ربا الزيادة ومن كبائر المحرمات.

٢- لا يحل أخذ هذه الفائدة بحجة صرفها فى وجوه الخير، لأن الغاية لا تبرر الوسيلة المحرمة

السؤال: بالطلب المقدم من جماعة الحج التعاونى الذى تلتمس فيه حكم الدين فى أموال الجمعية التى تتجمع طول العام بصفة اشتراكات شهرية، وتودعها الجمعية أولا بأول فى أحد البنوك بصفة أمانة بدون فائدة.

وقد طلب أعضاء الجماعة أن تحصل الجمعية على فائدة مقابل هذه المبالغ للاستفادة منها فى أعمال الخير، كترميم المساجد وتصليح دورات المياه وغير ذلك من الأعمال الخيرية، ولكن الجماعة ترفض الحصول على أى فائدة من البنك المودع به أموال الجماعة، وتطلب الجماعة الإفادة عما إذا كان يجوز الحصول على الفائدة للاستفادة بها فى أوجه الخير الموضحة أعلاه أم لا يجوز الحصول عليها وبيان الحكم الشرعى فى ذلك؟

الجواب: جرى اصطلاح فقهاء الشريعة الإسلامية على أن الربا هو زيادة مال بلا مقابل فى معاوضة مال بمال.

وقد حرم الله سبحانه وتعالى الربا بالآيات

الكثيرة فى القرآن الكريم.
وكان من آخرها نزولا على ما صح عن ابن عباس رضى الله عنهما قول الله سبحانه وتعالى «الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون يمحق الله الربا ويربى الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم» البقرة ٢٧٥، ٢٧٦، ومحرم كذلك بما ورد فى الحديث الشريف الذى رواه البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء).
ولما كان مقتضى هذه النصوص أن كل زيادة مشروطة فى القرض قدرا وزمنا تعتبر من ربا الزيادة المحرم قطعا.
كانت الزيادة التى تحصل عليها الجمعية بوصفها فائدة محددة قدرا وزمنا على ودائعها من باب ربا الزيادة، والتعامل بالربا أخذا وعطاء من كبائر المحرمات فى الإسلام.
فلا يحل أخذ فائدة من البنك على أموال جماعة الحج المودعة لديه بحجة صرفها فى وجوه الخير، لأن الغاية لا تبرر الوسيلة المحرمة والله طيب لا يقبل إلا طيبا كما ورد فى الحديث الشريف.
والله سبحانه وتعالى يقول «يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه واعلموا أن الله غنى حميد» البقرة ٢٦٧، والله سبحانه وتعالى أعلم

الإنابة في الحج

س: هل الذي يحج عن الميت أو عن شيخ عجوز ولم يسبق له الحج ولا مال له إلا مال موكله يقدم حجة نفسه أو الذي وكله؟

ج: لا يجوز للإنسان أن يحج عن غيره قبل حجه عن نفسه، والأصل في ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة، قال: «حججت عن نفسك؟» قال: لا، قال: «حج عن نفسك، ثم عن شبرمة.
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: رجل أدى فريضة الحج وترك عدة واجبات، كمن ترك الإحرام من الميقات وترك المبيت بمزدلفة، فهل يجزئه دم واحد، أو لكل واحد من هذين الواجبين دم؟

ج: لكل واحد من هذين الواجبين دم يجزئ أضحية، يذبحه ويفرقه في الحرم على الفقراء، ولا يأكل منه، فإن كان لا يستطيع فإنه يصوم عشرة أيام عن ترك الإحرام من الميقات، وعشرة أيام عن ترك المبيت بمزدلفة.

س: بالنسبة للدم لمن ترك واجبات الحج، فما هو ذلك الدم، هل هو مثل دم التمتع المذكور في قوله تعالى: سورة البقرة الآية ١٩٦ «فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ» الآية، وإذا كان كذلك فهل يجوز إخراج قيمة الدم وإعطائه لشخص مثلا؟ وإذا جاز ذلك فهل يجوز للشخص الذي تسلم قيمة الدم أن ينفقه على نفسه أو

على أهله بدون أن يشتري الهدي ويذبحه؟

ج: من ترك واجبا من واجبات الحج والعمرة وجب عليه دم، والدم سبع بدنة، أو سبع بقرة، أو شاة تجزئ أضحية، يذبح بمكة ويقسم بين فقراء الحرم، ولا يجوز إخراج قيمة الدم نقودا؛ لأن إخراج النقود يخالف ما أمر الله به.

س: هل يلزم الحجاج، من رجال ونساء، زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم والبقيع وأحد وقباء، أم الرجال فقط؟

ج: لا يلزم الحجاج -رجالا أو نساء- زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا البقيع، بل يحرم شد الرحال إلى زيارة القبور مطلقا، ويحرم ذلك على النساء، ولو بلا شد الرحال؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى متفق عليه ولأنه صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور، ويكفي النساء يصلين في المسجد النبوي، ويكثرن من الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم في المسجد وغيره. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتح باب القبول بمعاهد إعداد الدعاة

قال الله تعالى: « فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ » (التوبة:١٢٢).

في زيارة لوزارة الأوقاف قام بها وفد من أعضاء مجلس إدارة المركز العام لأنصار السنة المحمدية، وذلك لمناقشة عودة عمل معاهد إعداد الدعاة التابعة لجمعية أنصار السنة المحمدية بالتنسيق مع وزارة الأوقاف، وبعد الاتفاق على توفيق أوضاع تلك المعاهد وفق الشروط الموضوعة، تم الاتفاق على عمل تلك المعاهد بالتنسيق بين جمعية أنصار السنة المحمدية ووزارة الأوقاف والأزهر الشريف.

وللمزيد من الاستفسار حول الموضوع من مسئولي المعاهد بالفروع يرجى الاتصال بكل من:

١- د. مرزوق محمد مرزوق، الأمين العام بالجمعية، هاتف: ٠١٠٠٠٠٤٠٦٦٠

٢- الشيخ محمد عبد العزيز، مدير إدارة الدعوة وشئون التعليم بالجمعية، هاتف: ٠١١١١٩٦٣٩٨٦

والله الموفق.

جماعة أنصار السنة المحمدية

تأسست عام ١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦ م

ومن أهدافها

١ الدعوة إلى التوحيد الخالص المطهر من جميع الشوائب، وإلى حب الله تعالى حبًا صحيحًا صادقًا، يتمثل في طاعته وتقواه، وحب رسوله صلى الله عليه وسلم حبًا صحيحًا صادقًا، يتمثل في الاقتداء به واتخاذه أسوة حسنة.

٢ الدعوة إلى أخذ الدين من نبعيه الصافيين: القرآن والسنة الصحيحة، ومجانبة البدع والخرافات ومحدثات الأمور.

٣ الدعوة إلى ربط الدنيا بالدين بأوثق رباط: عقيدةً وعملاً وخُلُقًا.

٤ الدعوة إلى إقامة المجتمع المسلم، والحكم بما أنزل الله، فكل مشرِّع غيره - فيما لم يأذن به الله تعالى - معتدٍ عليه سبحانه، منازع إياه في حقوقه.